



الأمم المتحدة

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين
الجناييتين

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الخامسة والسبعون

الملحق رقم 5 سين



الرجاء إعادة استعمال الورق

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الخامسة والسبعون
الملحق رقم 5 سين

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، 2020

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
5	كتابا الإحالة
5	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
10	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
10	موجز
14	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
15	باء - الاستنتاجات والتوصيات
15	1 - متابعة التوصيات السابقة
16	2 - استعراض مالي عام
18	3 - الممتلكات والمنشآت والمعدات
26	4 - إدارة المشتريات
28	5 - إدارة الموارد البشرية
35	6 - إدارة السفر
39	7 - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
40	8 - قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية
42	جيم - إفصاحات الإدارة
42	1 - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات
42	2 - المدفوعات على سبيل الهبة
42	3 - حالات الغش والغش المفترض
43	دال - شكر وتقدير
	المرفق
44	حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
	الثالث - رسالة مؤرخة 26 آذار/مارس 2020 موجهة من الأمين العام المساعد، المراقب المالي، إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات
52	

53	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
53	ألف - مقدمة
54	باء - لمحة عامة عن البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
63	المرفق - معلومات تكميلية
64	الخامس - البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
64	أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
66	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
67	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
68	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
70	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
72	الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية لعام 2019

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة 30 آذار/مارس 2020 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

وفقاً للبند 6-2 من النظام المالي للأمم المتحدة، أُنشرف بأن أقدم طيه الحسابات المالية لآلية الأمم المتحدة الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، والتي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. وقد استكمل المراقب المالي البيانات المالية وصُدّق على صحتها من جميع جوانبها الجوهرية.

وتُقدّم أيضاً نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) أنطونيو غوتيريش

**رسالة مؤرخة 21 تموز/يوليه 2020 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس مجلس
مراجعي الحسابات**

أنشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية للألية الدولية
لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

الرأي

قمنا بمراجعة البيانات المالية للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، التي تشمل بيان المركز المالي (البيان الأول) في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز لأهم السياسات المحاسبية.

وإننا نرى أن البيانات المالية تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ويرد بيان مسؤولياتنا بموجب تلك المعايير في الفرع أدناه المعنون "مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية". ونحن مستقلون عن الآلية، وفقاً لمقتضيات الأخلاق المهنية ذات الصلة بالمراجعة التي نجرها للبيانات المالية، وقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك المقتضيات. ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات هي أدلة كافية ومناسبة لأن تشكل أساساً نقيم عليه رأينا.

المعلومات الأخرى غير البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات بشأنها

الأمين العام للأمم المتحدة هو المسؤول عن المعلومات الأخرى، التي تشمل التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، الوارد في الفصل الرابع أدناه، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقريرنا كمراجع حسابات بشأنها.

ولا يشمل رأينا في البيانات المالية تلك المعلومات الأخرى، ونحن لا نعبر عن أي شكل من أشكال الضمانات في هذا الشأن.

وفيما يتعلق بمراجعتنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى والنظر، أثناء قيامنا بذلك، فيما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض بشكل جوهري مع البيانات المالية أو مع المعرفة التي اكتسبناها من مراجعة الحسابات، أو تبدو في الأحوال الأخرى محتوية على تحريف جوهري. وإذا خالصنا، استناداً إلى العمل الذي اضطلعنا به، إلى وجود تحريف جوهري في هذه المعلومات الأخرى، فإننا ملزمون بالإبلاغ عن ذلك. وليس لدينا ما نبليغ عنه في هذا الصدد.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالإشراف على البيانات المالية

الأمين العام للأمم المتحدة هو المسؤول عن إعداد البيانات المالية وعرضها بنزاهة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وهو مسؤول كذلك عن الرقابة الداخلية حسب ما تراه الإدارة ضرورياً لتيسير إعداد بيانات مالية خالية من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

وتقع على عاتق الإدارة، لدى إعدادها البيانات المالية، مسؤولية تقييم قدرة الآلية على مواصلة الوجود كمؤسسة مستمرة، مع الإفصاح، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة بالاستمرارية واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة إلا إذا اعتزمت الإدارة تصفية الآلية أو وقف عملياتها، أو إذا لم تجد أمامها أي خيار واقعي سوى ذلك.

أما المكلفون بالإدارة فيتحملون المسؤولية عن الإشراف على عملية الإبلاغ المالي للآلية.

مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول بأن البيانات المالية ككل خالية من التحريفات الجوهرية، سواء كانت تلك التحريفات ناتجة عن الغش أو الخطأ، وفي إصدار تقرير مراجعي حسابات يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، ولكنه لا يضمن أن المراجعة التي تجري وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف دائماً عن التحريفات الجوهرية في حال وجودها. والتحريفات يمكن أن تنشأ عن الغش أو الخطأ وتعتبر جوهرية إذا كان من المتوقع أن تؤثر على نحو معقول، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية.

وكجزء من مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات، فإننا نستخدم التقدير المهني وندأوم على النظر بعين المهني المتشكك طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر ورود تحريفات جوهرية في البيانات المالية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة مراعية لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مناسبة وكافية من مراجعة الحسابات توفر أساساً لإبداء رأينا. وخطر عدم اكتشاف تحريفات جوهرية ناجمة عن الغش أكبر من خطر عدم اكتشاف تلك الناجمة عن الخطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إسقاط متعمد أو إدراج معلومات مخالفة للحقيقة أو تجاوز للضوابط الداخلية.
- فهم الرقابة الداخلية ذات الصلة بعملية مراجعة الحسابات بهدف وضع إجراءات مراجعة ملائمة في ظل الظروف السائدة، ولكن ليس لغرض إبداء رأي بشأن فعالية الرقابة الداخلية في الآلية.
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات الصلة المقدمة من الإدارة.
- الوصول إلى استنتاجات بشأن مدى ملاءمة استخدام الإدارة أساساً الاستمرارية في المحاسبة، والاستناد إلى الأدلة المستمدة من المراجعة للخلوص إلى ما إذا كان هناك قدر جوهرية من عدم اليقين فيما يتعلق بأحداث أو ظروف قد تلقي ظلالاً كثيفة من الشك على قدرة الآلية على مواصلة الوجود كمؤسسة مستمرة. فإذا خلصنا إلى وجود ذلك القدر الجوهرية من عدم اليقين، تعين علينا توجيه الانتباه في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإفصاحات المتصلة بذلك في البيانات

المالية، أو إذا كانت هذه الإفصاحات غير كافية، تعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى الأدلة المستقاة من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الآلية على مواصلة وجودها كمؤسسة مستمرة.

- تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت البيانات المالية تمثل المعاملات والأحداث الأساسية بطريقة تحقق عرضها بنزاهة.

ونحن نتواصل مع الجهات الإشرافية بصدد أمور منها النطاق والتوقيت المقررين لمراجعة الحسابات والاستنتاجات الهامة المستخلصة منها، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الضوابط الداخلية نحددها أثناء مراجعتنا للحسابات.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

إننا نرى أن معاملات الآلية التي اطلعنا عليها أو دققناها في إطار مراجعتنا للحسابات، كانت متوافقة، من جميع الجوانب الهامة، للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللسند التشريعي. ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات الآلية.

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) راجيف مهريشي

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

21 تموز/يوليه 2020

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

في 22 كانون الأول/ديسمبر 2010، اتخذ مجلس الأمن القرار 1966 (2010) وأنشأ بموجبه الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وقد أنشئت الآلية لإكمال المهام المتبقية من عمل كل من المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام 1991 والمحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين 1 كانون الثاني/يناير و 31 كانون الأول/ديسمبر 1994. وتعمل الآلية انطلاقاً من فرعين مقرهما في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، ولاهاي، هولندا.

وقد انتهى مجلس مراجعي الحسابات من مراجعة الآلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وقد أجريت المراجعة المرحلية للحسابات في لاهاي، هولندا (من 18 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 6 كانون الأول/ديسمبر 2019) وفي أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة (من 9 إلى 19 كانون الأول/ديسمبر 2019). وقد أجريت مراجعة الحسابات في إطار مراجعة البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وطبقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقه، بالإضافة إلى المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ويرد أدناه موجز لاستنتاجات المجلس ونتائجه وتوصياته الرئيسية.

ومنذ نيسان/أبريل 2020، أجرى المجلس عملية المراجعة عن بُعد بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وشمل ذلك المراجعة النهائية للبيانات المالية.

نطاق التقرير

يغطي التقرير مسائل ينبغي، في نظر المجلس، توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد ناقشها مع إدارة الآلية التي أدرجت آراؤها فيه على الوجه المناسب.

وأجريت المراجعة أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بنزاهة المركز المالي للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت المراجعة استعراضاً عاماً للأنظمة المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختصارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من الوثائق الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضاً عمليات الآلية بموجب البند 5-7 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يخول للمجلس الإدلاء بملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبصورة عامة، إدارة العمليات وتنظيمها. ونظر المجلس في المجالات الرئيسية

التالية لأنشطة الآلية: الممتلكات والمنشآت والمعدات؛ وإدارة المشتريات؛ وإدارة الموارد البشرية؛ وإدارة السفر؛ وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وقسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية؛ واستعرض المجلس أيضاً متابعة تفصيلية للإجراءات المتخذة استجابة للتوصيات المقدمة في السنوات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

يرى المجلس أن البيانات المالية تعرض بنزاهة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الاستنتاج العام

لم يعثر المجلس على أخطاء أو أوجه إغفال أو تحريفات من استعراض السجلات المالية للآلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. ولكن تبين للمجلس وجود فرصة للتحسين في مجالات إدارة الأصول، وإدارة المشتريات، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة السفر، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والمحفوظات، وإدارة السجلات.

الاستنتاجات الرئيسية

حدد المجلس عدداً من المسائل المتصلة بتعزيز فعالية عمليات الآلية. ويسلط المجلس الضوء بوجه خاص على الاستنتاجات الرئيسية التالية:

(أ) إدارة الأصول

تم الكشف عن مسائل من قبيل الأصول المرسلة التي لم يُعين لها موقع وظيفي أو مستخدم يمكن مساءلته؛ والأصول غير المرسلة التي ليس لديها موقع وظيفي و/أو مستخدم يمكن مساءلته؛ والأصول التي كان لديها مستخدم يمكن مساءلته ولم يعد يعمل لدى الآلية.

(ب) التحقق المادي من الممتلكات والمنشآت والمعدات

اختيرت عينة من 55 صنفاً لإجراء عملية تحقق مادي، لم يتمكن فيها المجلس من التحقق من وجود 3 أصول غير قابلة للتعقب، و 8 أصول أخرى تبين أنها في حالة تشغيل سيئة (4 منها تشير حالتها إلى أنها "غير مستخدمة" و 4 أخرى في حالة "جيدة وقيد الاستخدام") و 9 لم تكن تحمل وسم رقم تعريف.

(ج) أداء أوامر الشراء

اختيرت عينة من 30 أمر شراء لاستعراضها، كان من بينها أوامر شراء تمت الموافقة عليها في نظام أوموجا في غضون 5 أيام إلى 100 يوم من تاريخ الفاتورة.

(د) إدارة الإجازة السنوية وإجازة زيارة الوطن

بالنسبة لعينة تضمنت 17 حالة تم تحليلها، تبين أن 14 حالة من الإجازات السنوية لم تسجل في نظام أوموجا، ولا يوجد دليل على تواريخ طلبها أو الموافقة عليها، ولا على هوية من وافق على الإجازة. وفي الوقت نفسه، لم يسجل في نظام أوموجا أي إنز في 9 حالات من بين الحالات الـ 22 التي جرى استعراضها فيما يتعلق بإجازة زيارة الوطن. وبالمثل، تم الكشف عن أوجه عدم اتساق بين التقارير الواردة في نظام أوموجا، مثل عدم وجود سجلات، وسجلات خاطئة، وأوجه عدم اتساق بين الوحدات.

(هـ) إجراءات طلب العمل الإضافي والموافقة عليه

لاحظ المجلس، من استعراض 13 طلبا للعمل الإضافي تجاوزت 40 ساعة في الشهر، أن الإجراءات المطلوبة لم تُستوف في 10 منها. وفي حالتين، لم تقدّم المبررات المطلوبة للعمل الإضافي الذي يزيد عن 40 ساعة في الشهر، وفي حالتين أخريين لم تقدّم استمارة طلب العمل الإضافي، وفي ست منها، صدرت الاستمارة بعد إكمال العمل الإضافي.

(و) طلبات التغيب لأغراض السفر

تم استعراض عينة تتألف من 30 طلب سفر لعام 2019. ولاحظ المجلس أن طلب التغيب والموافقة عليه المطلوبين للحصول على أيام السفر لم يسجلا في نظام أوموجا في 19 من الحالات، خلافا لما تنص عليه المعايير ذات الصلة.

(ز) إجراءات التخطيط للسفر

اكتشف المجلس، من خلال تحليل قاعدة بيانات السفر في نظام أوموجا، أن 420 حالة (51 في المائة) قُدمت قبل أقل من 21 يوما من تاريخ بدء السفر، وتمت الموافقة على 74 في المائة منها قبل أقل من 16 يوما. ومن بين تلك الحالات، جرى تبرير 203 حالات (48,33 في المائة) باختيار فئة "أسباب أخرى"، التي لا تحدد سبب التأخر في تقديم الطلب. وبالإضافة إلى ذلك، تم استعراض عينة من 30 طلب سفر لعام 2019، ولاحظ المجلس أن وثيقة النظام المؤتمت لترتيبات السفر أُصدرت في 17 من الحالات دون مراعاة المدة الدنيا المطلوبة عملا بدليل السفر في نظام أوموجا. وأخيرا، وفيما يتعلق بشراء التذاكر، لم يكن لدى الآلية أدلة مستندية بشأن اختيار مشتريات التذاكر، مما جعل التحقق مما إذا كانت تلك المشتريات هي الخيار الأفضل أو الأكثر اقتصادا أمرا مستحيلا.

التوصيات الرئيسية

في ضوء الاستنتاجات المذكورة أعلاه، تتمثل توصيات المجلس الرئيسية في قيام الآلية بما يلي:

إدارة الأصول

(أ) تحديث المعلومات المتعلقة بالأصول المرسمة في نظام أوموجا، بما في ذلك تعيين مستعمليها المعيّنين في الآلية وموقعها الوظيفي المناسب، في وحدة إدارة العقارات في نظام أوموجا؛

التحقق المادي من الممتلكات والمنشآت والمعدات

(ب) تحديد جميع أصولها مع رقم الوسم الخاص بكل منها ووصفها الصحيح، مع مواصلة تحديث هذه المعلومات في نظام أوموجا؛

أداء أوامر الشراء

(ج) '1' تعزيز استعراض عملية إصدار أوامر الشراء برمتها والإشراف عليها، لضمان إصدارها في الوقت المناسب؛

'2' دراسة وتقييم تقارير أوامر الشراء التي تستخدمها الآلية، مع إخطار نظام iNeed بالفروق التي يتم اكتشافها، بهدف ضمان تسجيل المعلومات على النحو المناسب في نظام أوموجا؛

إدارة الإجازة السنوية وإجازة زيارة الوطن

(د) تحسين وتعزيز آليات الرقابة المتصلة بالإجازة السنوية وإجازة زيارة الوطن، فيما يتعلق بالموظفين والمشرفين عليهم على حد سواء، بغية تحسين الامتثال للقاعدة التنظيمية ذات الصلة؛

إجراءات طلب العمل الإضافي والموافقة عليه

(هـ) تحسين وتعزيز آليات الرقابة المتعلقة بإجراءات طلب العمل الإضافي والموافقة عليه، بغية الامتثال للقاعدة التنظيمية ذات الصلة؛

طلبات التغيب لأغراض السفر

(و) اتخاذ إجراء يفضي إلى تسجيل جميع حالات التغيب ذات الصلة بأيام السفر في نظام أوموجا؛

إجراءات التخطيط للسفر

(ز) '1' اتخاذ إجراءات لتحسين ترتيبات السفر النهائية، بهدف تنفيذها مع مراعاة المدة الدنيا المطلوبة عملاً بالتعميم الإعلامي **ST/IC/2019/16** وتقديم المبررات المناسبة في حالات الاستثناء؛

'2' حيابة الوثائق الداعمة فيما يتعلق بعملية اختيار أكثر العروض اقتصاداً، من أجل ضمان الوفاء بهذا الشرط وقت شراء التذاكر.

حقائق رئيسية

196,02 مليون دولار	ميزانية فترة السنتين الأصلية التي اعتمدتها الجمعية العامة للفترة 2018-2019
185,43 مليون دولار	الميزانية النهائية التي اعتمدتها الجمعية العامة لفترة السنتين 2018-2019
109,21 ملايين دولار	الميزانية السنوية الأصلية لعام 2019
98,91 مليون دولار	الميزانية السنوية النهائية لعام 2019
85,08 مليون دولار	مجموع الإيرادات لعام 2019
93,26 مليون دولار	مجموع المصروفات لعام 2019
224,21 مليون دولار	مجموع الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
147,84 مليون دولار	مجموع الخصوم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
638	مجموع الموظفين (469 موظفا بعقود محددة المدة، و 152 موظفا مؤقتا، و 14 موظفا بعقود دائمة، و 3 موظفين بعقد مستمر)

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

1 - أنشأ مجلس الأمن الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بموجب قراره 1966 (2010) لمواصلة الاضطلاع بالولاية القضائية والحقوق والواجبات والمهام الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بعد انتهاء ولايتهما، بما يشمل مجموعة من الأنشطة القضائية، وإنفاذ الأحكام، وإعادة توطين الأشخاص الذين بُرئت ساحتهم والذين أطلق سراحهم، وحماية الضحايا والشهود، وإدارة المحفوظات.

2 - وللآلية فرعان، أحدهما في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، والآخر في لاهاي، هولندا. وقد بدأ فرع أروشا، الذي يغطي المهام الموروثة من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، عملياته في 1 تموز/يوليه 2012. أما فرع لاهاي، الذي يغطي المهام الموروثة من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، فبدأ عملياته في 1 تموز/يوليه 2013.

3 - وتتكون الآلية من ثلاثة أجهزة، هي الدوائر ومكتب المدعي العام وقلم الآلية. وتتألف الدوائر من رئيس متفرغ، ودائرة استئناف مشتركة بين الفرعين، ودائرة ابتدائية لكل فرع، وقاض مناب في فرع أروشا، وقضاة منفردين معينين في كلا الفرعين. وتتولى الدوائر المسؤولية عن جميع الأعمال القضائية للآلية، بما في ذلك إنفاذ الأحكام والاستعراض الإداري والمحاكمات والطعون والإجراءات المتعلقة باستعراض الحكم النهائي، والإجراءات المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة وشهادة الزور، والتصرف في الطلبات الأخرى التي تتعلق، على سبيل المثال، بالاطلاع على المواد السرية وحماية الشهود. ويتولى مكتب المدعي العام مسؤولية التحقيق والمقاضاة. ويتولى قلم الآلية، الذي يخدم كلا من الدوائر ومكتب المدعي العام، مسؤولية إدارة شؤون الآلية وخدمتها.

- 4 - وقد راجع المجلس البيانات المالية للآلية واستعرض عملياتها للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وفقاً لقرار الجمعية العامة 74 (د-1) لعام 1946. وراجع الحسابات طبقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير بأن يمثل المجلس لمتطلبات الأخلاق المهنية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.
- 5 - وأجريت المراجعة لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية قد عرّضت بنزاهة المركز المالي للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأداءها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمن ذلك تقييم ما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية قد جرى تكبدها للأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجلت على النحو السليم وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.
- 6 - وتضمنت المراجعة استعراضاً عاماً للأنظمة المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختصارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.
- 7 - واستعرض المجلس أيضاً عمليات الآلية بموجب البند 5-7 من النظام المالي للأمم المتحدة، الذي يقتضي أن يبدي المجلس ملاحظات فيما يتعلق بكفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية، وفيما يتعلق بإدارة عمليات الآلية وتنظيمها بوجه عام.
- 8 - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نُوقِشت الملاحظات والاستنتاجات مع إدارة الآلية، التي ضمنت آراؤها في هذا التقرير على النحو المناسب.

باء - الاستنتاجات والتوصيات

1 - متابعة التوصيات السابقة

- 9 - من بين التوصيات الـ 19 التي لم تُنفذ (حتى الفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018)، نُفذت 7 توصيات (37 في المائة)، و 7 توصيات أخرى كانت قيد التنفيذ (37 في المائة)، ولم تنفذ توصيتان (10 في المائة)، وتجاوزت الأحداث 3 توصيات (16 في المائة). وتجدر الإشارة إلى أن إحدى التوصيات التي لم تنفذ جرى تقسيمها وإسناد حالتين مختلفتين إلى جزأيهما. وترد التفاصيل المتعلقة بحالة تنفيذ توصيات السنوات السابقة في مرفق الفصل الثاني.

الجدول الأول من الفصل الثاني

حالة تنفيذ التوصيات

نفذت بالكامل	قيد التنفيذ	لم تنفذ	تجاوزتها الأحداث
7	7	2	3
37	37	10	16
النسبة المئوية			


2 - استعراض مالي عام

10 - بلغ مجموع الإيرادات في عام 2019 ما قدره 85,08 مليون دولار (2018: 101,89 مليون دولار) مقابل مصروفات قدرها 93,26 مليون دولار (2018: 89,91 مليون دولار)، مما أدى إلى عجز قدره 8,19 ملايين دولار (2018: فائض قدره 11,98 مليون دولار). ويعزى العجز أساساً إلى انخفاض الاشتراكات المقررة، الذي يعكس التسوية بين ميزانية فترة السنتين الأولى والنهائية. وبالإضافة إلى ذلك، تأثرت النتائج الإجمالية بشكل كبير بسبب رصد مخصص للحسابات المقيّدة لحساب الدول الأعضاء سُجِّل انخفاض في الإيرادات، وتكبّد خسارة ناجمة عن شطب أصول بسبب إلغاء الاعتراف بأصل غير ملموس كان قيد التطوير وذلك بناءً على قرار نهائي اتخذ في عام 2019 بوقف استخدام قاعدة البيانات المستحدثة في إطار مشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة وإلغاء مواصلة عملية تطويرها. ويعرض الشكل الأول من الفصل الثاني مقارنة بين الإيرادات والمصروفات للسنتين الماليتين 2018 و 2019.

الشكل الأول من الفصل الثاني

الإيرادات والمصروفات

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات للبيانات المالية للآلية للسنة المنتهية في عام 2019.

الإيرادات والمصروفات

11 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان مجموع الأصول يبلغ 224,21 مليون دولار (2018: 223,67 مليون دولار). وكانت النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات تبلغ 168,93 مليون دولار، أي ما يعادل 75,3 في المائة من مجموع الأصول. ويمثل ذلك زيادة قدرها 11,74 مليون دولار (2018: 86,58 مليون دولار).

12 - وأفادت الآلية أن مجموع الخصوم كان في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 يبلغ 147,84 مليون دولار (2018: 169,68 مليون دولار)، تمثل منه الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين نسبة 59,7 في المائة (88,21 مليون دولار) (2018: 122,78 مليون دولار). والانخفاض في مقدار هذه الخصوم البالغ 34,57 مليون دولار في عام 2019 يعزى في جزء كبير منه إلى انخفاض بلغ صافيته 31,645 مليون دولار في بند الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة للموظفين نجم أساساً عن تحقيق مكاسب اكتوارية قدرها 36,506 مليون دولار نتيجة للتغيرات في الافتراضات المالية والتسويات القائمة على التجربة في التقييم الاكتواري الأخير الذي أجري في عام 2019. ويعزى الانخفاض في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين أيضاً إلى شطب المستحقات المتعلقة بالمزايا والاستحقاقات المتصلة بانتهاء الخدمة والتي حددت عند إغلاق المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة وانتهت مدة استحقاقها خلال عام 2019 وبلغت قيمتها 1,565 مليون دولار.

13 - ويتضمن الجدول الثاني من الفصل الثاني النسب المالية الرئيسية، المستمدة من البيانات المالية للآلية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

الجدول الثاني من الفصل الثاني

تحليل النسب

بيان النسبة		31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018
مجموع الأصول: مجموع الخصوم^(أ)			
مجموع الأصول: مجموع الخصوم		1,52	1,32
نسبة التداول^(ب)			
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة		9,70	13,85
نسبة السيولة الحاضرة^(ج)			
النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والحسابات المستحقة القبض: الخصوم المتداولة		9,65	13,77
نسبة النقدية^(د)			
النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل: الخصوم المتداولة		7,44	10,25

المصدر: البيانات المالية للآلية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(أ) النسبة المرتفعة هي مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ب) النسبة المرتفعة هي مؤشر على قدرة الكيان على دفع التزاماته القصيرة الأجل.

(ج) نسبة السيولة الحاضرة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة التداول لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن وضع الأصول المتداولة يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

(د) نسبة النقدية دليل على السيولة في الكيان من خلال قياس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة في الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

14 - وتشير النسب المالية الإجمالية في عام 2019 إلى ضعف في حالة السيولة في الكيان، مقارنة بالعام السابق. ومع ذلك، تدل نسبة التداول البالغة 1:9,70 على أن الأصول السائلة تغطي الخصوم المتداولة بقدر كبير. ونسبة السيولة الحاضرة البالغة 1:9,65 ونسبة النقدية البالغة 1:7,44 تعني ضمناً أن

الآلية في وضع يخلوها دفع التزاماتها القصيرة الأجل من مواردها السائلة. وقد تحسّنت الملاءة المالية للآلية بشكل طفيف، كما يتبين من نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم البالغة 1:1,52 (2018)؛ 1:1,32)، على الرغم من العجز المتكبد خلال السنة.

3 - الممتلكات والمنشآت والمعدات

إدارة العقارات في وحدات أوموجا

15 - تشير الفقرة 3-2 من الفرع 3 من الفصل 8 (الممتلكات والمنشآت والمعدات) من دليل المحاسبة الخاص بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، إلى أن الأصول العقارية يتم إنشاؤها بوصفها معلومات عقارية في وحدة إدارة العقارات في نظام أوموجا. وتشير هذه الفقرة أيضا إلى أن السجلات العقارية ذات الصلة تنطوي على معلومات أخرى من قبيل البارامترات المادية والتشغيلية للأرض والمبنى، وأرضيات المبنى، والمساحات، وتفاصيل الإيجار، إن وجدت.

16 - وفيما يتعلق بالاعتراف في نظام أوموجا بعملية تشييد المرافق في فرع أروشا، ما فتئت الآلية تقوم منذ كانون الأول/ديسمبر 2015 بتسجيل هذه العملية في نظام أوموجا في فئتي المباني والبنى التحتية تحت "الأصول قيد التشييد". ومع ذلك، بدأ شغل المرافق في فرع أروشا في كانون الأول/ديسمبر 2016. وحتى كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت الحسابات المسجلة لا تزال تحت فئات الأصول قيد التشييد، وكانت تنتظر إغلاق مشروع الأصول قيد التشييد والاعتراف بالأصول النهائية في نظام أوموجا.

17 - وفيما يتعلق بفئات الأصول قيد التشييد، لم يكن الاعتراف بالاستهلاك ممكنا. ولذلك ما فتئ الكيان يقوم منذ بداية شغل المرافق في فرع أروشا بتقييد الاستهلاك يدويا. وعلاوة على ذلك، ونظرا إلى أن الاعتراف بالأصول النهائية لم يتم بعد، لم تُسجل في عملية المحاسبة الأعمار النافعة لمختلف عناصر تجزئة مكونات البناء.

18 - واستفسر المجلس عن مدى استخدام وحدة إدارة العقارات، وذلك للتأكد من أنها تُستخدم لإدارة الأنشطة المادية والتشغيلية للمرافق في فرع أروشا. وخلال الزيارة التي قام بها المجلس إلى فرع أروشا في كانون الأول/ديسمبر 2019، أفادت الآلية بأن الوحدة لم تكن قيد الاستخدام بسبب عدم إنجاز الترتيبات المتصلة بالتدريب في الأمانة العامة. وقد بدأ التواصل مع الأمانة العامة بشأن هذه المسألة في تموز/يوليه 2019، وكان التدريب معلقا حتى كانون الأول/ديسمبر 2019.

19 - وبحلول نيسان/أبريل 2020، كانت الآلية قد أغلقت المشروع وقامت بتسوية السجل المحاسبي للأصول قيد التشييد، حيث أضفت الطابع الرسمي عليه في حسابي البناء والبنى التحتية مع ما يتصل بذلك من تجزئة مكونات البناء في نظام أوموجا. وبالإضافة إلى ذلك، أدرجت الآلية الاعتراف بالاستهلاك والأعمار النافعة لمختلف عناصر تجزئة مكونات البناء. وتمت عملية التسوية هذه من خلال وحدة الأصول الثابتة في نظام أوموجا، التي تتضمن الرسملة والاستهلاك وعمليات التصرف في الأصول، ولكنها لا تشمل الخصائص الوظيفية اللازمة لتوفير الرقابة على الأعمال المعمارية، مثل البارامترات المادية والتشغيلية للأرض والمبنى، وأرضيات المبنى، والحيز، وتفاصيل الإيجار، إن وجدت.

20 - ويرى المجلس أن استخدام وحدة إدارة العقارات من شأنه أن يساعد في تحسين قدرة الآلية على الوفاء بمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي تقتضي الإفصاح عن الأصول العقارية

ورسملتها واستهلاكها والتصرف فيها، فضلا عن دعم جميع مراحل دورة حياة إدارة الأصول العقارية بمزيد من الكفاءة.

21 - ويوصي المجلس بأن تنسّق الآلية مع الأمانة العامة لتقييم وبدء إدارة حافظة البنى التحتية العقارية في الوحدة ذات الصلة في نظام أوموجا.

22 - وقد قبلت الآلية هذه التوصية.

إدارة الأصول

23 - تنص القاعدة 105-20 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، المتعلقة بالسلطة على إدارة الممتلكات والمسؤولية عنها أن وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية مسؤول عن إدارة ممتلكات الأمم المتحدة ومنشآتها ومعدات ومخزونات وأصولها غير الملموسة، بما في ذلك جميع النظم المتعلقة باستلامها وتحديد قيمتها وتسجيلها واستخدامها وحفظها وصيانتها ونقلها والتصرف فيها، بما في ذلك التصرف بالبيع، وهو الذي يعيّن الموظفين المسؤولين عن القيام بمهام إدارة الممتلكات.

24 - ويشير التدريب المتعلق بإدارة الممتلكات المتاح في نظام أوموجا إلى أنه يمكن إسناد المعدات، عند تشغيلها داخل الأمم المتحدة، إما إلى موظف في الأمم المتحدة يتولى المسؤولية عن المعدات، أو إلى موقع وظيفي، حيث يمكن استخدامها من جانب عدة أشخاص وصيانتها من جانب فريق معني بالتخطيط أو مركز عمل.

25 - وعلاوة على ذلك، يحدد التعميم الإعلامي ST/IC/2016/9 متطلبات تسجيل وتعقب ممتلكات الأمم المتحدة غير المرسمة. وعليه، يعرض هذا التعميم الإجراءات المتعلقة بتسجيل الأصول غير المرسمة التي تبلغ قيمتها 1 500 دولار أو أكثر للوحدة في وقت الشراء. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تخضع الأصول التي تقل قيمتها عن 1 500 دولار للتسجيل إذا كانت أصنافا خاصة لها أهمية جمالية أو ثقافية أو غيرها أو كانت بخلاف ذلك تستحق رقابة خاصة يحددها الموظف المعني.

26 - وبغية استعراض عملية المساءلة عن أصناف الممتلكات والمنشآت والمعدات الموضوعة قيد التشغيل والتي تم إسنادها، قام المجلس خلال زيارته إلى فرع لاهاي بتنزيل البيانات المرجعية المتعلقة بالمعدات من نظام أوموجا في 31 آب/أغسطس 2019، واستعرض فيما بعد المبالغ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وتم الكشف من ذلك التحليل عن نقاط الضعف التالية:

(أ) كان هناك ما عدده 49 من الأصول المرسمة، تبلغ قيمة اقتنائها مليون دولار، ولم يعيّن لها أي موقع وظيفي أو مستخدم يمكن مساءلته؛

(ب) كان هناك ما عدده 21 من الأصول غير المرسمة، تبلغ قيمة اقتناء كل منها 1 500 دولار أو أكثر، ولم يعيّن لها أي موقع وظيفي أو مستخدم يمكن مساءلته. وكانت هذه الأصول جزءا من 85 من الأصول غير المرسمة التي لوحظ أنها في هذه الحالة، وتبلغ قيمة اقتنائها الإجمالية 0,2 مليون دولار؛

(ج) كان هناك ما عدده 7 أصول إضافية غير مرسمة، تبلغ قيمة اقتناء كل منها 1 500 دولار أو أكثر، ولم يعيّن لها أي موقع وظيفي. وكانت تلك الأصول جزءا من 87 من الأصول غير المرسمة التي لوحظ أنها في هذه الحالة؛

(د) كان هناك ما عدده 10 أصول إضافية غير مرسمة، تبلغ قيمة اقتناء كل منها 1 500 دولار أو أكثر، ولم يُعَيَّن لها أي مستخدم يمكن مساءلته. وكانت تلك الأصول جزءا من 85 من الأصول غير المرسمة التي لوحظ أنها في هذه الحالة؛

(هـ) كان هناك ما عدده 174 من الأصول المرسمة، تبلغ قيمة اقتنائها 4,9 ملايين دولار، وقد عُيِّن لها مستخدم يمكن مساءلته لم يعد يعمل في الآلية؛

(و) كان هناك ما عدده 407 أصول غير مرسمة، تبلغ قيمة اقتناء كل منها 1 500 دولار أو أكثر، عُيِّن لها مستخدم يمكن مساءلته لم يعد يعمل في الآلية. وكانت تلك الأصول جزءا من 1 797 من الأصول غير المرسمة التي لوحظ أنها في هذه الحالة.

27 - ويرى المجلس أن عدم وجود معلومات في البيانات المرجعية المتعلقة بإدارة الممتلكات يعوق كفاءة استخدام الموارد التي تخضع لرقابة الآلية وإجراء المحاسبة الدقيقة لها. وبالمثل، قد يكون لعدم وجود بيانات مستكملة أثر على سلامة ودقة سجلات الممتلكات والمنشآت والمعدات.

28 - وبالإضافة إلى ذلك، يرى المجلس أن تسجيل المعلومات المتعلقة بالممتلكات على نحو سليم ودقيق في نظام أوموجا سيتيح للآلية أن تكون لها رؤية شاملة عن المعدات، وأن تحسن نوعية التخطيط للصيانة، وأن تيسر الإدارة من خلال الاعتماد على بيانات أكثر دقة وموثوقية. وهذا أمر مهم أيضا بالنظر إلى عملية تقليص حجم الكيان الجارية.

29 - ودفعت الآلية بأن البيانات المطلوبة متاحة كبيانات أولية في نظام قاعدة بياناتها للمخزون من الأصول، وأن إدخالها في نظام أوموجا يتطلب تطبيق وحدة إدارة العقارات، وهي ليست متاحة بعد. ودفعت الآلية أيضا بأن البيانات المستخدمة في نتائج تلك التوصية تعود إلى عام 2018، وليس إلى عام 2019. وعلاوة على ذلك، أشارت الآلية إلى أن المعدات غير المرسمة يلزم إدراجها في نظام أوموجا فقط عندما تكون متسلسلة، في حين ليس من الضروري إدراج المعدات غير المتسلسلة، نظرا لأنها متاحة لوحدة إدارة الممتلكات والإدارة من أجل استخدام الموارد وحسابها بكفاءة. وأضافت الآلية أن المعدات غير المرسمة تُسجل كنفقات لا أصول، وهو أمر لا ينشئ بذلك أي مخاطر مالية.

30 - ويوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتحديث المعلومات المتعلقة بالأصول المرسمة في نظام أوموجا، بما في ذلك تعيين مستعمليها المعنيين في الآلية وموقعها الوظيفي المناسب، وذلك في وحدة إدارة العقارات في نظام أوموجا.

31 - ويوصي المجلس بأن تقوم الآلية باستعراض وتحديث البيانات المرجعية في نظام أوموجا فيما يتعلق بالممتلكات غير المرسمة، من أجل تحديث بيانات المستخدمين الذين ما عادوا يعملون في الآلية.

32 - وأشارت الآلية في ردها إلى أن التوصية الأولى تنطبق على فرع أروشا وحده، وبذلك لا يمكن قبولها. وأضافت الآلية أنه لا يمكن تناول هذه التوصية في فرع أروشا إلا بعد تنفيذ وحدة إدارة العقارات.

33 - وعلاوة على ذلك، رفضت الآلية التوصية الثانية للأسباب المذكورة أعلاه.

34 - ويرى المجلس أن انطباق التوصية ينبغي ألا يرتبط بفرع أروشا فقط، نظرا إلى أن التحليل الذي تم إجراؤه يشمل الأصول المسجلة في نظام أوموجا فيما يتعلق بالكيان بأكمله. وفي هذا السياق، يرى المجلس

أنه ينبغي للكيان إدارة هذه المعلومات في نظام أوموجا بهدف توحيد البيانات المتعلقة بالأصول في نظام واحد. وعلاوة على ذلك، فإن بدء استخدام وحدة إدارة العقارات، الذي أوصي به أيضا، سيسمح بتسجيل المعلومات المذكورة.

35 - ومن ناحية أخرى، يحيط المجلس علما بالشرح الذي قدمته الآلية بشأن التوصية الثانية. ومع ذلك، يؤكد المجلس من جديد أن عدد الأصول المعروضة هو نتيجة تحليل أجري باستخدام البيانات التي تعود إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وبالإضافة إلى ذلك، يرى المجلس أنه ينبغي للآلية أن تستعرض البيانات المرجعية الموجودة في نظام أوموجا وأن تقوم بتحديثها، نظرا لوجود مستخدمين معينين في نظام أوموجا كانوا قد توقفوا عن العمل في الآلية منذ أكثر من عامين. وسيُقصد من ذلك أيضا تحسين الامتثال للأمر الإداري [ST/AI/2015/4](#)، الذي يشير في الفقرة 4-4 منه إلى أن "جميع الممتلكات غير المرسمة والمستهلكة تخضع لإجراءات التسجيل والتعقب المنصوص عليها في التعميم الإعلامي ذي الصلة الذي تصدره إدارة الشؤون الإدارية من وقت إلى آخر"، وكذلك التعميم الإعلامي [ST/IC/2016/9](#)، الذي يحدد المعايير والإجراءات المتصلة بتسجيل وتعقب الممتلكات غير المرسمة. وفي حين يقر المجلس برأي الآلية الذي يفيد بعدم وجود مخاطر مالية فيما يتعلق بالأصول غير المرسمة التي جرت معاينتها، فهو يؤكد على المخاطر المتصلة بالرقابة التي تنطوي عليها هذه الحالة.

التحقق المادي من الممتلكات والمنشآت والمعدات

36 - ينص الأمر الإداري [ST/AI/2015/4](#) على المبادئ والإجراءات التي تنطبق على إدارة الممتلكات. وتشير الفقرة 2-6 منه، المتعلقة بالتحقق من الممتلكات ومراقبتها، إلى ما يلي: "ما لم يكن منصوصاً على خلاف ذلك (انظر الفقرات 3-6 إلى 5-6)، تُرصد جميع ممتلكات الأمم المتحدة وتراقب طوال دورة حياة كل صنف من أصناف الممتلكات، من استلامها وحتى التصرف فيها. ويجري التحقق المادي من ممتلكات الأمم المتحدة بانتظام وحسب الاقتضاء، للتأكد من مراقبة هذه الممتلكات بشكل واف بالغرض".

37 - وتنص الفقرة 3-6 من الأمر الإداري [ST/AI/2015/4](#) على أنه "يجوز إجراء تحقق مادي عندما يكون هذا التحقق ضرورياً، حسب تقدير رئيس الإدارة أو المكتب المعني، للتأكد من مراقبة هذه الممتلكات بشكل واف بالغرض وضمان المساءلة". وبالإضافة إلى ذلك، يرد في الفقرة 4-6 ما يلي: "فيما يتعلق بالممتلكات المرسمة، يُجرى التحقق المادي مرة واحدة على الأقل خلال كل سنة مالية. وتتم مواءمة نتائج عملية التحقق مع سجلات الممتلكات".

38 - وفي الفقرة 1-7 من الأمر الإداري [ST/AI/2015/4](#)، المتعلقة بشطب الممتلكات والتصرف فيها، يُشار إلى ما يلي: (أ) يتم تحديد الأصناف من الممتلكات المادية الفائضة عن الاحتياجات التشغيلية أو المعطلة أو المتقادمة وغير المرهونة بأي حقوق لطرف ثالث، وشطبها والتصرف فيها فوراً وفقاً للبند 5-14 من النظام المالي، والقاعدتين الماليتين 105-23 و 105-24 والإصدارات الإدارية ذات الصلة؛ و (ب) تشطب الخسائر أو الأضرار أو الاضمحلال في القيمة أو غير ذلك من حالات عدم المطابقة فيما يتعلق بأصناف الممتلكات، وفقاً للقاعدة المالية 106-7 والإصدارات الإدارية ذات الصلة.

39 - وخلال عملية مراجعة الحسابات في فرع أروشا، استخلص المجلس صحيفة سجل الأصول من نظام أوموجا، التي أظهرت وجود 339 من الأصول المرسمة قيد الاستخدام في 10 كانون الأول/ديسمبر 2019. واختيرت عينة عشوائية من 55 صنفاً لإجراء عملية تحقق مادي، لاحظ المجلس خلالها ما يلي:

(أ) لم يتمكن المجلس من التحقق من وجود ثلاثة أصول، نظرا لعدم عثور الموظفين المسؤولين عليها. ومع ذلك، كانت هذه الأصول معروضة في نظام أوموجا في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 على أنها أصول مرسلة وتتسم بحالة "جيدة وقيد الاستخدام". وترد الأصول موضع الاعتراض في الجدول الثالث من الفصل الثاني حيث يُظهر آخر أصلين قيمةً دفتريةً حالية قدرها صفر. ومع ذلك، فقد أُخذت في الاعتبار في المبلغ المرصود البالغ 10 في المائة في عام 2019 وهي جزء من الأصول قيد الاستخدام.

الجدول الثالث من الفصل الثاني

الأصول المرسلة التي لم يعثر عليها في فرع أروشا

الأصول	وصف الأصول	رُسِمت في	تكلفة الشراء والإنتاج الحالية (بـدولارات الولايات المتحدة)	الاستهلاك المتراكم الحالية (بـدولارات الولايات المتحدة) ⁽¹⁾	القيمة الدفترية الحالية (بـدولارات الولايات المتحدة)	المعرّف التكنولوجي
4200004525	موجّه: شبكة، شبكة واسعة النطاق	16 تشرين الثاني/نوفمبر 2017	21 327,54	(11 552,42)	9 775,12	MICT-60548 الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، فرع أروشا
4300002054	مُضخّم، هاتف وبيانات، 16 مدخلا	9 حزيران/يونيه 2006	7 989,28	(7 989,28)	0	MICT-ITR-09614 غير محدد
4200003552	محرك لأقراص التخزين، "أبل"	9 آذار/مارس 2011	6 602,28	(6 602,28)	0	MICT-ITR-14561 الطابق الأوسط

المصدر: أعدّ المجلس هذا الجدول بالاستناد إلى المعلومات التي قدّمتها الآلية.

(أ) أخذت الأصول ذات القيمة الدفترية الحالية الصفرية في الاعتبار في المبلغ المرصود البالغ 10 في المائة في عام 2019 وهي جزء من الأصول قيد الاستخدام.

40 - ومن بين الأصول الـ 52 التي تم التحقق منها:

(أ) لوحظ أن ثمانية من هذه الأصول هي في ظروف تشغيل سيئة. ومع ذلك، أُبلغ في تقرير التحقق المادي الصادر عن الآلية أن حالة أربعة من هذه الأصول كانت في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 تشير إلى أنها "غير مستخدمة"، في حين أُشير إلى أن أربعة أصول أخرى هي في حالة "جيدة وقيد الاستخدام" (انظر الجدول الرابع من الفصل الثاني)؛

الجدول الرابع من الفصل الثاني

الأصول المرسلة التي لوحظ أنها في ظروف تشغيل سيئة في فرع أروشا

الأصول	وصف الأصول	رُسلت في	الولايات المتحدة) (بـدولارات	الولايات المتحدة) (بـدولارات	القيمة الدفترية الحالية (بـدولارات	الموقع	المعرّف التكنولوجي	الحالة حسب تقرير التحقق المادي
2100000103	آلة لتمزيق الورق، 36 إلى 48 صفحة	22 كانون الأول/ديسمبر 2009	7 337,35	(7 337,35)	0,00	الفناء الخلفي، سيرينجيتي	MICT-ITR-13809	في حالة جيدة وقيد الاستخدام
4200003631	موجه، منصة متعددة الخدمات	14 كانون الثاني/يناير 2014	5 694,27	(5 694,27)	0,00	جناح كليمنجارو	MICT-ITR-17251	في حالة جيدة وقيد الاستخدام
4300002063	معدات للبحث الإذاعي، مضخم	28 حزيران/يونيه 2006	7 989,28	(7 989,28)	0,00	غير محدد	MICT-ITR-09478	في حالة جيدة وقيد الاستخدام
4200003572	محول شبكي، قدرة عالية، شبكة محلية	5 كانون الأول/ديسمبر 2013	7 974,20	(7 974,20)	0,00	جناح كليمنجارو	MICT-ITR-17260	في حالة جيدة وقيد الاستخدام
4200003577	محول شبكي، قدرة عالية، شبكة محلية	5 كانون الأول/ديسمبر 2013	7 974,20	(7 974,20)	0,00	جناح كليمنجارو	MICT-ITR-17265	غير مستخدم
4200000974	ماسح ضوئي للصور، 'هيوليت - باكارد'	23 كانون الأول/ديسمبر 2013	5 800,00	(5 800,00)	0,00	المبنى الرئيسي لمركز أروشا الدولي للمؤتمرات، ص. ب. 6016، أروشا	MICT-60069	غير مستخدم
4400000444	مسجل فيديو رقمي	28 شباط/فبراير 2008	8 304,39	(8 304,39)	0,00	جناح كليمنجارو	MICT-ITR-12966	غير مستخدم
4200003557	محول شبكي، قدرة عالية، شبكة واسعة النطاق	16 أيلول/سبتمبر 2011	11 072,10	(11 072,10)	0,00	جناح كليمنجارو	MICT-ITR-14435	غير مستخدم

المصدر: أعدّ المجلس هذا الجدول بالاستناد إلى المعلومات التي قدمتها الآلية.

(ب) وفي الوقت نفسه، تم العثور على الأصول 4200003572 و 4200003577 و 4200000974 المدرجة في الجدول الرابع من الفصل الثاني، وهي لمحولين شبكيين عاليي القدرة وماسح ضوئي للصور من طراز 'هيوليت - باكارد'، في حاوية قسم تكنولوجيا المعلومات وخدمات الدعم، وكان من المقرر أن تصبح جميعها أصولاً مشطوبة؛

(ج) ولم يكن لدى تسعة أصول وسم رقم تعريف.

41 - وفيما يتعلق بفرع لاهاي، استخلص المجلس صحيفة سجل الأصول من نظام أوموجا التي تتضمن قائمة بالأصول المرسلة التي كانت قيد الاستخدام في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وشملت القائمة 422 من الأصول المرسلة المستخدمة التي تم استهلاكها بالكامل. واستناداً إلى القائمة، اختار المجلس عينة عشوائية تشمل 30 من الأصول لإجراء عملية تحقق مادي للأصول الرأسمالية في تشرين الثاني/نوفمبر 2019. ولاحظ المجلس أن اثنين من الأصول التي شملتها العينة كانا غير مستخدمين وكانت

حالتهم تشير إلى أنهما مشطوبان، وقد عثر عليهما في المخازن مع معدات تكنولوجية أخرى (من قبيل الحواسيب والشاشات والخواديم والكاميرات)، وكان حالة غالبيتها تشير إلى أنها مشطوبة أيضا. ولا يعرف المجلس ما إذا كانت الآلية قد ألغت الاعتراف بالأصول التي عثر عليها في المستودع.

42 - ويرى المجلس أن أوجه القصور في صيانة الأصول المرسلة ومراقبتها قد تؤدي إلى تسجيل معلومات غير دقيقة وغير مكتملة في دفتر الأستاذ العام المتعلق بالامتلاكات والمنشآت والمعدات، وإلى مغالاة في قيمة المبالغ التي قد ترد في هذا الدفتر. ومن ناحية أخرى، يرى المجلس أن وجود أصناف غير مستخدمة يعوق استخدام موارد الآلية استخداما اقتصاديا يتسم بالفعالية والكفاءة.

43 - وردت الآلية بأن تحققا ماديا كاملا قد أجري في كلا الفرعين. وفيما يتعلق بالوقائع التي ورد بيانها بالنسبة لفرع أروشا، أكد الكيان أنه لم يتم العثور على الأصول الثلاثة. ولذلك، تعهدت الآلية بإجراء عملية الشطب السليمة تبعا لذلك. وسيؤدي هذا العمل، بمجرد الانتهاء منه، إلى إلغاء الاعتراف بهذه الأصول الثابتة في نظام أوموجا، الذي سيوقف بدوره تلقائيا تطبيق الاستهلاك أو التسوية البالغ قدرها 10 في المائة. وفيما يتعلق بالأصول المبينة في الجدول الرابع من الفصل الثاني، أفادت الآلية بأن هذه الأصول تنتظر الانتهاء من عملية الشطب. وقد أوقف استخدامها إلى حين القيام بذلك. وبالإضافة إلى ذلك، أعلنت الآلية أن جميع الأصناف الموجودة في الحاوية، رغم مظهرها الخارجي، لم تعد صالحة للاستخدام من الناحية التشغيلية، وسوف تشطب لأسباب وجيهة، بما في ذلك التقادم.

44 - وبالنسبة للوقائع المبينة فيما يتعلق بفرع لاهاي، ذكرت الآلية أنه وقت إجراء التفتيش كانت الأصناف المعنية لا تزال في حوزة قسم تكنولوجيا المعلومات وخدمات الدعم، حيث كانت في طور التحضير لعملية شطب كبيرة للمعدات/الأصول. وقد تم تسليمها إلى وحدة مراقبة الامتلاكات والمخزون في كانون الثاني/يناير 2020، وكان من المقرر استلام هذه الأصناف في شباط/فبراير 2020 للتصرف فيها.

45 - ويوصي المجلس بأن تحسن الآلية إجراءات التحقق المادي لديها فيما يتعلق بمخزون جميع الأصول المرسلة، مع تعديل هذه المعلومات في سجلات نظام أوموجا، لكفالة سلامة البيانات التي يحتفظ بها النظام.

46 - ويوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتعريف جميع أصولها باستخدام وسم الرقم التعريفي وبيان الوصف الصحيح الخاص بكل منها، مع مواصلة تحديث هذه المعلومات في نظام أوموجا.

47 - ورفضت الآلية قبول التوصية الأولى للأسباب المذكورة أعلاه.

48 - وفي حين يقر المجلس بالحجج التي أعربت عنها الآلية، فقد أبلغ المجلس بإجراءات التصرف فيما يتعلق بالأصول الموجودة في فرع أروشا، ولكن ليس بالمدة التي كانت الأصول الثمانية في هذا الفرع تنتظر خلالها الانتهاء من عملية شطبها. وبالإضافة إلى ذلك، لم يُبلغ المجلس بإجراءات التصرف في الأصول في فرع لاهاي. وعلاوة على ذلك، تؤكد عدم العثور على ثلاثة أصول في فرع أروشا، ولم يتم الانتهاء من عملية الشطب بحلول أيار/مايو 2020. وأخيرا، أفاد الكيان بأن المعلومات الناتجة عن التحقق المادي قد حُملت مباشرة في نظام أوموجا. ولذلك لا توجد وثائق داعمة عن التحقق المادي تشمل تواريخ التحقق، والموظفين المعنيين وتوقيعاتهم، والتغييرات في الأصول (فيما يتعلق بالمستخدم أو الموقع أو الحالة أو الشفرة الشريطية أو غير ذلك).

49 - وقد قبلت الآلية التوصية الثانية.

تسوية الأصول المستهلكة بالكامل

50 - يشير المعيار 17 المتعلق بالمتلكات والمنشآت والمعدات إلى أن المقدار القابل للاستهلاك للأصل يخصص بشكل منتظم ولفترة العمر النافع لهذا الأصل، وأن القيمة المتبقية والعمر النافع يستعرضان على الأقل في كل مرة يتم فيها إعداد التقرير السنوي. وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ أن استهلاك الأصل يبدأ عندما يصبح الأصل جاهزاً للاستعمال (أي عندما يكون في المكان والوضع اللازمين لكي يكون قادراً على العمل بالطريقة التي تتوخاها الإدارة). ويتوقف استهلاك الأصل عند إلغاء الأصل.

51 - وفي الفقرة 13-4-19 من إطار السياسة العامة للأمم المتحدة المتعلق بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (تقني عام 2016)، بشأن عناصر المباني الإدارية للأمم المتحدة ونطاق عمرها النافع، يُشار إلى ما يلي:

تُقيَّم المنشآت والمعدات باستخدام طريقة التكلفة. وبالنسبة لجميع أصناف الممتلكات والمنشآت والمعدات ذات القيمة الدفترية الصفرية في تاريخ اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (استناداً إلى الأعمار النافعة المتفق عليها)، فإن مفهوم الحد الأدنى للاستهلاك الذي يتعين تنفيذه هو 90 في المائة. وبموجب هذا المفهوم، وبغض النظر عن العمر الزمني للأصل، يحدّد الاستهلاك المتراكم بنسبة 90 في المائة، مع الإبقاء على الحد الأدنى البالغ 10 في المائة من تكلفته الأصلية في الدفاتر ما دام الأصل لا يزال قيد الاستخدام.

52 - وفيما يتعلق بالأصول المستهلكة بالكامل، لاحظ المجلس أن الآلية كانت تعترف بالتسوية المقابلة بحيث تعكس قيمة متبقية قدرها 10 في المائة من التكلفة الأصلية عند إغلاق البيانات المالية. ولتحديد ما إذا كان الأصل لا يزال قيد الاستخدام، ما فتئت الآلية تستخدم نتائج عملية تحقق مادي تجرى سنوياً يتم من خلالها الوقوف على حالة الأصل.

53 - وخلال مراجعة الحسابات، أجرى المجلس تفتيشاً لأغراض التحقق المادي، أدى إلى الكشف عن 12 صنفاً لم تكن قيد الاستخدام. وفي وقت لاحق، أكد المجلس، أثناء مراجعة الحسابات المالية، أن تلك الأصناف أخذت مع ذلك في الاعتبار في التسوية المسجلة في البيانات المالية لعام 2019 لتعكس قيمة متبقية قدرها 10 في المائة من القيمة الأصلية. وعلاوة على ذلك، اكتشف المجلس في التفتيش المادي الذي أجري في فرع أروشا وجود مستودع خزنت فيه أصناف نقلت من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أثناء إغلاقها، ولا يزال بعض هذه الأصناف يؤخذ في الاعتبار في التسوية المسجلة المذكورة أعلاه.

54 - ويرى المجلس أن هناك مجالاً للتحسين في عملية تحقق الآلية من استخدام الأصول، وذلك من أجل تطبيق تسوية الاستهلاك فيما يتعلق بالأصول المستخدمة فعلاً.

55 - وفي هذا الصدد، أفادت الآلية بأن المجلس أجرى الاستعراض المتعلق بالسنة المالية 2019 قبل أن تُقَيَّد التسوية البالغة 10 في المائة في البيانات المالية لعام 2019. ولذلك، أفادت الآلية بأن المجلس نظر في التسوية البالغة 10 في المائة التي أجريت في عام 2018 وحالة الأصول في كانون الأول/ديسمبر 2019، عندما كان المجلس في فرع أروشا.

56 - ويوصي المجلس بأن تقوم الآلية بالتحقق من الاستخدام الفعلي للأصول، من أجل تقييم القيم المتبقية والأعمار النافعة لأصناف الممتلكات والمنشآت والمعدات، حيثما ينطبق ذلك.

57 - ولم تقبل الآلية التوصية للأسباب المذكورة أعلاه.

58 - ويفيد المجلس بأنه على الرغم من إجراء التحقق المادي خلال زيارته لفرع لاهاي في تشرين الثاني/نوفمبر 2019 وزيارته لفرع أروشا في كانون الأول/ديسمبر 2019، تم تنقيح تسوية الاستهلاك خلال المراجعة المالية عن بعد خلال شهر نيسان/أبريل 2020. وتم أيضاً تأكيد إدراج الأصول المذكورة أعلاه في تسوية الاستهلاك.

4 - إدارة المشتريات

أداء أوامر الشراء

59 - أنشأ دليل مشتريات الأمم المتحدة (التنقيح 7، تموز/يوليه 2013) المبادئ والإجراءات التي تنطبق على شراء جميع السلع والخدمات والأشغال في مكاتب المشتريات التابعة للأمم المتحدة. وتشير الفقرة 1 من الفرع 8-8 من الفصل 8 إلى أنه "ينبغي لموظفي التصديق أن يكفلوا إصدار أوامر الشراء أو الصكوك التعاقدية الأخرى فيما يتعلق بأي طلبات شراء يتم تجهيزها بشأن السلع أو الخدمات أو الأشغال والالتزامات المسجلة في الحسابات استناداً إلى المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه قبل إغلاق الحسابات".

60 - وكما هو مبين أيضاً في نفس الجزء من دليل المشتريات، يجب على موظفي الاعتماد أيضاً أن يستعرضوا بعناية طلبات الشراء لضمان الامتثال لهذه السياسة، وفي نهاية السنة المالية، ينبغي أن تُستعرض جميع الالتزامات بعناية وبصورة منهجية من جانب موظفي التصديق والاعتماد على حد سواء للتأكد من صحتها. وبناء على ذلك، ينبغي عدم إساءة استخدام وثائق الالتزامات المتنوعة لمجرد الاحتفاظ بالأموال في نهاية السنة. وإذا كان هناك عقد أو التزام صحيح مع طرف خارجي في نهاية السنة، فسيكون من المناسب تسجيل الالتزام ذي الصلة باستخدام أمر شراء بدلاً من وثيقة التزام متنوعة.

61 - وعلاوة على ذلك، تشير الفقرة 2 من الفرع 13-5 من الفصل 13 من دليل المشتريات إلى أن "[أمر الشراء] يمثل عقداً رسمياً وأمرًا للبائع على حد سواء لتقديم المنجزات المستهدفة، أو الوسيلة التي تقبل بها الأمم المتحدة عرضاً منه. ومن خلال إصدار [أمر الشراء] يتم تخصيص الأموال المتوفرة اللازمة للبضائع التي يتم توريدها وفقاً لرموز حسابات الميزانية المناسبة".

62 - وأخيراً، تجدر الإشارة إلى أنه، في إطار السياسة العامة للأمم المتحدة المتعلق بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن أحد المبادئ العامة للمحاسبة في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام هو أساس الاستحقاق، الذي بموجبه "يتم الاعتراف بآثار المعاملات وغيرها من الأحداث عند وقوعها (لا عند قبض النقدية أو مكافئات النقدية أو عند تسديدها)، ويتم تسجيلها في القيود المحاسبية والإبلاغ عنها في البيانات المالية عن الفترات المالية التي تتعلق بها".

63 - وخلال عملية مراجعة الحسابات، استخرج المجلس من نظام أوموجا قائمة بأوامر الشراء التي أصدرتها الآلية في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر 2019. وتضمنت القائمة 452 أمر شراء تشير حالتها إلى أنها "طلبت"، وقد اختار منها المجلس عينة من 30 طلباً لاستعراضها، إلى جانب وثائقها الداعمة، مع الإشارة إلى المسائل التالية:

(أ) أجريت عمليات شراء لسلع وخدمات دون أن يسبق ذلك تسجيل سلة المشتريات وأوامر الشراء في نظام أوموجا، ولكن العملية سويت بمجرد استلام الفواتير. وتمت الموافقة بوجه خاص على ستة أوامر شراء في نظام أوموجا في غضون 5 إلى 100 يوم بعد تاريخ الفاتورة. وهذا يدل على عدم الامتثال لللائحة المشتريات المذكورة أعلاه، وهو ما لوحظ في عدم التخطيط للمشتريات والموافقة عليها في وقت مبكر، وفي أوجه القصور التي تعتري مراقبة تواريخ العقود وتوليد أوامر الشراء، والافتقار إلى الإشراف على العملية برمتها، مما يشكل خطرا فيما يتعلق باستخدام أموال الميزانية وتخصيصها؛

(ب) صدر أمر الشراء رقم 2500191890 فيما يتصل بعام 2019 بمبلغ 7 908 يورو، ولكن المصروفات كانت تعود إلى عام 2018، في حين كان يجب الالتزام بهذه المصروفات في سنة توليدها.

64 - وبالإضافة إلى ذلك، استخلص المجلس التقارير المرحلية لأوامر الشراء من وحدتين من وحدات نظام أوموجا هما العنصر المؤسسي الأساسي لنظام أوموجا وإدارة العلاقات بالموردين، وأجرى مقارنة بينهما في ملف إكسل، بالنظر إلى أن أوامر الشراء تشير حالتها إلى أنها "طلبت"، ولكنه لم يجد فروقا بينهما.

65 - ومع ذلك، عندما قارن المجلس بين تقريرين مستخرجين من وحدة إدارة العلاقات بالموردين، هما التقرير المرحلي لأوامر الشراء، والتقرير المتعلق بتفاصيل أوامر الشراء، وجد أن المعلومات المستخلصة بشأن حالة أوامر الشراء لم تكن متطابقة تماما. وترد الحالات التي تم الكشف عنها في الجدول الخامس من الفصل الثاني.

الجدول الخامس من الفصل الثاني

مقارنة تقارير أوامر الشراء

أمر الشراء	الحالة وفقا لتقرير أوامر الشراء	الحالة وفقا للتقرير المتعلق بتفاصيل أوامر الشراء
2200095667	تم حفظه	طلب
2200100434	تم حفظه	طلب
2300138412	تم حفظه	طلب
2300149870	تم حفظه	غير موجود

المصدر: أعد المجلس هذا الجدول بالاستناد إلى المعلومات المستخلصة من نظام أوموجا.

66 - ويرى المجلس أن عدم كفاية الصيانة واستعراض أوامر الشراء قد يؤدي إلى تسجيل مصروفات غير دقيقة وغير مكتملة في دفتر الأستاذ العام. وقد يؤثر أيضا على دقة الرقابة على تخصيص الأموال، مما قد يفضي بدوره إلى أوجه عدم الدقة في تقارير المصروفات وإلى أوجه عدم الكفاءة في استخدام الموارد. ومن ناحية أخرى، لاحظ المجلس تخصيص ميزانية سنوية تتضمن نفقات تعود إلى الفترات السابقة، مما يدل على عدم الكفاية في إدارة الميزانية، نظرا لأن ذلك يوحد انخفاضاً في الموارد للسنة الجارية ويتعارض مع المبدأ المحاسبي القائم على أساس الاستحقاق.

67 - واتفقت الآلية مع المجلس على أنه يجب أن يكون هناك التزام، وفقا للقاعدة المالية للأمم المتحدة 7-105، قبل الدخول في عقد أو اتفاق أو أمر شراء. وفيما يتعلق بالمعلومات غير المتطابقة بين تقريرتي أوامر الشراء المذكورين أعلاه، دفعت الآلية بأن أوجه التباين التي تم تحديدها ناجمة عن عوامل خارجة عن

تأثير الآلية أو سيطرتها أو مسؤوليتها. ومن ناحية أخرى، وافقت الآلية على إمكانية دراستها عدة تقارير في نظام أوموجا، وفي حالة وجود فروق بين التقارير، أشارتها إلى هذه الفروق وأخذها في الاعتبار والتنبيه إليها في نظام iNeed من أجل حلها. وفي هذا السياق، ذكرت الآلية أن قسم المشتريات يلتمس المشورة من المقرر وأشارت إلى أنه سيقدم ردا بعد التشاور معه. وبحلول حزيران/يونيه 2020، أفادت الآلية بأنها أخطرت بالفعل نظام iNeed بالمسائل التي تم الكشف عنها.

68 - ويوصي المجلس بأن تعزز الآلية استعراض عملية إصدار أوامر الشراء برمتها والإشراف عليها، لضمان إصدارها في الوقت المناسب.

69 - ويوصي المجلس بأن تنفذ الآلية رقابة على الالتزامات لضمان تسجيل النفقات في الفترة المحاسبية الصحيحة.

70 - ويوصي المجلس بأن تقوم الآلية بدراسة وتقييم تقارير أوامر الشراء التي تستخدمها الآلية، مع إخطار نظام iNeed بالفروق التي يتم اكتشافها، بهدف ضمان تسجيل المعلومات على النحو المناسب في نظام أوموجا.

71 - وقد قبلت الآلية التوصيتين الأولى والثانية.

72 - وفيما يتعلق بالتوصية الثالثة، دفعت الآلية بأنه ينبغي استبعادها، بالنظر إلى عدم قدرتها على التحكم بالعوامل المفضية إلى أوجه التباين المكتشفة، وبالنظر إلى أن الآلية أبلغت نظام iNeed بالمسائل التي تم الكشف عنها. وأفادت الآلية بأن المعنى الضمني هو أن المعلومات يتم تسجيلها بشكل غير ملائم في نظام أوموجا، وهو أمر ليس دقيقا.

73 - وفي حين يدرك المجلس أن الآلية ليست مسؤولة عن تشغيل نظام أوموجا، يرى المجلس أن الكيان مسؤول عن المعلومات التي يقوم بإدخالها وإصدارها ومراقبتها، وعن الإبلاغ في الوقت المناسب عن هذه الأخطاء إلى نظام iNeed من أجل حلها. وبالإضافة إلى ذلك، لم تقدّم إلى المجلس أدلة على تقديم هذه المسائل إلى نظام iNeed ومتابعتها. وأخيرا، يرى المجلس أنه إذا كانت هناك أوجه تباين بين التقارير، فمعنى ذلك أن هناك أوجه قصور في تسجيل المعلومات، وهو ما ترمي التوصية إلى منعه.

5 - إدارة الموارد البشرية

إدارة الإجازة السنوية وإجازة زيارة الوطن

74 - تنص القاعدة 1-5 من النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، بشأن الإجازة السنوية والإجازة الخاصة، على أنه "لا تؤخذ الإجازة إلا عندما يؤذن بها. وإذا غاب الموظف عن عمله بدون إذن توقف صرف مرتبه وبدلاته عن فترة الغياب بدون إذن".

75 - وفيما يتعلق بإجازة زيارة الوطن، تنص القاعدة 2-5 (أ) من النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة على أن للموظفين المعيّنين على أساس دولي، الذين يقيمون ويعملون خارج وطنهم ويستوفون الشروط المطلوبة، الحق في زيارة وطنهم مرة كل 24 شهرا من الخدمة المؤهلة لذلك على نفقة الأمم المتحدة بغرض قضاء فترة معقولة من الإجازة السنوية فيه.

76 - ورغم ما ورد في القاعدة 5-2، تشير القاعدة 5-2 (و) من النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة إلى أنه "يجوز منح الموظف إجازة زيارة الوطن قبل حلول موعدها، شريطة أن يكون قد أكمل في العادة ما لا يقل عن 12 شهرا من الخدمة المؤهلة للإجازة أو أن يكون قد قضى ما لا يقل في العادة عن 12 شهرا من الخدمة المؤهلة منذ تاريخ عودته من إجازة زيارة الوطن الأخيرة". ويرد في القاعدة 5-2 (ك) أن "على الموظف المسافر في إجازة زيارة الوطن أن يقضي من الإجازة في وطنه ما لا يقل عن سبعة أيام تقويمية، بخلاف وقت السفر. وللأمين العام أن يطلب من الموظف عند عودته من إجازة زيارة الوطن أن يقدم الدليل الكافي على أنه استوفى هذا الشرط تماما".

77 - وعلاوة على ذلك، يرد في الفقرة 9-3 من الأمر الإداري ST/AI/2015/2/Rev.1 المتعلق بترتيبات السفر، أنه "يتعين على الموظفين الراغبين في ممارسة حقهم في السفر في إجازة زيارة الوطن أن يبلغوا مكتبهم التنفيذي أو الموارد البشرية المحلية أو المكاتب الإدارية بخطط سفرهم في العادة قبل شهرين من الموعد المتوقع للمغادرة".

78 - وأخيرا، يُستخدم حاليا نظام أوموجا لأغراض تقديم الدعم وتسجيل المعلومات المتعلقة بالموارد البشرية. وفي هذا السياق، تعمل الأمم المتحدة بانتظام على تحديث أدوات المساعدة على العمل المتاحة في نظام أوموجا حتى يتمكن المستخدمون من مواكبة الإجراءات ذات الصلة. ويتمثل أحد هذه التحديثات في إمكانية تقديم طلب الإجازة السنوية من خلال خاصية الخدمة الذاتية للموظفين.

79 - وقد استعرض المجلس 17 حالة من حالات الإجازة السنوية و 22 حالة من حالات إجازة زيارة الوطن التي أخذها موظفو الآلية في عام 2019 ولاحظ الحالات التالية:

(أ) الإجازة السنوية:

'1' في 14 حالة، لم يُسجل طلب الإجازة في نظام أوموجا ولم يكن ثمة أي دليل على تواريخ تقديم طلب الإجازة أو الموافقة عليها، أو الجهة التي وافقت على الإجازة. وتتعلق تسع من تلك الحالات بموظف سابق لم يتسن تحديد تواريخ تقديم طلباته ولا الجهة التي وافقت عليها، لأنه، وفقا لما ذكرته الآلية، يتعذر، بعد انتهاء خدمة الموظف، الاطلاع على بعض البيانات التاريخية المتعلقة به في خاصية الخدمة الذاتية للموظفين؛

'2' في إحدى الحالات المذكورة أعلاه، قدمت الآلية النسخة المادية من طلب الإجازة. بيد أن المعلومات الواردة فيها لا تتطابق مع ما أبلغ عنه في سجل الغيابات في نظام أوموجا. فطلب الإجازة يتضمن طلب إجازة سنوية مدتها 23 يوماً خلال الفترة من 1 إلى 31 تموز/يوليه 2019، بينما تتضمن سجلات نظام أوموجا طلب إجازة تعويضية خلال الفترة من 1 إلى 12 تموز/يوليه 2019 وطلب إجازة سنوية خلال الفترة من 15 إلى 31 تموز/يوليه 2019؛

(ب) إجازة زيارة الوطن:

'1' في 9 حالات من أصل 22 حالة جرى استعراضها، لم يُسجل في نظام أوموجا أي إذن بأخذ إجازة زيارة الوطن؛

2' أنن لموظف آخر بأخذ إجازة زيارة الوطن تحت معرف بند العمل 194157455 لمدة تسعة أيام عمل، في الفترة من 5 إلى 16 آب/أغسطس 2019. ومع ذلك، يظهر على نظام أوموجا أنه تغيب في الفترة من 2 إلى 19 آب/أغسطس 2019، أو لمدة 11 يوم عمل، دون أن يحصل على موافقة تغيب بالنسبة ليومي العمل الإضافيين؛

3' في حالة موظفين، قُدم طلبان تحت معرفي بند العمل 161038294 و 185446791 وسُجلت الموافقة عليهما بصفة إجازة سنوية. غير أن حالات الغياب سُجلت بصفة إجازة زيارة الوطن؛

4' في حالة موظف آخر، مُنحت الموافقة على الطلب في 12 حزيران/يونيه 2019، أي بعد مرور 48 يوما على شروع الموظف في استخدام استحقاق إجازة زيارة الوطن، في 25 نيسان/أبريل 2019؛

5' في كانون الأول/ديسمبر 2018، أخذ موظف آخر، كان قد بدأ العمل في الآلية في 18 نيسان/أبريل 2017، إجازة زيارة الوطن الأولى بالنسبة له. وعليه، كان ينبغي أن يكون هذا الموظف قد حصل، بحلول 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، على ما لا يقل عن 20 رصيда مسجلا. غير أنه لم يكن لدى هذا الموظف في نظام أوموجا، حتى ذلك التاريخ، أي أرصدة متراكمة؛

6' رغم أنه يتعين الحصول على ما لا يقل عن 12 رصيда متراكما لأخذ إجازة زيارة الوطن قبل موعدها، كان لدى أحد الموظفين رصيدين متراكمان في نظام أوموجا في الشهر الذي سبق أخذه لإجازة زيارة الوطن قبل موعدها.

80 - ويرى المجلس أنه لا تتوفر المساءلة بما فيه الكفاية عن الامتثال لقواعد النظامين الأساسي والإداري التي وضعتها الأمم المتحدة بشأن الإجازة السنوية وإجازة زيارة الوطن، وهو ما قد يدفع الموظفين إلى أخذ إجازاتهم على نحو يتجاوز ما يحق لهم بموجب المسموح به إدارياً، كما أنه قد يضرر بشفافية البيانات المتعلقة بأخذ الإجازات. وبالإضافة إلى ذلك، لوحظت أوجه قصور في مجال استخدام الموظفين لوحدة نظام أوموجا المتعلقة بطلب الإجازات والموافقة عليها، وكذلك في مجال الاطلاع على السجلات التاريخية ورصدها.

81 - وبالإضافة إلى ذلك، في حالتين من حالات إجازة زيارة الوطن من العينة المذكورة أعلاه، لوحظ أن أرصدة إجازة زيارة الوطن المتراكمة المسجلة في نظام أوموجا لا تتسق مع إجازة زيارة الوطن التي يحق للموظف الحصول عليها وفقاً للمعايير. ويشكل ذلك دليلاً آخر على أوجه القصور التي تشوب التسجيل وقابلية الإبلاغ في نظام أوموجا، وهو ما قد يؤثر على قدرة الآلية على الامتثال للمعايير.

82 - وأفادت الآلية بأن خاصية الخدمة الذاتية للموظفين في نظام أوموجا قد استُخدمت لطلب الإجازات والموافقة عليها، وأن جميع الإجازات قد سُجلت على النحو السليم. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت الآلية إلى أن بعض فرادى أقسامها تتبع نهجاً ورقياً لإعطاء الموافقة المبدئية على الإجازات، لكن تُسجّل جميع الإجازات في نظام أوموجا في نهاية المطاف، وفقاً للممارسة المعتادة في نظام أوموجا. وعلاوة على ذلك، تذكر الإدارة أيضاً أن الإعدادات المتعلقة برصيد نقاط إجازة زيارة الوطن للموظفين قد لا تكون مضبوطة بشكل صحيح في نظام أوموجا، وهو ما يحدث كثيراً عند تغيير مركز العمل.

83 - ويوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتحسين وتعزيز آليات الرقابة المتعلقة بإجازة زيارة الوطن والإجازة السنوية، فيما يتعلق بالموظفين والمشرفين عليهم على حد سواء، بغية تحسين الامتثال للقاعدة التنظيمية ذات الصلة.

84 - ويوصي المجلس بأن تعزز الآلية سياستها المتعلقة بأهمية تقديم طلبات الإجازة السنوية وإجازة زيارة الوطن والموافقة عليها من خلال نظام أوموجا قبل استخدام هذه الاستحقاقات، وبأن تبلغ موظفيها بهذه المسائل.

85 - ولم تقبل الآلية كلتا التوصيتين.

86 - ومن خلال تحليل الردود والوثائق التي قدمتها الآلية، يؤكد المجلس أن الوقائع الأولية التي جرت ملاحظتها تعزى إلى أوجه القصور في الرقابة، فضلاً عن عدم وجود إجراء رسمي يمكن الموظفين من طلب الإذن بالتغيب ومن تسجيل حالات الغياب المتعلقة بذلك لاحقاً على نحو يحدد حتماً ما إذا كانت حالات الغياب هذه متعلقة بوقت السفر أو الإجازة السنوية أو إجازة زيارة الوطن أو غير ذلك. وقد يفضي ما سبق ذكره إلى أوجه عدم اتساق بين التقارير الواردة في نظام أوموجا، كما يتضح من الحالات المعترض عليها (عدم وجود سجلات، ووجود سجلات تشوبها أخطاء وأوجه عدم اتساق بين الوحدات، مثل تواريخ الرحلات التي كانت متضاربة مع ما ورد في سجلات الغياب). وبناءً على ذلك، يشدد المجلس على أن هذه التوصية لا تتعلق بعدم الامتثال للمعايير، بل تتعلق بتسجيل وتدوين المعلومات على النحو الملائم الذي يمكن من هذا الامتثال. ونظراً لأوجه القصور التي لوحظت في إعداد التقارير، يرى المجلس أن هناك خطراً يكمن في ذلك الأمر، وهو يسعى إلى معالجتها من خلال هذه التوصية. ومن ثم، يرى المجلس أنه ينبغي الإبقاء على هذه التوصية.

إجراءات طلب العمل الإضافي والموافقة عليه

87 - بغية توفير التوجيه بشأن العمل الإضافي والشروط التي تحكمه، وتوفير التوجيه بشأن إدارته وتعويضه، أصدرت الآلية إجراء تشغيل موحداً بشأن هذه المسألة، مؤرخاً 1 تشرين الأول/أكتوبر 2018. وينطبق إجراء التشغيل الموحد المذكور على جميع موظفي الآلية، ويتعلق أساساً بموظفي فئة الخدمات العامة وفئة الخدمة الميدانية (إلى غاية الرتبة خ م-5) ومديريهم ومساعدي الموارد البشرية وموظفيها.

88 - ووفقاً لإجراء التشغيل الموحد، يستغرق أسبوع العمل الرسمي 37,5 ساعة ويُوزَّع على النحو التالي لكل فرع:

(أ) فرعا أروشا وكيغالي: من يوم الاثنين إلى يوم الخميس، من الساعة 8:30 صباحاً إلى الساعة 5:30 مساءً، مع استراحة غداء لمدة ساعة واحدة (أيام عمل مدتها 8 ساعات)؛ يوم الجمعة، من الساعة 8:30 صباحاً إلى الساعة 2:00 بعد الظهر، دون استراحة غداء (يوم عمل مدته 5,5 ساعات)؛

(ب) فرعا لاهاي وسرايفو: من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة، من الساعة 9:00 صباحاً إلى الساعة 5:30 مساءً، مع استراحة غداء لمدة ساعة واحدة (أيام عمل مدتها 7,5 ساعات).

89 - وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة 10 من إجراء التشغيل الموحد المذكور أعلاه على أن التعويض عن العمل الإضافي، سواء كان بإجازة تعويضية أو بدفع أجر عمل إضافي، يقتضي ملء استمارة طلب عمل إضافي والموافقة عليها، وملء سجلّ بساعات العمل الإضافي بعد أداء العمل الإضافي.

90 - ويرد في الفقرة 14 من إجراء التشغيل الموحد أنه لا يجوز للمشرفين أن يطلبوا من الموظف أداء عمل إضافي يتجاوز 40 ساعة في الشهر الواحد، إلا إذا اقتضت ذلك ظروف عمل غير اعتيادية؛ وفي هذه الحالات، بالإضافة إلى استمارة طلب العمل الإضافي التي يملؤها الموظف، يتعين على المشرف أيضاً أن يبعث إلى رئيس قسم الموارد البشرية رسالة إلكترونية أو مذكرة يشرح فيها الحاجة التي اقتضت تجاوز 40 ساعة من العمل الإضافي، مع ذكر ما إذا كانت الحاجة إلى تجاوز 40 ساعة من العمل الإضافي حدثاً غير متكرر أو حدثاً يتوقع حدوثه بوتيرة أكبر.

91 - وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الفقرة 17 من إجراء التشغيل الموحد تنص على أنه "يجب تقديم استمارات طلب العمل الإضافي والموافقة عليها قبل أداء العمل الإضافي. ولا يُقبل تقديم طلبات العمل الإضافي بأثر رجعي إلا إذا كانت مرفقةً بمذكرة من المشرف توضح الطابع الفجائي للحاجة التي استدعت العمل الإضافي وتوضح استحالة تقديم طلب الموافقة مقدماً".

92 - وقد استعرض المجلس 13 استمارة طلب عمل إضافي لمدة تجاوزت 40 ساعة في الشهر، قدمها موظفو الآلية في عام 2019، ولاحظ الحالات التالية:

(أ) في حالتين، لم تُذكر، بالنسبة للعمل الإضافي لمدة تجاوزت 40 ساعة في الشهر، المبررات اللازمة بموجب الفقرة 14 من إجراء التشغيل الموحد المتعلق بالعمل الإضافي؛

(ب) في حالتين، لم تُقدّم استمارة طلب العمل الإضافي؛

(ج) في ست حالات، لوحظ أن استمارة طلب العمل الإضافي أُصدّرت بعد إنجاز العمل الإضافي.

93 - ويرى المجلس أن ثمة أوجه ضعف تشوب الضوابط المتعلقة بإجراءات طلب العمل الإضافي والموافقة عليه، وتشوب امتثال هذه الإجراءات لإجراء التشغيل الموحد الذي وضعته الآلية، وهو ما قد يدفع الموظفين إلى تجاوز 40 ساعة من العمل الإضافي في الشهر، دون الامتثال للاستثناءات المنصوص عليها في إجراء التشغيل الموحد أو في قواعد الآلية، وقد يدفع الآلية إلى دفع ساعات عمل إضافية تفوق ما تسمح به قواعدها.

94 - ويوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتحسين وتعزيز آليات الرقابة المتعلقة بإجراءات طلب العمل الإضافي والموافقة عليه، بغية الامتثال للقاعدة التنظيمية ذات الصلة.

95 - وقد قبلت الآلية هذه التوصية وأقرت بوجود أوجه عدم اتساق بين إجراء التشغيل الموحد المتعلق بالعمل الإضافي والممارسة المتبعة في بعض الأقسام فيما يتعلق بالعمل الإضافي.

تخطيط /التدريب ورصده

96 - تتضمن المعلومات المالية التكميلية الموجهة إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، والمؤرخة 29 آذار/مارس 2018، معلومات مفصلة عن ميزانية الآلية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، فيما يتعلق بوحدها المختلفة: الدوائر، ومكتب المدعي العام، وقلم الآلية، وقسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية. ويشار فيها تحت بند "الخدمات التعاقدية" إلى ميزانية برامج تدريب الموظفين المنتمين إلى الوحدات الثلاث الأخيرة.

97 - وتعرض الفقرات ميم-13 وميم-29 وميم-51 من الملحق المذكور أعلاه التدريبات المقرر تنظيمها فيما يتعلق بمكتب المدعي العام، وقلم الآلية، وقسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية، وتوضح توزيع الميزانية بحسب الفرع. وترد المبالغ النهائية في الجدول السادس من الفصل الثاني.

الجدول السادس من الفصل الثاني

الميزانية المعتمدة للتدريب في وحدات فرعي الآلية في أروشا ولاهاي لفترة السنتين 2018-2019

(بداورات الولايات المتحدة)

مكتب المدعي العام	قلم الآلية	قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية
لاهاي	29 100	11 600
أروشا	27 300	6 000
المجموع	56 400	17 600

المصدر: أعد المجلس هذا الجدول بالاستناد إلى المعلومات التي قدمتها الآلية.

98 - وبالإضافة إلى ذلك، تستخدم الآلية أيضاً الإحالة الواردة في الكتاب الوردي إلى ميزانية الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2018 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، والتي تتضمن توزيعاً مفصلاً للمبالغ المقترحة في مشروع الميزانية ويمكن الاسترشاد بها لتحديد الكيفية التي ستستخدم بها المبالغ المخصصة في كل سنة من فترة السنتين لمسانئ تشمل ضمن أمور أخرى التدريب في فرعي لاهاي وأروشا.

99 - وأجرى المجلس استعراضاً لعملية تخطيط وتنفيذ التدريب في الآلية، ولاحظ أنه لم توضع ولم تُنفَّذ، خلال عام 2019، أية خطة تدريب رسمية في فرع لاهاي، باستثناء قسم الأمن الذي تتوفر فيه عدة تدريبات إلزامية. وعندما استشيرت الآلية، أفادت بأن غياب خطة للتدريب يُعزى إلى تدابير النقشف التي نُفذت خلال عام 2019. غير أن ذلك لم يحل دون النظر في طلبات التدريب الفردية والموافقة عليها على مدار السنة. بيد أنه، وفقاً لما احتجت به الآلية، لا توجد وثائق تشير إلى تدابير النقشف المذكورة أعلاه. وعلى الرغم مما تقدم، رصدت ميزانية الآلية موارد للتدريب في فرع لاهاي، على النحو الوارد في الجدول السادس من الفصل الثاني. وترد في الجدول السابع من الفصل الثاني المبالغ المعتمدة لعام 2019، بصيغتها المعروضة في الكتاب الوردي، مقرونةً بالنفقات الفعلية لكل وحدة وفرع.

الجدول السابع من الفصل الثاني

ميزانية التدريب في وحدات فرعي الآلية في أروشا ولاهاي للسنة المالية 2019

(بداورات الولايات المتحدة)

مكتب المدعي العام	قلم الآلية		قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية	
	الاعتمادات (١)	النفقات (٢)	الاعتمادات (١)	النفقات (٢)
لاهاي	3 100	-	11 800	-
أروشا	14 100	-	21 500	12 905
المجموع	17 200	(٣)-	33 300	12 905

المصدر: أعد المجلس هذا الجدول بالاستناد إلى المعلومات التي قدمتها الآلية.

(أ) المبالغ مقتبسة من الإحالة الواردة في الكتاب الوردي إلى ميزانية الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2018 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(ب) النفقات في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، وفقا لما ذكر في خطة التدريب ذات الصلة.

(ج) أجري التدريب في مكتب المدعي العام من خلال التدريب المشترك مع مؤسسات أخرى؛ ولم تُكبد أي نفقات عن الخدمات التعاقدية.

(د) يشمل مجموع هذا المبلغ التدريب في مجال الأمن.

100 - وقد استعرض المجلس التدريب الذي أجري في عام 2019 في فرع أروشا، ولاحظ المشاكل التالية:

(أ) أفيد بأن التدريب في مكتب المدعي العام أجري من خلال التدريب المشترك مع مؤسسات أخرى، دون تكبد نفقات عن الخدمات التعاقدية؛

(ب) فيما يتعلق بقلم الآلية، كان من المقرر تنظيم 26 دورة تدريبية بتكلفة يبلغ مجموعها 81 263 دولارا، نُظمت منها 20 دورة تدريبية حتى وقت الزيارة التي أجراها المجلس في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، وبلغ مجموع نفقاتها 63 872 دولارا. وبالمقارنة مع المبالغ المخصصة الواردة في الكتاب الوردي لعام 2019 (49 200 دولار)، لاحظ المجلس أن التدريب المقرر والتدريب الذي جرى تنظيمه فعلا لهذه الوحدة يكلفان مبلغا أعلى بكثير من المبلغ المخصص لها أصلا. ويمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات في الجدول السابع من الفصل الثاني.

101 - ويرى المجلس أن التخطيط أداة إدارية جيدة تشجع رصد تنفيذ الميزانية، ومن شأنه أن يمكن الآلية من اتخاذ قرارات مسؤولة في الوقت المناسب. كما أن من شأنه أن يساعد على التخفيف من مخاطر تكبد نفقات لا مبرر لها. غير أن ما تقوم به الآلية حاليا في مجال تخطيط وتنفيذ التدريب ليس له علاقة واضحة بالميزانية المخصصة لهذه المسألة، والتغييرات التي أدخلت على هذه الأخيرة لم تكن موثقة ومبررة على الوجه الصحيح.

102 - وتشمل الميزانية التي قدمتها الآلية مبالغ موجهة لأنشطة لم تُنفذ في فرع لاهاي بسبب تدابير النقشف التي لم تنص عليها أية وثيقة رسمية، ولم تُحدد فترة سريانها أو المسائل التي تشملها. وفي هذا السياق، لم يتسن تقييم نفقات الميزانية المخصصة للتدريب في فرع لاهاي. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى عدم وجود خطة للتدريب لدى فرع لاهاي، رغم أنه يحظى بأعلى ميزانية مخصصة للتدريب.

103 - وعلاوة على ذلك، ونظرا لعدم تقديم أي وثائق أو تقارير إلى المجلس عن مكتب المدعي العام في فرع أروشا، لم يتسن تقييم نفقات الميزانية المخصصة للتدريب في هذه الوحدة. ومع ذلك، فإن المبلغ الذي تم إنفاقه في قلم الآلية هناك يدل على عدم وجود رقابة على نفقات الميزانية ذات الصلة.

104 - ويوصي المجلس بأن تحسن الآلية إجراءاتها المتعلقة بتخطيط التدريبات المقرر تنظيمها للموظفين، بهدف تنفيذ خطة للتدريب وتنفيذ ميزانيتها ذات الصلة على النحو السليم، وذلك بصياغة وثيقة تحدد الموظفين المعنيين المسؤولين، وتواريخ التدريبات، ومواضيعها، والوحدات، وعدد الموظفين المقرر تدريبهم، والميزانية المقررة والمنفقة بالنسبة لكل نشاط، ضمن مسائل محتملة أخرى.

105 - ووافقت الآلية على هذه التوصية التي تدعو إلى تطوير تخطيط التدريب لضمان تلبية احتياجات التدريب اللازمة لتنفيذ ولاية الآلية، وتدعو إلى مواءمة تلك الاحتياجات مع تنفيذ الميزانية ورصدها. وتحقيقا

لهذه الغاية، أفادت الآلية بأن قسم الموارد البشرية والميزانية التابع لها شرع في تنفيذ خطة تدريبية كاملة تغطي تنفيذ ميزانية عام 2020 وعمليات تخطيط ميزانية عام 2021 من خلال ما يلي: (أ) استحداث أدوات متعلقة بتخطيط التدريب لفائدة المديرين تتضمن تحليلاً مفصلاً لاحتياجات التدريب في كل إدارة/قسم على نحو يمكن توزيعه أيضاً حسب الفرع؛ (ب) نشر أداة رصد متعلقة بخطة التدريب الخاصة بقسم الموارد البشرية والميزانية؛ (ج) إجراء عملية استعراض نصف سنوي للتأكد من أن احتياجات التدريب لا تزال مطابقة للاحتياجات الواردة في الخطة الأولية؛ (د) إجراء تقييم في نهاية السنة لتنفيذ خطة التدريب.

6 - إدارة السفر

طلبات التغيب لأغراض السفر

- 106 - تنص الفقرة 4 من التعميم الإعلامي ST/IC/2019/16، بشأن السفر في مهام رسمية، على أنه "تقع على عاتق الموظفين مسؤولية التأكد من حصولهم على الإنن المطلوب قبل شروعه في السفر. وقبل تقديم طلب سفر، يتعين على الموظفين والمسافرين الآخرين، عند الاقتضاء، تقديم طلب تغيب متعلق بذلك في خاصية الخدمة الذاتية للموظفين في نظام أوموجا والحصول على موافقة مدير برنامجهم عليه".
- 107 - وقد استعرض المجلس عينة مأخوذة من نظام أوموجا في عام 2019 مكونة من 30 طلب سفر، ولاحظ أن طلب التغيب والموافقة عليه اللازمين لأيام السفر لم يُسجلا في نظام أوموجا في 19 حالة، وهو ما يتعارض مع التعميم الإعلامي المذكور أعلاه.
- 108 - ويرى المجلس أن عدم تسجيل حالات التغيب لأغراض السفر وعدم إرفاق الوثائق ذات الصلة قد يعينان ضمناً وجود خطر عدم الامتثال لإجراءات السفر المقررة.
- 109 - وبوصي المجلس بأن تتخذ الآلية إجراء يفضي إلى تسجيل جميع حالات التغيب ذات الصلة بأيام السفر في نظام أوموجا.
- 110 - وقد قبلت الآلية هذه التوصية.

إجراءات التخطيط للسفر

- 111 - تنص الفقرات من 14 إلى 16 من التعميم الإعلامي ST/IC/2019/16، على أن الأفراد الذين يسافرون باسم الأمم المتحدة وعلى نفقتها عن متن رحلات جوية تجارية (بما في ذلك الرحلات الجوية التي تسدد الأمم المتحدة للمسافر سعر تذكرتها بعد شرائها) ينبغي أن يحصلوا على موافقة مكتب تجهيز السفر على طلب السفر المقدم في نظام أوموجا قبل 16 يوماً تقويمياً من تاريخ بدء السفر في مهام رسمية. وبالإضافة إلى ذلك، نُصَّ على أن الفترة التي يستغرقها الحصول على الموافقات اللازمة على طلبات السفر في نظام أوموجا هي خمسة أيام تقويمية.
- 112 - ولذلك، يُطلب من الموظفين أو من موظفي إدارة شؤون السفر أن يقدموا طلبات السفر قبل 21 يوماً تقويمياً على الأقل من تاريخ بدء السفر، لضمان الانتهاء من ترتيبات السفر في الوقت المناسب وفقاً للتعليمات. وفي هذا السياق، إذا قُدمت الطلبات قبل أقل من 21 يوماً من تاريخ بدء السفر، يُطلب من الموظفين أو من موظفي إدارة شؤون السفر ذكر المبررات في نظام أوموجا.

113 - وفيما يتعلق بالمواعيد النهائية لتقديم طلبات السفر، يرد في الفقرة 3 من الدليل الإرشادي لنظام أوموجا الذي وضعت الآلية أن طلب السفر في نظام أوموجا ينبغي أن يُقدّم قبل تاريخ السفر بما لا يقل عن 21 يوما. وفي حال عدم تقديم الطلب خلال فترة الـ 21 يوما، يتعين اختيار المبرر الذي تسبب في تأخر التقديم من قائمة الخيارات المنسدة.

114 - وبالإضافة إلى ذلك، يرد في الدليل الإرشادي لنظام أوموجا أنه، عندما يتفق الموظف والمشرف على ضرورة إجراء سفر في مهام رسمية أو لأغراض تدريب، أو عندما يلزم إجراء سفر يتسم بالحساسية، يتعين تقديم طلب سفر في النظام المؤتمت لترتيبات السفر. وبناء على ذلك، يتم الحصول على عرض أسعار من وحدة السفر التابعة للآلية، ويجوز حينها إجراء حجز مسبق. وينبغي القيام بذلك قبل 24 يوما تقريبا من تاريخ السفر. ويظل من مسؤولية مقدم الطلب في النظام المؤتمت لترتيبات السفر التأكد من الحصول على جميع الموافقات اللازمة.

115 - وأخيرا، يرد في الفقرة 11 من التعميم الإعلامي ST/IC/2019/16 أنه "تكون جميع وكالات السفر أو شركات إدارة السفر ملزمة بمقتضى العقود بتوفير التذاكر الأكثر اقتصادا في وقت الشراء، وفقا لسياسات الأمم المتحدة".

116 - وقد أجرى المجلس تحليلا لقاعدة بيانات السفر التي تحتوي على 819 طلبا من طلبات السفر المقدمة من موظفي الآلية في الفترة بين كانون الثاني/يناير وتشرين الأول/أكتوبر 2019، والتي تظهر حالتها في نظام أوموجا على أنها "قُدمت"، وتبينت له الحالات التالية:

(أ) في 420 حالة مصنفة على أنها "سفر في مهام رسمية"، قُدم طلب السفر قبل أقل من 21 يوما من تاريخ بدء السفر، وهو ما يتعارض مع الدليل الإرشادي لنظام أوموجا الذي وضعت الآلية. وتعني هذه الحالة ضمنا أنه كان هناك تأخير في الترتيبات النهائية للرحلات فيما يتعلق بجملة أمور منها الحجوزات، وشراء التذاكر، وسلفيات السفر، وغير ذلك من النفقات. ورغم أن تأخر معظم طلبات السفر كان له ما يبرره، فإن 203 من تلك الحالات (48,33 في المائة) بُررت باختيار فئة "أسباب أخرى" الذي لا يذكر بالتحديد سبب تأخر تقديم الطلب. وبالإضافة إلى ذلك، صُنِفَ التأخر في 124 حالة (29,52 في المائة) على أنه يعزى إلى "التخطيط لمناسبات في آخر لحظة"، ويتعلق ذلك بجلسات المحاكم التي يُعلن عنها بتوجيه إشعار قبل أقل من 16 يوما من انعقادها، كما يتعلق بالدعوات الموجهة في آخر لحظة لحضور اجتماعات، وهي حالات لا تخضع لسيطرة الآلية؛

(ب) من بين طلبات السفر التي قُدمت قبل أقل من 21 يوما من تاريخ بدء السفر وعددها 420 طلبا، لوحظ أن 314 طلبا منها جرت الموافقة عليها قبل أقل من 16 يوما من تاريخ السفر، وجرت الموافقة على 13 طلبا منها في نفس يوم السفر، وجرت الموافقة على 6 طلبات منها بعد تاريخ بدء السفر؛

(ج) فيما يتعلق بشراء التذاكر، ووفقا للاستفسارات التي أُجريت في وحدة السفر التابعة لقسم الخدمات العامة، لم تكن ثمة أية أدلة مستندية بشأن الكيفية التي تم بها اختيار تذاكر السفر المشتراة، ولهذا السبب لم يتسن التحقق مما إذا كانت التذاكر المشتراة هي الخيار الأفضل أو الأكثر اقتصادا، وفقا لما تنص عليه الفقرة 11 من التعميم الإعلامي ST/IC/2019/16.

117 - وبالإضافة إلى ذلك، استعرض المجلس عينة مأخوذة من نظام أوموجا في عام 2019 مكونة من 30 طلب سفر، ولاحظ 17 حالة صدرت فيها وثيقة النظام المؤتمت لترتيبات السفر قبل تاريخ السفر بأقل من مدة 24 يوما اللازمة بموجب الفقرة 1 من الدليل الإرشادي لنظام أوموجا الذي وضعته الآلية.

118 - ويرى المجلس أن تكرر حالات عدم الإشارة إلى السبب المحدد لتأخر طلبات السفر (كما هو الحال في الحالات التي تُبرر باختيار فئة "أسباب أخرى" أو فئة "التخطيط لمناسبات في آخر لحظة") يمكن أن يعرقل تنظيم وتقييم الأسباب الحقيقية لحالات التأخر هذه بهدف الحد منها. ويرى المجلس أيضا أن الموافقة في نظام أوموجا على طلبات السفر وعلى وثائق النظام المؤتمت لترتيبات السفر، دون التقيد بمدة الأيام اللازمة قبل تاريخ السفر، قد تكون مؤشرا على عدم كفاءة التخطيط وقد تؤدي إلى ارتفاع التكاليف التي تتكبدها الآلية.

119 - وفيما يتعلق بالحالات المحددة في الفقرة 116 أعلاه، ذكرت الآلية أن اختيار فئة "أسباب أخرى" الذي يتسم بالعمومية يؤدي إلى ظهور خانة جديدة يتعين على الموظف أو موظف إدارة شؤون السفر أن يقدم فيها مزيدا من التفاصيل. ومن ثم، فإن السبب الحقيقي لتأخر التقديم يُذكر عموما، ثم يقوم موظف التصديق باستعراض هذه المعلومات عند التصديق على السفر. وفيما يتعلق بالمسألة المحددة في الفقرة 117 أعلاه، أفادت الآلية بأن كلا من الجهات الموافقة على السفر/الشحنات يستعرض، قبل منح الموافقة، الظروف المحيطة بتأخر تقديم طلب السفر. والأسباب الرئيسية التي أبلغ عنها لحالات التأخر هي السفر بأمر من المحاكم في غضون مهلة قصيرة، وتأخر تلقي دعوة لحضور مؤتمر أو تأكيد حضور. وبالنسبة للسفر المتعلق بالموارد البشرية، قد تكون الحاجة الملحة إلى الالتحاق الفعلي بالعمل سببا في عدم تقديم طلبات السفر والموافقة عليها قبل 16 يوما على الأقل من تاريخ السفر.

120 - ويوصي المجلس بأن تجري الآلية تحليلا دوريا لقاعدة البيانات العامة التي تدرج فيها مبررات عدم تقديم طلبات السفر في غضون المدد الزمنية اللازمة قبل تاريخ السفر على النحو الواجب عملا بالدليل الإرشادي لنظام أوموجا وبالتعميم الإعلامي ST/IC/2019/16، وذلك بغية الكشف عن الأسباب الرئيسية للتأخيرات واتخاذ تدابير للحد منها.

121 - ويوصي المجلس بأن تتخذ الآلية إجراءات لتحسين ترتيبات السفر النهائية الخاصة بها، بهدف تنفيذها في غضون المدد الزمنية اللازمة قبل تاريخ السفر عملا بالتعميم الإعلامي ST/IC/2019/16 وبهدف ذكر المبررات المناسبة في حالات الاستثناء.

122 - ويوصي المجلس بأن تحتفظ الآلية بوثائق داعمة فيما يتعلق باختيار العرض الأكثر اقتصادا، لكي تضمن استيفاء هذا الشرط في وقت شراء التذاكر.

123 - وقد وافقت الآلية على التوصية الأولى.

124 - ولم توافق الآلية على التوصية الثانية، لأنها اعتبرت أنها تمتثل امتثالا تاما لقواعد السفر المعمول بها في الأمم المتحدة، وقدمت توضيحات بشأن الحالات التي لم يتسن فيها تقديم طلب سفر قبل تاريخ السفر بـ 21 يوما.

125 - ولم توافق الآلية على التوصية الثالثة، بحجة أن الامتثال لهذه التوصية في كل تذكرة يتم شراؤها سيؤدي إلى زيادة التكاليف الإدارية العامة، لكنها ذكرت أن بإمكانها أن تتعهد بالاحتفاظ، على أساس شهري، بعينة من لقطات شاشة تثبت أن التذكرة هي الأكثر اقتصادا.

126 - وفيما يتعلق بالتوصية الثانية، فإن المجلس، حين يحيط علما بالتوضيح الذي قدمته الإدارة، يرى أن أسباب التأخير لا تتعلق فقط بالامتثال في مجال شراء التذاكر، بل تتعلق أيضا بالوقائع السابقة لتقديم طلب السفر، على النحو المبين في التوصية. ويرى المجلس أن تأخر تقديم طلب السفر يؤثر في تأخر ترتيبات السفر النهائية، ويسعى المجلس، رغم النسبة المئوية المرتفعة جدا المسجلة فيما يتعلق بتقديم مبررات لتلك الحالات، إلى التركيز على الأسباب الكامنة وراء التأخيرات حتى يتسنى للآلية تقييم تدابير كفيلة بالحد منها وتحسين التخطيط لسفر الموظفين والإجراءات ذات الصلة مثل بدل الإقامة اليومي، وشراء التذاكر والنفقات.

127 - وفيما يتعلق بالتوصية الثالثة، من غير المقبول لدى المجلس المعايير التي اقترحتها الآلية في مجال المتابعة، وهي تقديم وثائق داعمة تتعلق فقط بجزء من التذاكر التي يتم شراؤها شهريا. وبناء عليه، تظل التوصية في شكلها الحالي.

الإبلاغ عن السفر وتوثيقه

128 - فيما يتعلق بتقرير مصروفات السفر، يرد في الفقرة 10 من الدليل الإرشادي لنظام أوموجا الذي وضعت الآلية أن على الموظف الذي قام بالسفر أن يقدم تقرير مصروفات السفر في خاصية الخدمة الذاتية للموظفين ضمن نظام أوموجا في غضون 14 يوما من إتمام السفر.

129 - وقد استعرض المجلس عينة مأخوذة من نظام أوموجا في عام 2019 مكونة من 30 طلب سفر، ولاحظ أنه، في 5 حالات متعلقة بالسفر في مهام رسمية، قُدمت تقارير مصروفات السفر بعد أكثر من 14 يوما من إتمام السفر، في مخالفة للدليل الإرشادي لنظام أوموجا.

الجدول الثامن من الفصل الثاني

تقارير مصروفات السفر المقدمة بعد أكثر من 14 يوما من إتمام السفر

رقم الرحلة	تاريخ بدء الرحلة	تاريخ انتهاء الرحلة	تاريخ تقرير المصروفات	الفرق
	(ألف)	(ألف)	(باء)	(ألف-باء)
763065	28 نيسان/أبريل 2019	29 نيسان/أبريل 2019	20 أيار/مايو 2019	21
784684	13 أيار/مايو 2019	29 أيار/مايو 2019	14 حزيران/يونيه 2019	16
862562	21 آب/أغسطس 2019	24 آب/أغسطس 2019	1 تشرين الأول/أكتوبر 2019	38
871893	8 أيلول/سبتمبر 2019	26 أيلول/سبتمبر 2019	11 تشرين الأول/أكتوبر 2019	15
911726	13 تشرين الأول/أكتوبر 2019	15 تشرين الأول/أكتوبر 2019	4 تشرين الثاني/نوفمبر 2019	20

المصدر: أعد المجلس هذا الجدول بالاستناد إلى المعلومات الواردة في نظام أوموجا.

130 - وردا على ذلك، أفادت الآلية بأن الموظفين يُذكَّرون بانتظام، من خلال منشورات على الشبكة الداخلية ومن خلال الاتصال المباشر عبر البريد الإلكتروني بالموظفين (أو بموظفي إدارة شؤون السفر)، بضرورة تقديم

تقارير مصروفات سفرهم في غضون 14 يوما من إتمام السفر. وهكذا، بينما قبلت الآلية الملاحظة المتعلقة بتسجيل حالات التغيب لأغراض السفر، فإنها اعترضت على القول بأنها تدل على أوجه ضعف في توثيقها للسفر وفي تقارير مصروفات السفر المقدمة في الآلية، وذلك بحجة أنها سجلت معدل امتثال مرتفع جدا فيما يتعلق بتقديم تقارير مصروفات السفر في الوقت المناسب، وبحجة أن المجلس لم يعثر سوى على تقرير واحد زاد تأخرها على أسبوع واحد من بين الرحلات الثلاثين التي نظر فيها المجلس.

131 - ويوصي المجلس بأن تتخذ الآلية إجراءات لضمان تقديم تقارير مصروفات السفر في غضون الإطار الزمني المبين في الدليل الإرشادي لنظام أوموجا، ولضمان أن تُدرج في نظام أوموجا جميع الوثائق اللازمة لفرض رقابة فعالة على مسائل السفر، على النحو المطلوب وفقا للقاعدة المعيارية ذات الصلة.

132 - ولم توافق الآلية على هذه التوصية.

133 - وفيما يتعلق بتقارير مصروفات السفر، لم يُقدّم، على الرغم مما أبلغت عنه الآلية، أي دليل يثبت الامتثال لضرورة تقديم تقارير مصروفات السفر في غضون 14 يوما من تاريخ إتمام السفر، على النحو الذي أبلغ عنه الكيان. وبناء على ذلك، لم يتسن التحقق من مصداقية الامتثال ومن المبررات التي أبلغت عنها الآلية. ومن ثم، يرى المجلس أنه ينبغي الإبقاء على هذه التوصية.

7 - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

تمرين استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث

134 - يرد في المواد 4-7 إلى 4-10 من البند 4 من الإجراء التقني في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة بشأن التخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، (SEC.08.PROC)، أن على مقدمي خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن يدربوا جميع موظفي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على أدوارهم ومسؤولياتهم في مجال استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، وأن يقدموا لهم تدريباً تنكرياً كل سنة. وعلى مقدمي الخدمات اختبار و/أو تجربة خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بصورة دورية (مرة في السنة على الأقل) لتحديد فعاليتها ومدى جاهزية المنظمة لتنفيذها. ويجب توثيق نتائج هذه الاختبارات وتصنيفها على أنها سرية وإطلاع أصحاب المصلحة الرئيسيين عليها، كما يجب استعراضها لمعرفة ما إذا كان يلزم اتخاذ إجراءات تصحيحية بشأنها. ويجب استخلاص الدروس المستفادة والإجراءات التصحيحية وتوثيقها وإدراجها في تحديثات الخطة. وسيجري بصورة سنوية، حسب الاقتضاء، استعراض وتقييم خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، بما في ذلك الأدوار والمسؤوليات المتعلقة باستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث. وستُحدّث خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث أيضاً في أعقاب التغييرات الهامة، مثل التغييرات في خدمات/مرافق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وفي الالتزامات القانونية أو التنظيمية أو التعاقدية، أو التغييرات الهادفة إلى معالجة المشاكل التي تُواجه أثناء تنفيذ أو تفعيل أو اختبار خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث.

135 - ولاحظ المجلس أن آخر تحديث للوثيقة المتعلقة بالتخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث جرى في عام 2017. وبالإضافة إلى ذلك، وفقاً لما أبلغ عنه الكيان، لم يُنفذ منذ ذلك الحين أي تمرين متعلق باستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث. ولذلك، لم يشارك الموظفون المذكورين في الوثيقة

في عمليات المحاكاة المتعلقة بالعمليات والأدوار والمسؤوليات التي تشملها خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث. وعلاوة على ذلك، ونظرا لأن الموظفين لم يستخلصوا دروسا مستفادة من تمارين استعادة القدرة على العمل التي أجريت سابقا، لا يمكن الاستنتاج بأن خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث المعمول بها حاليا تؤدي مهامها في الوقت الراهن.

136 - وذكرت الآلية، عندما استشيرت بشأن هذه المسألة، أن عمليات استعادة المعلومات كثيرا ما يجري الاضطلاع بها بناء على طلبات الموظفين. غير أن عملية استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث نفسها، التي تتناول أيضا مسائل الاتصالات، لم تُنفَّذ بعد. ولذلك، وبغض النظر عن وجود وثيقة متعلقة بالتخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، لم تُنفَّذ عمليات المحاكاة اللازمة بموجب اللائحة المشار إليها أعلاه.

137 - ويرى المجلس أن عدم إجراء اختبارات لخطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وعدم تعزيز التدريب عليها يشكلان انتهاكا للسياسات التي وضعتها الآلية. ويضاف إلى ذلك أنه لما كانت الآلية تؤدي دورا أساسيا في إدارة محفوظات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والآلية نفسها، وفي حفظ تلك المحفوظات وتوفير الوصول إليها، فإن هذه الحالة تشكل خطرا على حماية المعلومات الاستراتيجية والأساسية التي يديرها الكيان، وعلى استمرار اتصالاته وعملياته.

138 - ويوصي المجلس بأن تجري الآلية، بصورة سنوية على الأقل، تمرين استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وبأن تحتفظ بسجل عنه تُدرج فيه الوثيقة المتعلقة بالتخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث والدروس المستفادة من اختبارها، وبأن تضمن مشاركة الموظفين الرئيسيين الذين لهم دور في عملية استعادة القدرة على العمل في هذا التمرين، وذلك على النحو المنصوص عليه في الإجراء التقني في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة بشأن التخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث (SEC.08.PROC).

139 - وقبلت الإدارة هذه التوصية، مع التنبيه على أن تنفيذها الكامل لن يتم إلا بعد أن تُستبدل تماما البنى التحتية الحيوية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وسيجري حينها تحديث خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث.

8 - قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية

خطة العمل وسجل المخاطر في قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية

140 - نص مجلس الأمن في قراره 1966 (2010) على أن مهمة إدارة وحفظ محفوظات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والآلية ستُسلم إلى قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية.

141 - وفي هذا السياق، عالجت الآلية في كانون الأول/ديسمبر 2018 المخاطر المتعلقة بحماية المعلومات الاستراتيجية والأساسية التي يديرها الكيان، وكذلك المخاطر المتصلة باستمرارية اتصالاتها، من خلال وثيقة بدء المشروع R01 D05 المتعلقة بمشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها. وتشير الفقرة 6 من هذه الوثيقة، بشأن إدارة مخاطر المشاريع ومواضيعها، إلى أن "على مدير المشروع أن يحتفظ بسجل للمخاطر وأن يعرضه، كل ثلاثة أشهر على الأقل، على مجلس المشروع لكي يستعرضه". وتشير الفقرة 9 (د) من الوثيقة نفسها، بشأن ضوابط المشاريع، إلى أنه "إذا كان أثر الموضوع مهما، يقوم مدير المشروع بتسجيله في سجل الموضوعات ورصده، مع إجراء المشاورات المناسبة، لتحديد مدى شدته

ومدى القدرة على تحمله. ويمكن أيضا اتخاذ قرار بشأن ما إذا كان الموضوع بحاجة إلى الإبلاغ عنه. وإذا أصبح الموضوع يشكل خطراً، يقوم مدير المشروع بتحديث سجل المخاطر وإبلاغ مجلس المشروع بالخطر.

142 - وقد استعرض المجلس خطة عمل قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية لفترة السنتين 2019-2020، وتبينت له الحالات التالية:

- (أ) لم يُحدّد وقت الامتثال بالنسبة لكل نشاط من الأنشطة المعروضة في خطة العمل؛
 - (ب) تقتصر خطة العمل إلى مؤشرات تساعد على تحديد درجة التقدم المحرز في كل نشاط؛
 - (ج) في عمود "التبعيات" من خطة العمل، لم يُحدّد دائماً الشخص المسؤول عن النشاط. ويوجد أكثر من شخص مسؤول في حالة أنشطة أخرى، دون أن يُحدّد بوضوح من يتولى المسؤولية عن كل نشاط.
- 143 - وبالإضافة إلى ذلك، استعرض المجلس سجل المخاطر لكل من مشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها ومشروع المستودع الرقمي (أحد مكونات برنامج الحفظ الرقمي). ولوحظت الحالات التالية:

- (أ) جرى منذ عام 2018 تحديد مخاطر في سجل المخاطر الخاص بمشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها، والمشروع قيد التنفيذ منذ عام 2019. ومع ذلك، ووفقاً لما ذكره كبير موظفي المحفوظات في رسالة إلكترونية مؤرخة 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، لا يزال سجل المخاطر في شكل مشروع؛
- (ب) كان هناك نقص في توحيد المقاييس بين سجلي المخاطر الخاصين بكلا المشروعين، وفقاً لما أبلغت عنه الآلية؛
- (ج) في فئة "المسؤول المعني بالمخاطر"، لم تكن هناك معايير موحدة. فعلى سبيل المثال، رغم أنه أدرجت عدة مخاطر في مشروع المستودع الرقمي مقرونة بأكثر من شخص واحد مسؤول، ينص مشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها على أنه "لا يمكن أن يكون هناك سوى مسؤول واحد معني بالمخاطر فيما يتعلق بكل خطر".

144 - ولوحظ أن هناك مجالا لتحسين صياغة خطة العمل الخاص بقسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية، نظراً لخلوها من مؤشرات ومواعيد نهائية. ويعرقل هذا الوضع الإلمام السليم بالنتائج المحققة ويؤثر على الامتثال، فيما يتعلق بتحديد تسلسل المهام المبينة في خطة العمل. ولوحظ أيضاً أنه لم يكن يتوفر لمشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها سجل مخاطر رسمي محدث، على النحو المنصوص عليه في وثيقة بدء المشروع. ويمكن أن تؤدي الحالات المذكورة أعلاه في نهاية المطاف إلى عرقلة اتخاذ إجراءات في الوقت المناسب بشأن إدارة المخاطر.

145 - وأشارت الآلية إلى ما يلي: (أ) مشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها لا يزال جارياً، وقد طلب المسؤول التنفيذي للمشروع، في أعقاب تغييرات أدخلت على ترتيبات إدارة المشروع، إعداد سجل جديد للمخاطر لا يزال في شكل مشروع، على النحو الذي قُدم إلى المجلس؛ (ب) رغم الاعتراف بأن إعداد سجلات المخاطر هي من أفضل الممارسات، لا تتوفر في الكيان ولا في الأمم المتحدة ككل أي سياسة تُملي استخدام هذه السجلات، ناهيك عن فرض شكل معين لها؛ (ج) تم إعداد مشروع سجل المخاطر الخاص بمشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها باستخدام نموذج نشرته جهات خارجية

ويتضمن النص التالي: "لا يمكن أن يكون هناك سوى مسؤول واحد معني بالمخاطر فيما يتعلق بكل خطر"، ومن المقرر أن يتم إنتاج النسخة النهائية باستخدام النموذج نفسه الخاص بقسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية، والمماثل لسجل مخاطر المستودع الرقمي الذي تم الاحتفاظ به في إطار العمليات الروتينية.

146 - ويوصي المجلس بأن تضيف الآلية طابعاً رسمياً على الموافقة على سجل المخاطر الخاص بالمشاريع من أجل الاحتفاظ بسجل مخاطر رسمي محدث لمشروع حفظ التسجيلات السمعية البصرية والوصول إليها، وفقاً للأحكام الواردة في وثيقة بدء المشروع (R01 D05).

147 - وقد وافقت الآلية على هذه التوصية.

جيم - إفصاحات الإدارة

1 - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

148 - عملاً بالقاعدة 106-7 (أ) من النظام المالي، وافقت الآلية على شطب مبالغ مستحقة القبض قدرها 1 790,40 دولاراً وشطب ممتلكات ومنشآت ومعدات بقيمة 1 826 141,56 دولاراً لعام 2019.

2 - المدفوعات على سبيل الهبة

149 - أكدت الإدارة أن الآلية لم تقدم أي مدفوعات على سبيل الهبة في عام 2019.

3 - حالات الغش والغش المفترض

150 - وفقاً للمعيار 240 من المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، يخطط المجلس لمراجعاته للبيانات المالية تخطيطاً يتيح له أن يتوقع بدرجة معقولة كشف الأخطاء الجوهرية والمخالفات، بما فيها الأخطاء والمخالفات الناجمة عن الغش. بيد أنه ينبغي عدم الاعتماد على المراجعة التي يجريها المجلس في تحديد جميع التحريفات أو المخالفات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

151 - وأثناء مراجعة الحسابات، يُوجه المجلس استفسارات إلى الإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية عن تقييم مخاطر الغش الجوهري وبشأن العمليات القائمة لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر بعينها تكون الإدارة قد حددتها أو لفتت انتباه المجلس إليها. ويستفسر المجلس أيضاً عما إذا كان لدى الإدارة أي علم بأي حالة غش فعلية أو مشتبه فيها أو مزعومة، ويشمل ذلك التحقيقات التي يُجريها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتشمل الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات حالات الغش والغش المفترض المدرجة في قائمة المسائل التي ينبغي الإشارة إليها في تقرير مراجعة الحسابات.

152 - وفي عام 2019، لم يعثر المجلس على أية حالات غش أو غش مفترض وأبلغت الآلية المجلس بأنه ليس لديها حالات من هذا القبيل.

دال - شكر وتقدير

153 - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لرئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين ومدعيها العام ورئيس قلمها وموظفيها لما أبدوه من تعاون مع موظفي المجلس وما قدموه لهم من مساعدة.

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) راجيف مهريشي

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

21 تموز/يوليه 2020

حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة	الفقرة المرجعية	التوصية	رد الآلية	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق	
					قيد	تجاوزتها
					تُنفذ	لم تُنفذ الأحداث
2016	18	وافقت الآلية على توصية المجلس لها بالقيام بما يلي: (أ) التأكد من إنجاز المقاول والمهندس المعماري (الخبير الاستشاري) للأشغال المتبقية في إطار فترة المسؤولية عن العيوب دون مزيد من التأخير؛	فيما يتعلق بالجزء (أ) من التوصية، اتفقت شركة جاندو والآلية على تقييم المسائل المعلقة في قائمة العيوب والنواقص، وخصم مجموعها من فاتورة الفترة النهائية. وقد تواصلت الآلية مع المقاول والمهندس المعماري بصدد الأشغال المتبقية، وفي أعقاب إنجاز الغالبية العظمى من البنود، قبلت الآلية تسوية مالية لتعويضها عن البنود القليلة المتبقية، وهو ما أدى إلى تسوية المسألة.	فيما يتعلق بالجزء (أ) من التوصية، استعرض المجلس قائمة العيوب والنواقص الحالية والأشغال المنجزة، وتأكد له أنه جرى فعلاً إنجاز البنود التي ذكرت أنها منجزة، أما الأصناف التي لم تُنجز فقد جرى تقييمها في قائمة العيوب والنواقص. وفيما يتعلق بالأشغال المعلقة، يتولى حالياً خبير استشاري مختلف إسداء المشورة إلى الآلية بشأن كيفية المضي قدماً في إنجازها. وبفضل هذا التقييم، سوف ترصد الآلية عملية الشراء، حسب الاقتضاء، بهدف الانتهاء من الأشغال غير المنجزة بحلول الربع الثالث من عام 2020.	X	
				وعلاوة على ذلك، لاحظ المجلس مع التقدير الاتفاق الذي تم التوصل إليه مؤخراً مع المقاول الأصلي بشأن التقييم العام لقائمة العيوب والنواقص. وقد أدرج مبلغ إقفال حسابات قائمة العيوب والنواقص في آخر فاتورة تلقاها الكيان باعتباره خصماً منها، وقد صدرت الفاتورة في 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، ولم تسددها الأمم المتحدة لاحقاً.		
				وتتعلق الأشغال غير المنجزة بمشروع التدفئة والتهوية وتكييف الهواء، الذي سينجزه خبير استشاري جديد، وقد أدرجت في التوصية رقم 20 من تقرير عام 2017، كما تتعلق بمسائل ميكانيكية ومعمارية بسيطة ستتكلف وحدة إدارة المرافق بمعالجتها. ونظراً لأن الكيان قد كفل أنه سيتم إنجاز الأشغال، لكن ذلك سوف يجري الاضطلاع به بعد انقضاء فترة المسؤولية عن العيوب (انتهت في 1 كانون الأول/ديسمبر 2017) من قبل الخبير الاستشاري الجديد وموظفي وحدة إدارة المرافق، فإن هذا الجزء من التوصية يُعتبر جزءاً تجاوزته الأحداث.		
2016	18	وافقت الآلية على توصية المجلس لها بالقيام بما يلي: (ب) الاستمرار في التواصل مع الأمانة العامة بشأن كيفية تحصيل التعويضات المقطوعة، على نحو مناسب	علاوة على ذلك، بعد إجراء مشاورات موسعة مع المحاورين في الأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك مكتب الشؤون القانونية وما كان يعرف بمكتب خدمات الدعم المركزية، تم الاتفاق على نهج مناسب قانوناً ومجد اقتصادياً، تم من	فيما يتعلق بالجزء (ب)، تتضمن الفاتورة المذكورة أعلاه الأضرار المقطوعة وسبل تحصيلها من قبل الآلية. ومن ثم، يُعتبر أن هذا الجزء من التوصية قد نُفذ.	X	

الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة	الصفحة المرجعية	التوصية	رد الآلية	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق		
					نُفذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها
		قانونا ومجد اقتصاديا.	خلاله، مع المقاول، معالجة مسألة تحصيل التعويضات المقطوعة. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.				
2016	51	وافقت الآلية على توصية المجلس لها بأن تكفل استعراض جميع السجلات في مستودعات قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية وربطها بوضوح بالجدول الزمنية المعتمدة للإبقاء على السجلات، وأن يتم التنفيذ الفعال من خلال الشروع في تنفيذ الإجراءات المناسبة للتصرف في السجلات.	في عام 2018، أكمل قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية عملية ربط جميع السجلات ذات الصلة وفقا للجدول الزمنية المعتمدة للإبقاء على السجلات. واعتبارا من الربع الأول من عام 2019، طلب القسم إذنًا من مكاتب الآلية التي تسلمت المسؤولية عن المهام ذات الصلة بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة من أجل إتلاف السجلات التي خلص القسم، عقب عملية الربط هذه، إلى أنه حان موعد إتلافها. وعندما أعطت تلك المكاتب إذنًا بالتمهير، شرع القسم في تدمير السجلات ولا يزال ذلك جاريا.	X	بالنظر إلى الأعمال التي أنجزتها الآلية والموافقة على السجلات الموقعة، وفقا للجدول الزمنية للإبقاء المتعلقة بها، يعتبر المجلس أن هذه التوصية نُفذت.		
2017	20	وافقت الآلية على توصية المجلس لها بالإشراف على شركة الهندسة المعمارية المكلفة بإعادة النظر في نظام التحكم في نوعية الهواء ودرجة الحرارة والرطوبة النسبية في مستودعات المحفوظات في مرفق لأكياكي وتعديل نظام التحكم لضمان تلبية المتطلبات القياسية.	أعيد تصميم نظام التحكم في نوعية الهواء ودرجة الحرارة والرطوبة النسبية وتجرى الآلية عملية شراء لتحديد مورّد لبنائه وتركيبه. وبالإضافة إلى ذلك، تم تعيين شركة استشارية خبيرة لكي توجد حولا سريعة تتطلب الحد الأدنى من إجراءات الشراء. والى جانب ذلك، سيؤكد المقاول معايير التصميم، فضلا عن مسودة رسوم ببنائية تخطيطية وجدول زمني لتكوين المعدات. وبعد استلام هذه الأمور، ستقرر الآلية ما إذا كانت مستواصل التعامل مع الخبير الاستشاري وستقوم بشراء أي معدات لازمة وتركيبها وتجهيزها.	X	استعرض المجلس حالة عملية الشراء والأشغال التي كُلِّفَتْ بها الشركة الاستشارية. وبالنظر إلى المعلومات التي قدمتها الآلية، يرى المجلس أن هذه التوصية لا تزال قيد التنفيذ.		
2017	24	وافقت الآلية على توصية المجلس لها بعرض أوامر التغيير الثلاثة على لجنة العقود المحلية،	قدمت الآلية أوامر التغيير الثلاثة إلى لجنة العقود المحلية لاستعراضها بأثر رجعي، وبُتت في الحالات وفقا لقواعد		بحلول نهاية أيار/مايو 2020، لم يكن المجلس قد تلقى ما يثبت عرض أوامر التغيير الثلاثة على لجنة العقود المحلية وشعبة المشتريات، مرفقة بأدلة استعراضها والموافقة عليها. ومن ثم،	X	

الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية الأول مرة	الصفحة المرجعية	التوصية	رد الآلية	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق
					قيد تجاوزتها لم تنفذ الأحداث
		ثم على شعبة المشتريات لاستعراضها بأثر رجعي والموافقة عليها.	الشراء. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	يعتبر المجلس أن هذه التوصية لم تُنفذ.	
2017	28	وافقت الآلية على توصية المجلس لها بأن تكفل التخلص المادي وفي الوقت المناسب من الأصول غير المستخدمة والأصول الأخرى المعطلة.	أخذ جامع خردة معتمد الأصناف التي وافق المجلس المحلي لحصر الممتلكات التابع للآلية على التخلص منها كخردة. وقد بدأت إجراءات شراء لبيع الأصناف التي وافق المجلس على التخلص منها عن طريق البيع التجاري.	رغم أن الأصناف التي تمت الموافقة على التخلص منها عن طريق التخريد قد تم التخلص منها على النحو السليم، فإنه، حتى تاريخ زيارة المراقبة الداخلية، لم يكن المجلس قد تلقى الفاتورة ولا عقد البيع الذي يثبت التخلص من الأصناف التي تمت الموافقة على التخلص منها عن طريق البيع. ومن ثم، تظل التوصية قيد التنفيذ.	X
2017	49	وافقت الآلية على توصية المجلس لها بالقيام بما يلي: (أ) إصلاح أو استبدال الوحدة المعطوبة للإمداد المتواصل بالطاقة بحيث يمكن أن توفر طاقة ثابتة في أوقات التقلبات؛ (ب) المتابعة عن كثب مع المقاول لكفالة الانتهاء من تغيير أنابيب المياه التي تمتد عبر سقف مركز البيانات.	تواصل الآلية تنفيذ الجزء (أ) من هذه التوصية، وقد اتصلت بشعبة المشتريات التابعة للأمانة العامة من أجل التفاوض على استخدام عقد إطاري ستتمكن الآلية من خلاله من طلب شراء وحدة بديلة للإمداد المتواصل بالطاقة. ولا تزال إجراءات الشراء هذه جارية. وقد قِيم المجلس الجزء (ب) من التوصية على أنه قد نُفذ.	استعرض المجلس المعلومات المقدمة عن أمر الشراء، ووثائق الشحن، وإيصالات استلام السلع. وبحلول نيسان/أبريل 2020، تلقى أيضاً صوراً لوحدة الإمداد المتواصل بالطاقة التي جرى طلبها وللوحة التوزيع الخاص بها. غير أن خدمة التركيب لم تكن متاحة بعدُ بسبب القيود المفروضة على السفر نتيجة لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وبالتالي لم تكن إمدادات الطاقة تعمل في ذلك الوقت. ومن ثم، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X
2017	53	وافقت الآلية على توصية المجلس لها باستعراض وتحديد الفجوة بين قاعدة البيانات القضائية الموحدة ومتطلبات سير الأعمال من خلال إشراك الجهات المالكة للعمليات الرئيسية، ثم القيام بعد ذلك، بإعداد خطة رئيسية للمشروع تشمل جميع الأنشطة التي سينفذها البائع والموظفون الداخليون.	قامت اللجنة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة للآلية، التي تتكون من ممثلين لجميع الجهات المالكة للعمليات الرئيسية، باستعراض وإعادة تأكيد دراسة الجدوى المرجعية لمشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة، ووافقت على نسخة معدلة منها تتناول المسائل التي أثارها المجلس. وفي وقت لاحق، اجتمع مجلس إدارة المشروع وأقر الخطة الرئيسية للمشروع، وتم بنجاح تنفيذ الخاصية الوظيفية للإيداع والتوزيع والنشر. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	يرى المجلس أن الحجج التي ذكرتها الآلية صحيحة. ومع ذلك، نظراً لأن الكيان قد أقر مجدداً دراسة جدوى قاعدة البيانات القضائية الموحدة واختار توسيع نطاق قاعدة البيانات، وهو نظام سينفذه الموظفون الداخليون لا بائع خارجي، كما وُصف في البداية في وقت صدور التوصية، ونظراً للتغيرات الهيكلية المتعلقة بالمشروع، فإن هذه التوصية تُعتبر توصية تجاوزتها الأحداث.	X
2017	55	بالإضافة إلى ذلك، وافقت	تقول الآلية إنه بعد استعراض الخيارات	يرى المجلس أن الحجج التي ذكرتها الآلية صحيحة. ومع ذلك،	X

الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة	الفقرة المرجعية	التوصية	رد الآلية	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق	
					نُفذت التنفيذ	قيد تجاوزتها لم تنفذ الأحداث
		الآلية على توصية مجلس مراجعي الحسابات لها بأن تكفل: (أ) أن يقوم المستخدمون بإجراء اختبار القبول، الذين يصدّقون عندئذ على النظام المنقّذ ويقرون بأنه يفي باحتياجاتهم الوظيفية؛ (ب) القيام، على سبيل استخلاص الدروس، بإعداد وثيقة عن بدء المشروع وفقا للتوجيهات المتعلقة بإدارة مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تُستخدم كإطار للمشاريع المقبلة.		التقنية المتاحة بالمقارنة مع متطلبات العمل التي أُعيد وضعها/إقرارها، الطريقُ المختار للمضي قدما في تنفيذ المشروع هو توفير قاعدة بيانات قضائية موحدة من خلال التوسع في استخدام نظام قاعدة البيانات القضائية الخاص بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ليشمل فرع أروشا. وقد اتفق جميع أصحاب المصلحة على أن هذا الخيار يمثل أفضل قيمة من حيث الأداء والتكلفة والمخاطر. ونظرا لأن قاعدة البيانات القضائية تمثل بالفعل نظاما ناضجا يعمل بكامل طاقته، وقد ظلت قيد الاستخدام في لاهاي منذ وقت طويل، فإن "اختبار القبول" يتناول قابلية التشغيل لأن جميع وظائف قاعدة البيانات القضائية قد جُربت واختُبرت بالفعل وهي قيد الاستخدام الفعلي في لاهاي. وقابلية التشغيل هي مقياس لمدى النجاح في تشغيل نظام برامجيات عند نشره في بيئة جديدة. ولذلك عُقدت جلسة استعراض رسمية شاركت فيه أصحاب المصلحة الرئيسيين في قسم تكنولوجيا المعلومات وخدمات الدعم ووحدة السجلات القضائية وعمليات المحاكم في 29 تشرين الأول/أكتوبر 2019 لاستعراض كيفية أداء قاعدة البيانات القضائية وما إذا كانت توقعات الموظفين في أروشا تتحقق.		
2017	60	وافقت الآلية على توصية المجلس لها بوضع استراتيجية جديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات متوائمة مع الاستراتيجية العامة للآلية والمبادرات الاستراتيجية العامة التي تنفذها الأمم المتحدة في مجال تكنولوجيا المعلومات		اعتمدت اللجنة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة للآلية استراتيجية مستكملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تتسق مع الاستراتيجية العامة للآلية ولأمانة العامة. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.		وفقا لما ذكرته الآلية، لا يزال وضع استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للفترة 2018-2021 قيد الاستعراض. ومن ثم، وإلى حين البت في السياسة المذكورة، يعتبر المجلس هذه التوصية قيد التنفيذ.

الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة	الفقرة المرجعية	التوصية	رد الآلية	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق
		والاتصالات.			
2017 (المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة)	22	يتفهم المجلس الموقف فيما يتعلق بإدارة الحسابات المستحقة القبض من الدول الأعضاء، غير أنه يوصي آلية تصريف الأعمال المتبقية بأن ترصد عن كثب الحسابات المستحقة القبض وتلك المستحقة الدفع التي يتسنى لها في حدود السلطات الموكلة إليها أن تتأكد من تحصيلها أو تصفيتها بالكامل.	قامت الآلية بتجهيز وتسوية جميع الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع المتبقية التي هي في حدود قدرتها. وتشير الآلية إلى أنه من بين الحسابات المستحقة القبض المتبقية، من غير مساهمات الدول الأعضاء غير المسددة، لا يتبقى سوى مبلغ مسترد من ضريبة القيمة المضافة مستحق على الدولة المستضيفة بقيمة 25 000 دولار. وتتألف المبالغ المستحقة الدفع المتبقية حصراً من مدفوعات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والمعاشات التقاعدية للقضاة، واستحقاقات الموظفين المتبقية الأخرى، التي يخضع صرفها لعوامل خارجة عن سيطرة الآلية. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	بالنظر إلى المعلومات والوثائق المقدمة عن التدابير التي اتخذتها الآلية، والحسابات الحالية المستحقة القبض غير المسددة، والحسابات الحالية المستحقة الدفع المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والمعاشات التقاعدية للقضاة، واستحقاقات الموظفين المتبقية الأخرى، يرى المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X
2018	20	يوصي المجلس بأن تجري الآلية تقييماً منهجياً لمخاطر الغش وفقاً لأحكام إطار مكافحة الغش والفساد.	تلاحظ الآلية أن المجلس لم يعثر على أي حالات غش خلال الفترة المشمولة بالتقرير ولم يخلص إلى أن عدم وجود تقييم منفصل للمخاطر الخاصة بالمؤسسة قد زاد من خطر وقوع الغش في الآلية. ومع ذلك، تتعهد الآلية بإجراء تقييم للمخاطر، لأنها تعتقد أن هذه العملية سوف تساعد على تعزيز ضوابطها الداخلية.	بالنظر إلى أن الوثيقة المستكملة للإدارة المركزية للمخاطر لا تزال قيد التدقيق وبالنظر إلى عدم تلقي أي جدول زمني أو خطة، يُعتبر أن هذه التوصية لم تنفذ.	X
2018	21	يوصي المجلس بأن تستحدث الآلية عملية لرصد إتمام التدريب الإلزامي على مكافحة الغش المتاح على شبكة الإنترنت، وأن تكفل التحاق الموظفين بالدورة المذكورة أعلاه، تنفيذاً لأحكام إطار مكافحة الغش والفساد.	يستحدث قسم تكنولوجيا المعلومات وخدمات الدعم التابع للآلية حالياً تطبيقاً لتتبع إتمام التدريب الإلزامي، سيمكن الموظفين من تحميل شهادات التدريب التي يحصلون عليها وسيتيح للإدارة تتبع إتمام جميع أنشطة التدريب الإلزامي. ويتبين من تقرير قدمته الآلية أن معدل إتمام التدريبات من قبل الموظفين بلغ	أبلغ المجلس بإنشاء بوابة التدريب على شبكة Tribunet وتلقى الرسالة المعممة ذات الصلة التي وُجّهت إلى جميع موظفي الآلية في 3 كانون الأول/ديسمبر 2019. كما تلقى ملفاً بصيغة إكسل، بشأن معدل إتمام التدريب على منع الغش، قدمته الآلية عن طريق رسالة بالبريد الإلكتروني مؤرخة 27 كانون الثاني/يناير 2020، ويذكر الملف أن معدل الإتمام بلغ 88 في المائة، ولا يشتمل الملف سوى على قائمة بالموظفين وحالتهم التدريبية التي تُصنف على أنها "تامة"، "غير تامة بعد" أو "قيد الإتمام".	X

الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية الأول مرة	الفقرة المرجعية	التوصية	رد الآلية	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق		
					نُفذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها
							لم تنفذ الأحداث
			88 في المائة.	وشرع المجلس في استعراض شهادات التدريب المسجلة في بوابة التدريب على شبكة Tribunet وفي استعراض إمكانية الإبلاغ عنها. وتبين من التحليل أن معدل إتمام التدريبات من قبل الموظفين يزيد على 93 في المائة.			
				ومن ثم، يُعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت.			
2018	35	يوصي المجلس بأن تتفاوض الآلية وتبرم، في أقرب وقت ممكن، عقد إيجار جديداً مع وكالة الحكومة المركزية الهولندية للعقارات، يتناسب مع احتياجاتها الحالية، من أجل تحقيق أقصى قدر من الكفاءة في إدارة أصولها وميزانياتها والامتثال للفقرة 7 من قرار مجلس الأمن 1966 (2010).	جرت مفاوضات مع المالك الجديد الذي اشترى المبنى في تموز/يوليه 2019. واعتباراً من 27 آب/أغسطس 2019، عُقد حوالي أربعة اجتماعات لمناقشة عقد الإيجار الجديد أو للتفاوض عليه. وتقرر أن يُدرج تخفيض الحيز الذي ستستأجره الآلية (بنسبة 30 في المائة تقريباً) اعتباراً من كانون الثاني/يناير 2020 في التعديل رقم 6 من عقد الإيجار الحالي، نظراً لأنه لا يزال ثمة عوامل كثيرة جداً مجهولة فيما يتعلق بمشروع التجديد، ومن ثم لا يمكن التفاوض على إبرام اتفاق إيجار جديد تماماً في الوقت الراهن. غير أن المفاوضات ستستمر بمجرد إنجاز برنامج احتياجات الآلية من الحيز، وإدراجه في التصميم الخاص بمشروع تجديد المباني، وقد بدأ ذلك الآن. وقد أنجز تعديل عقد الإيجار تقريباً، حيث لم تتبق سوى نقطة واحدة معلقة يتعين الاتفاق عليها. ويلزم عرض الحالة على لجنة العقود في نيويورك قبل توقيع العقد.	رغم أن المجلس يعرب عن تقديره للجهود التي بذلتها الآلية بشأن اتفاق الإيجار النهائي، كان من الضروري التوصل إلى اتفاق نهائي موقع. ومن ثم، فإن هذه التوصية تعتبر قيد التنفيذ.	X		
2018	45	لذلك يوصي المجلس بأن تقوم الآلية بتحديث وثيقة الإدارة المركزية للمخاطر، وفقاً للمذكرة الداخلية (MICT/A/IOR/2016/855) وإطار لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريديوي.	تقوم الآلية بتحديث وتوسيع سجلها المركزي للمخاطر.	نظراً لأن الآلية تقوم بتحديث وتوسيع سجلها المركزي للمخاطر، يعتبر المجلس هذه التوصية قيد التنفيذ.	X		

الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة	الفقرة المرجعية	التوصية	رد الآلية	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ لم تُنفذ تجاوزتها الأحداث	الحالة بعد التحقق
2018	56	بناءً على ذلك، يوصي المجلس بأن تتخذ الآلية تدابير تسمح لها بالحصول على خطط المشروع كما تم تنفيذه وعلى دليل التشغيل والصيانة على النحو المبين في العقد رقم PD/C0036/15.	تقوم الآلية، بالتعاون مع المقاول، باستعراض كل الرسومات المنفذة بهدف تحديد الاختلافات بين الرسومات وطريقة تنفيذها الفعلية، وكفالة القيام، عند الاقتضاء، باستكمال الرسومات المنفذة. وبالإضافة إلى ذلك، ستؤدي هذه العملية أيضاً إلى تحديد الثغرات في توافر أدلة الصيانة اللازمة وستعرض خيارات بشأن كيفية اقتناء هذه الأدلة.	X	استعرض المجلس الرسومات المنفذة وطريقة تنفيذها الفعلية، واعتبرها مطابقة للعقد رقم PD/C0036/15. وبالإضافة إلى ذلك، كانت الأدلة متاحة، حسب الحاجة. ومن ثم، يُعتبر أن التوصية قد نُفذت.	
2018	67	يوصي المجلس بأن تحسن الآلية الضوابط الداخلية لعمليات تعيين الخبراء الاستشاريين وفرادى المتعاقدين عن طريق إدراج معلومات كاملة فيما يتعلق بالاختصاصات.	على الرغم من أن الآلية لم تتفق تماماً مع تقييم المجلس، ما فتئت تقوم، عند الاقتضاء، بتحسين ضوابطها الداخلية لعملية تعيين الخبراء الاستشاريين وفرادى المتعاقدين من خلال العمل مع المكاتب الفنية على كفالة إدراج الاختصاصات الكاملة في العقود. أما بالنسبة لعام 2019، فقد اتخذت الآلية إجراءات لضمان أن تكون اختصاصات العقود مفصلة وفقاً للأمر الإداري ST/AI/2013/4 . وبناءً على ذلك، تطلب الآلية إغلاق هذه التوصية.	X	استعرض المجلس العقود الموقعة خلال عام 2019 واعتبر أن الاختصاصات الواردة فيها تمثل للأمر الإداري. ومن ثم، يُعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت.	
2018	68	يوصي المجلس بأن تتخذ الآلية تدابير لضمان وضع قوائم بالخبراء الاستشاريين وفرادى المتعاقدين واتباع إجراءات تنافسية في اختيارهم، وأن تحتفظ بمبررات موثقة في حالات الاستثناء.	عززت الآلية إجراءاتها التنافسية في اختيار جميع الخبراء الاستشاريين وفرادى المتعاقدين، مما أدى إلى وضع قوائم مختلفة للمرشحين المقبولين. ومنذ الملاحظة الأولى للمجلس، عُممت تسعة إعلانات عن وظائف شاغرة للخبراء الاستشاريين وفرادى المتعاقدين، أدت إلى وضع ما مجموعه 31 اسم مرشح مقبول في قوائم مختلفة للخبراء الاستشاريين وفرادى المتعاقدين. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	X	استعرض المجلس القوائم واعتبر أن الأنشطة التي جرى الاضطلاع بها لتحسين إجراءات الاختيار التنافسية قد وُضعت بطريقة سليمة. ومن ثم، يُعتبر أن هذه التوصية قد نُفذت.	

الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة		الفقرة المرجعية	التوصية	رد الآلية	تقييم المجلس	نُفِذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث	الحالة بعد التحقق
2018	79	يوصي المجلس بأن تحسن الآلية إدارتها لمركزي البيانات، من أجل وضع ما يلي: خطة طوارئ لحالات الطوارئ المحتملة؛ ومصفوفة بمستويات الوصول ومتطلبات الموافقة لمختلف مجموعات الزوار؛ واستعراض ربع سنوي للوصول؛ ونظام أمني، وفقا للمبادئ التوجيهية الواردة في نشرة الأمانة العامة للأمم المتحدة المتعلقة بالإجراءات التقنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات INF.04.PROC.	أقر المجلس، في الفقرة 81 من تقريره، بالإجراءات التي اتُخذت لتنفيذ هذه التوصية. وتواصل الآلية كفالة التقيد الصارم ببروتوكولاتها الأمنية. وفيما يتعلق بوضع خطة طوارئ لحالات الطوارئ المحتملة، لم تظهر الملاحظة المتعلقة بالتخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث إلا خلال الزيارة التي جرت في عام 2019، والتي وافق قسم تكنولوجيا المعلومات وخدمات الدعم بسببها على القيام بتحديث الوثيقة المتعلقة بالتخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وباختيار استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في أعقاب تنفيذ البنية التحتية الجديدة. وقد اتخذ القسم إجراءات وقام بتصحيح الوثيقة التي سوف تُستعرض أيضا عند تنفيذ البنية التحتية الجديدة وتنظيم عملية الاختبار.	بعد استعراض الوثائق التي قدمتها الآلية، تبين للمجلس أن خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث لم تُحدَّث (أحدث نسخة منها مؤرخة 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2017). وتجدر الإشارة إلى أن التوصية الواردة أدناه تتصل بوجود وثيقة متعلقة بالتخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث نفسها واكتمالها وتحديثها، في حين تتعلق التوصية الصادرة خلال مراجعة الحسابات لعام 2019، والمدرجة أعلاه في هذا التقرير، بتنفيذ تمرين استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث.	X					
		أما فيما يتعلق بمركزي البيانات في كل من فرعي أروشا ولاهاي، فترى الآلية أنه تم الوفاء بجميع المتطلبات، ويرى القسم أنه لم تحدث أي انتهاكات خلال عمليات التحقق المادي، وهو يطلب إلى المجلس تقديم إيضاحات إضافية بشأن هذه المسألة. وأخيراً، قُدمت ملفات السجل بغية تمكين الوصول الكامل إلى مركزي البيانات.								
مجموع عدد التوصيات						7	7	2	3	
النسبة المئوية من مجموع عدد التوصيات						37	37	10	16	

الفصل الثالث

رسالة مؤرخة 26 آذار/مارس 2020 موجهة من الأمين العام المساعد، المراقب المالي، إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أعدت البيانات المالية للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وفقاً للقاعدة المالية 106-1 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات في شكل ملاحظات على البيانات المالية. وتقدم هذه الملاحظات معلومات وتوضيحات إضافية بشأن الأنشطة المالية التي اضطلعت بها الآلية أثناء الفترة المشمولة بهذه البيانات، والتي يتحمل الأمين العام المسؤولية الإدارية عنها.

وإنني أشهد بصحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بالآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، المرقمة من الأول إلى الخامس، من جميع جوانبها الجوهرية.

(توقيع) شاندرامولي راماناثان

الأمين العام المساعد، المراقب المالي

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

ألف - مقدمة


- 1 - يشرف رئيس قلم الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بتقديم التقرير المالي المتعلق بحسابات الآلية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.
- 2 - والتقرير معدٌ بحيث يُقرأ بالاقتران مع البيانات المالية. ويتضمن هذا الفصل مرفقا يحتوي على معلومات تكميلية يلزم إبلاغها إلى مجلس مراجعي الحسابات بموجب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.
- 3 - لقد أنشئت الآلية بموجب قرار مجلس الأمن 1966 (2010) لكي تواصل اختصاص كل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وحقوقهما والتزاماتهما ومهامهما الأساسية بعد إنجاز ولاية كل منهما.
- 4 - وتتألف الآلية من فرعين أحدهما مقره في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، والآخر مقره في لاهاي، هولندا، وهما يتوليان المهام الموروثة عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والأنشطة التي صدر بها تكليف من قبل مجلس الأمن في قراره 1966 (2010)، مثل حماية الشهود، وتعقب الهاربين، والإشراف على إنفاذ الأحكام، وتقديم المساعدة إلى السلطات القضائية الوطنية، وإدارة المحفوظات.
- 5 - وتتألف الآلية من ثلاثة أجهزة تقدم خدماتها لفرعي الآلية، وهي: (أ) الدوائر التي يمكن أن يعين منها قضاة أفراد، وتشكّل منها الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف حسب الحاجة، ويتولى رئيس الآلية رئاستها؛ (ب) مكتب المدعي العام؛ (ج) قلم الآلية، الذي يقدم الخدمات الإدارية إلى الآلية، بما في ذلك إلى الدوائر والمدعي العام.
- 6 - وتولت الآلية، وفقاً للولاية المسندة إليها، مسؤولية تأدية المهام الأساسية المنوطة بالمحكمتين، بما في ذلك ما يتعلق منها بطائفة من الأنشطة القضائية، وبتنفيذ الأحكام، وإعادة توطين الأشخاص الذين برئت ساحتهم والذين أطلق سراحهم، وحماية الضحايا والشهود، وإدارة المحفوظات. وعند إغلاق المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، تم إدماج حساباتهما رسمياً في الآلية في 1 كانون الثاني/يناير 2017 و 1 كانون الثاني/يناير 2018، على التوالي.
- 7 - ويبين الشكل الأول من الفصل الرابع الحصة النسبية لكل عنصر من العناصر البرنامجية للآلية في ميزانيتها المعدة عن عام 2019؛ وقد بلغ مجموع الميزانية السنوية النهائية 98,912 مليون دولار (2018: 98,380 مليون دولار)، وبلغت النفقات 95,684 مليون دولار (2018: 86,517 مليون دولار). وكانت الميزانية السنوية النهائية أقل من الميزانية الأصلية بنسبة 9,4 في المائة، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة أوجه الكفاءة المحققة في مجال إعداد الطعون وما نتج عن ذلك من انخفاض التكاليف المتعلقة بأجور القضاة، وإلى اتباع نهج حصيف في تعيين الموظفين تحسباً للاحتياجات الإضافية المتعلقة بقضية تورينابو وآخرين التي تأجل النظر فيها حتى عام 2020، وانخفاض الاحتياجات المطلوبة لسداد المدفوعات المتعلقة

بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين ومدفوعات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين عما كان متوقعا. وكانت النفقات الفعلية أقل من الميزانية النهائية بنسبة 3,3 في المائة. وترد في الشكل الأول من الفصل الرابع الميزانية المقارنة للآلية ونفقاتها.

الشكل الأول من الفصل الرابع

ميزانية ونفقات أجهزة الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (على أساس سنوي)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



باء - لمحة عامة عن البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

8 - تتألف البيانات المالية للآلية من بيان المركز المالي (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)، وتعرض هذه البيانات النتائج المالية لأنشطة الآلية ومركزها المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وتوضح الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية سياسات الآلية في مجالي المحاسبة والإبلاغ المالي، وتقدم معلومات إضافية عن مبالغ معينة من المبالغ الواردة في البيانات.

الإيرادات

9 - في عام 2019، بلغ مجموع الإيرادات 85,076 مليون دولار (2018: 101,891 مليون دولار). وكان المصدر الرئيسي لهذه الإيرادات هو الاشتراكات المقررة البالغة 80,231 مليون دولار والمقسمة على الدول الأعضاء. وقد سُجِّلَت هذه الإيرادات وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة المتعلقة بفترة السنتين 2018-2019 (القرارات 258/72 باء و 277/73 و 259/74). وانخفضت الإيرادات المقررة من 98,380 مليون دولار في عام 2018 إلى 80,231 مليون دولار في


عام 2019، وذلك بسبب تخفيض الميزانية المعتمدة للآلية لفترة السنتين 2018-2019 وحدث انخفاض في الإيرادات اللازمة لرصد مخصصات للحسابات المقيّدة لحساب الدول الأعضاء.

10 - أما مصادر الإيرادات الأخرى فشملت بصورة أساسية إيرادات الاستثمار التي بلغت 4,425 ملايين دولار والإيرادات الأخرى التي بلغت 0,420 مليون دولار.

الشكل الثاني من الفصل الرابع

الإيرادات حسب طبيعتها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



المصروفات

11 - تُعرض المصروفات المبلّغ عنها في البيان الثاني على أساس الاستحقاق الكامل. وخلافاً لذلك، يعرض البيان الخامس النفقات على أساس نقدي معدل. والفرق الرئيسي بين الاثنين هو تكلفة الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين والقضاة بعد انتهاء الخدمة، والتي تُعرض في البيان الثاني على أنها التزام يستحق عند تأدية الخدمة المناظرة ولكنها تُسجل على أساس نقدي في البيان الخامس. وهناك فرقان رئيسيان آخران يتمثلان في قيمة استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة التي ترد كمصروفات في البيان الثاني فقط، والالتزامات بتخصيص أموال مقابل سلع وخدمات لم تُقدم بعد وهي ترد كمصروفات في البيان الخامس ولكن ليس في البيان الثاني.

12 - وبلغت المصروفات للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ما مجموعه 93,262 مليون دولار (2018: 89,912 مليون دولار)، بزيادة قدرها 3,350 ملايين دولار عن عام 2018. وتألّفت فئات المصروفات الرئيسية من مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم التي بلغت 67,527 مليون دولار وشكلت نسبة 72,4 في المائة من مجموع المصروفات؛ ومصروفات التشغيل الأخرى التي بلغت 17,596 مليون دولار (18,9 في المائة)؛ وأتعاب القضاة وبدلاتهم التي بلغت 3,652 ملايين دولار (3,9 في المائة)؛ ومصروفات استهلاك الأصول الملموسة وإهلاك الأصول غير الملموسة التي بلغت 1,884 مليون دولار


(2,0 في المائة)؛ ومصروفات السفر التي بلغت 1,697 مليون دولار (1,8 في المائة). أما المبلغ المتبقي وقدره 0,906 مليون دولار (1,0 في المائة) فكان عبارة عن مصروفات للخدمات التعاقدية واللوازم والمستهلكات.

13 - وكانت الزيادة الرئيسية هي تلك المسجلة في بند مصروفات التشغيل الأخرى التي زادت بمقدار 1,555 مليون دولار من 16,041 مليون دولار في عام 2018 إلى 17,596 مليون دولار في عام 2019. وتعزى الزيادة أساساً إلى إلغاء الاعتراف بأصل غير ملموس كان قيد التطوير وبلغت قيمته 1,81 مليون دولار، والزيادة في الاحتياجات المتعلقة بالنظر في قضية انتهاك حرمة المحكمة في سياق قضية تورينابو وآخرين، مما أسفر عن زيادة في أتعاب التمثيل القانوني المسددة لأفرقة الدفاع (0,764 مليون دولار) وزيادة في تكلفة أماكن العمل والمرافق في أروشا (0,527 مليون دولار). وقابل ذلك جزئياً انخفاضاً في خدمات الاحتجاز بمقدار 0,503 مليون دولار عُزي إلى انخفاض عدد المحتجزين في عام 2019 عما كان عليه في عام 2018 بسبب نقل المحتجزين إلى الدول المقدمة للخدمات، والانخفاض في تكلفة استئجار مباني المكاتب في لاهاي بسبب انخفاض الحيز المستخدم (0,525 مليون دولار)، وانخفاض نفقات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ومخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها المتعلقة بضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد. وتشمل العوامل الرئيسية الأخرى التي أدت إلى زيادة مصروفات عام 2019 حدوث زيادة في التكاليف المتعلقة بأتعاب القضاة وبدلاتهم بمقدار 0,749 مليون دولار وزيادة في مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم بمقدار 0,609 مليون دولار.

الشكل الثالث من الفصل الرابع

المصروفات حسب طبيعتها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



النتائج التشغيلية

14 - بلغ العجز في الإيرادات بالمقارنة بالمصروفات في عام 2019، على نحو ما تم قياسه وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ما قدره 8,186 ملايين دولار. ويعزى ذلك أساساً إلى الانخفاض في الاشتراكات المقررة الذي يعكس التسوية المجرة بين ميزانيتي فترة السنتين الأولى والنهائية. فقد بلغت الاشتراكات المقررة بصورة أولية لعام 2019 ما قدره 98,012 مليون دولار، حسب المنصوص عليه في القرار 258/72 بء، وخُفض هذا المبلغ في وقت لاحق إلى 97,341 مليون دولار عملاً بالقرار 277/73. ثم تمت تسويته في نهاية المطاف ليصبح 87,049 مليون دولار. وبالإضافة إلى ذلك، تأثرت النتائج الإجمالية بشكل كبير بسبب رصد مخصص للحسابات المقيّدة لحساب الدول الأعضاء سُجِّل كانخفاض في الإيرادات، وتكبد خسارة ناجمة عن شطب أصول بسبب إلغاء الاعتراف بأصل غير ملموس كان قيد التطوير وذلك بناءً على قرار نهائي اتخذ في عام 2019 بوقف استخدام قاعدة البيانات المستحدثة في إطار مشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة وإلغاء الاستمرار في عملية تطويرها.


الأصول

15 - بلغ مجموع الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ما قدره 224,205 مليون دولار، مقارنةً برصيد بلغ 223,669 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

الشكل الرابع من الفصل الرابع

أصول الآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



16 - وكما هو مبين في الشكل الرابع من الفصل الرابع، تمثلت الأصول الرئيسية للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 في النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات البالغ مجموعها 168,929 مليون دولار (تشكل نسبة 75,3 في المائة من مجموع الأصول)؛ والاشتراكات المقررة المستحقة القبض من الدول الأعضاء التي بلغت قيمتها 40,426 مليون دولار (18,0 في المائة)؛ والممتلكات والمنشآت والمعدات التي بلغت قيمتها 12,664 مليون دولار (5,6 في المائة)؛ والحسابات الأخرى المستحقة القبض التي بلغت قيمتها 0,975 مليون دولار (0,4 في المائة).

17 - واحتُفظ بالنقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات، البالغ قدرها 168,929 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة. ويشكل هذا المبلغ زيادةً قدرها 11,737 مليون دولار مقارنةً بالرصيد البالغ 157,192 مليون دولار المحتفظ به في الصندوق في نهاية عام 2018.


18 - وانخفضت الاشتراكات المقررة المستحقة القبض من 48,778 مليون دولار إلى 40,426 مليون دولار. ويعزى هذا الانخفاض أساساً إلى انخفاض الاعتمادات النهائية لفترة السنتين بمقدار 10,292 ملايين دولار. ومن أصل مبلغ 40,426 مليون دولار المعترف به في نهاية السنة المالية، يمثل مبلغ 24,718 مليون دولار المتأخرات المستحقة للمحكمة السابقة ليوغوسلافيا السابقة، ويمثل مبلغ 7,487 ملايين دولار المتأخرات المستحقة للمحكمة السابقة لرواندا، ويمثل مبلغ 8,221 ملايين دولار الاشتراكات المستحقة من الدول الأعضاء للآلية.

19 - وأصول الآلية من الممتلكات والمنشآت والمعدات تتكون أساساً من المباني والبنى التحتية الكائنة في أروشا (تقدر قيمتهما بـ 6,861 ملايين دولار و 1,427 مليون دولار، على التوالي) على النحو المبين في الشكل الخامس من الفصل الرابع.

20 - ويعزى الانخفاض في الحسابات الأخرى المستحقة القبض في جانب كبير منه إلى انخفاض ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد من 2,522 مليون دولار في نهاية عام 2018 إلى 1,461 مليون دولار في نهاية عام 2019. ويشمل رصيد ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد في نهاية عام 2019 مبلغ 0,976 مليون دولار من جمهورية تنزانيا المتحدة (2018: 1,761 مليون دولار) و 0,451 مليون دولار من هولندا (2018: 0,665 مليون دولار). واعترف بمخصص للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها قيمته 0,488 مليون دولار لتغطية مبالغ ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد والمستحقة منذ أكثر من عام، ومعظمها مستحق من جمهورية تنزانيا المتحدة.

الشكل الخامس من الفصل الرابع
الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



21 - وفيما يتعلق بمباني أروشا (المستخدمة منذ عام 2016)، انتهت الآلية من إقفال قائمة العيوب والنواقص التي تعين تصحيحها منذ فترة طويلة مع المفاوض الرئيسي، وصدر بيان يتضمن تفاصيل قيمة الأعمال المنجزة تم على أساسه تعديل قيمة المبنى في عام 2019. وسيستمر خلال عام 2020 اتخاذ عدد من الإجراءات مثل تسوية الفواتير وإصلاح نظام التدفئة والتهوية والتكييف.

22 - وفي عام 2019، ألغت الآلية بالكامل اعترافها بأصل غير ملموس كان قيد التطوير (1,810 مليون دولار) يتصل بمشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة، وهو المشروع الذي كان يهدف بالأصل إلى جمع السجلات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية في قاعدة بيانات واحدة. وقد علق المشروع في كانون الأول/ديسمبر 2017 عندما أصبحت جدوى استمراره مشكوكا فيها. وبعد استعراض أجره مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية في عام 2018، أجرت الآلية عملية موسعة لمواءمة أساليب العمل خلال عام 2019، مما أدى إلى اتخاذ قرار بوقف تطوير قاعدة البيانات والتوسع في استخدام النظام القائم الخاص بالمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة.

الخصوم


23 - بلغ مجموع الخصوم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ما قدره 147,837 مليون دولار (31 كانون الأول/ديسمبر 2018: 169,679 مليون دولار).

24 - ومثلما يتضح في الشكل السادس من الفصل الرابع، يتمثل الجانب الأكبر من الخصوم في الاستحقاقات التي اكتسبها الموظفون والمتقاعدون ومبلغها 88,212 مليون دولار، وهي تشكل 59,7 في المائة من مجموع خصوم الآلية. والانخفاض في هذه الخصوم المقدّر بمبلغ 34,572 مليون دولار، أو 39,2 في المائة، في عام 2019 يُعزى إلى انخفاض بلغ صافيه 31,645 مليون دولار في بند الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة للموظفين نجم أساساً عن تحقيق مكاسب اكتوارية قدرها 36,506 مليون دولار نتيجة للتغيرات في الافتراضات المالية والتسويات القائمة على التجربة في التقييم الاكتواري الأخير الذي أجري في عام 2019. ويعزى الانخفاض في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين أيضاً إلى شطب المستحقات المتعلقة بالمزايا والاستحقاقات المتصلة بانتهاء الخدمة والتي حددت عند إغلاق المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة وانتهت مدة استحقاقها خلال عام 2019 وبلغت قيمتها 1,565 مليون دولار.

الشكل السادس من الفصل الرابع

الخصوم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)




25 - وكما هو مبين في الشكل السابع من الفصل الرابع، كانت الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المقيمة بمعرفة خبراء اكتواريين مستقلين تتألف أساساً من الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (73,623 مليون دولار)، والإجازات السنوية (4,544 ملايين دولار)، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن (7,478 ملايين دولار).

26 - وبلغت الخصوم المتعلقة بأتعاب القضاة وبدلاتهم 47,269 مليون دولار، وهي تشكل أساساً الخصوم المتعلقة بمعاشات القضاة التقاعدية التي تتولى الآلية أمرها حالياً بعد دمج المحكمتين السابقتين. ومن أصل مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، يرتبط مبلغ 25,362 مليون دولار بالخصوم المتعلقة بالمتقاعدين من قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومبلغ 20,069 مليون دولار بالخصوم المتعلقة بالمتقاعدين من قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومبلغ 1,838 مليون دولار بالخصوم المتعلقة بالقاضي المنقرغ الوحيد العامل بالآلية.

الشكل السابع من الفصل الرابع
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



صافي الأصول

27 - تعكس حركة صافي الأصول خلال السنة زيادة قدرها 22,378 مليون دولار، من 53,990 مليون دولار في عام 2018 إلى 76,368 مليون دولار في عام 2019، ويرجع ذلك بشكل رئيسي إلى المكاسب الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المحددة والتي كان لها تأثير إيجابي قدره 36,506 مليون دولار، قابله جزئياً العجز البالغ 8,186 ملايين دولار عن عام 2019. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان صافي أصول الآلية يتضمن جزءاً مقيد الاستخدام قدره 5,213 ملايين دولار يتعلق برصيد الحساب الخاص لتشديد مرفق أروشا.

حالة السيولة

28 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغ مجموع الأصول السائلة 181,847 مليون دولار (نقدية ومكافآت للنقدية بلغت 45,229 مليون دولار، واستثمارات قصيرة الأجل قدرها 94,320 مليون دولار، واشتراكات مقررة مستحقة القبض وحسابات أخرى مستحقة القبض وأصول أخرى بلغ مجموعها 42,298 مليون دولار)، بينما بلغ مجموع الخصوم المتداولة ما قدره 18,748 مليون دولار.

29 - ويلخص الجدول الوارد أدناه أربعة مؤشرات رئيسية للسيولة في السنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، مع إيراد أرقام تتعلق بالسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 على سبيل المقارنة.

السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر		مؤشر السيولة
2018	2019	
1:13,9	1:9,7	نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة
1:10,2	1:7,4	نسبة الأصول السائلة مخصوما منها الحسابات المستحقة القبض إلى الخصوم المتداولة
1:0,9	1:0,8	نسبة الأصول السائلة إلى مجموع الأصول
21,5	22,2	متوسط عدد الأشهر التي تغطيها النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات الحاضرة

30 - وتقيس نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة قدرة الآلية على تسديد التزاماتها القصيرة الأجل من مواردها السائلة. وتدل النسبة 1:9,7 على أن الأصول السائلة تغطي الخصوم المتداولة وتتجاوزها بقدر كبير.

31 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت نسبة الأصول السائلة لدى الآلية تبلغ نحو 81,1 في المائة من مجموع أصولها، وكان لديها من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ما يكفي لتغطية المتوسط المقدر لمصروفاتها الشهرية (مطروحا منه مصروفات الاستهلاك والإهلاك) البالغ 7,615 ملايين دولار لفترة 12 شهرا.

المرفق

معلومات تكميلية

1 - ترد في هذا المرفق معلومات تكميلية يتعين على رئيس قلم الآلية أن يعرضها في تقريره.

شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض

2 - عملاً بالقاعدة المالية 106-7 (أ)، جرت الموافقة على شطب حسابات مستحقة القبض مقدارها 1 790,40 دولار خلال عام 2019.

شطب خسائر الممتلكات

3 - عملاً بالقاعدة المالية 106-7 (أ)، وافقت الآلية على شطب ممتلكات ومنشآت ومعدات قيمتها 1 826 141,56 دولار للسنة المالية 2019.

المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

4 - لم تقم الآلية بدفع أي مبالغ على سبيل الهبة في عام 2019.

الفصل الخامس

البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018			
الأصول			
الأصول المتداولة			
15 367	45 229	6	النقدية ومكافئات النقدية
131 630	94 320	6	الاستثمارات
48 778	40 426	6 و 7	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
1 801	975	6 و 7	الحسابات الأخرى المستحقة القبض
1 113	897	8	الأصول الأخرى
198 689	181 847		مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة			
10 195	29 380	6	الاستثمارات
12 441	12 664	9	الممتلكات والمنشآت والمعدات
2 344	314	10	الأصول غير الملموسة
24 980	42 358		مجموع الأصول غير المتداولة
223 669	224 205		مجموع الأصول
الخصوم المتداولة			
3 825	5 064	11	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
211	474	12	المبالغ المقبوضة سلفا
7 221	3 310	13	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
3 001	3 082	14	الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة
—	6 818	15	المخصصات
86	—	16	الخصوم الأخرى
14 344	18 748		مجموع الخصوم المتداولة
الخصوم غير المتداولة			
115 563	84 902	13	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
39 772	44 187	14	الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة
155 335	129 089		مجموع الخصوم غير المتداولة
169 679	147 837		مجموع الخصوم

الملاحظة 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018			
صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم	76 368	53 990	
صافي الأصول			
الفائض/(العجز) المتراكم - الأرصدة غير المقيّدة	17	48 921	
الفائض/(العجز) المتراكم - الأرصدة المقيّدة	17	5 069	
مجموع صافي الأصول	76 368	53 990	

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
الإيرادات			
الاشتراكات المقررة	18	80 231	98 380
الإيرادات الأخرى	18	420	330
إيرادات الاستثمار	6	4 425	3 181
مجموع الإيرادات	85 076	101 891	
المصروفات			
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	19	67 527	66 918
أتعاب القضاة وبدلاتهم	19	3 652	2 903
الخدمات التعاقدية	19	383	393
اللوازم والمستهلكات	19	523	394
الاستهلاك والإهلاك	9 و 10	1 884	1 991
السفر	19	1 697	1 272
مصروفات التشغيل الأخرى	19	17 596	16 041
مجموع المصروفات	93 262	89 912	
الفائض/(العجز) للسنة	(8 186)	11 979	

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة	غير المقيدة	الأرصدة المقيدة	المجموع
الفائض/(العجز) المتراكم - الأرصدة المتراكمة -	الفائض/(العجز)	الفائض/(العجز)	الفائض/(العجز)
صافي الأصول في 1 كانون الثاني/يناير 2018			
التغيرات في صافي الأصول في عام 2018			
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة 13			
بالاستحقاقات المحددة			
11 414	-	11 414	
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بتعويضات 13			
العاملين			
83	-	83	
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالمعاشات التقاعدية للقضاة 14			
دمج المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في الآلية			
31 028	-	31 028	
11 979	15	11 964	
الفائض/(العجز) للسنة			
53 990	5 069	48 921	
صافي الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018			
التغيرات في صافي الأصول			
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة 13			
بالاستحقاقات المحددة			
36 506	-	36 506	
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بتعويضات 13			
العاملين			
(155)	-	(155)	
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالمعاشات التقاعدية للقضاة 14			
(5 787)	-	(5 787)	
(8 186)	144	(8 330)	
الفائض/(العجز) للسنة			
76 368	5 213	71 155	
صافي الأصول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019			

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	الملاحظة
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		
11 979	(8 186)	الفائض/(العجز) للسنة
		<i>الحركة غير النقدية</i>
1 991	1 884	9 و 10 الاستهلاك والإهلاك
11 414	36 506	13 المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة
83	(155)	13 المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة بتعويضات العاملين
6 873	(5 787)	14 المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتصلة بالمعاشات التقاعدية للقضاة
(19)	1 824	9 و 10 صافي (المكاسب)/(الخسائر) الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة
–	(111)	9 و 10 التسويات الأخرى المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات
		<i>التغيرات في الأصول</i>
2 439	8 352	7 (الزيادة)/(النقصان) في الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
15 137	826	7 (الزيادة)/(النقصان) في الحسابات الأخرى المستحقة القبض
1 055	216	8 (الزيادة)/(النقصان) في الأصول الأخرى
		<i>التغيرات في الخصوم</i>
(17 502)	1 239	11 الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع - جهات أخرى
187	263	12 الزيادة/(النقصان) في المبالغ المقبوضة سلفاً
(11 358)	(34 572)	13 الزيادة/(النقصان) في استحقاقات الموظفين المستحقة الدفع
(8 873)	4 496	14 الزيادة/(النقصان) في استحقاقات القضاة المستحقة الدفع
(420)	6 818	15 الزيادة/(النقصان) في المخصصات
(173)	(86)	16 الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
(3 181)	(4 425)	6 إيرادات الاستثمار المعروضة كأشطة استثمارية
5 846	–	الأثر الصافي لدمج المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في الآلية
15 478	9 102	صافي التدفقات النقدية المتأتية من/(المستخدمة في) الأنشطة التشغيلية
التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية		
(8 377)	18 125	6 الحصة التناسبية لصافي التغيرات في صندوق النقدية المشترك
3 181	4 425	6 إيرادات الاستثمار المعروضة كأشطة استثمارية
(503)	(1 791)	9 اقتناء الممتلكات والمنشآت والمعدات
27	1	9 عائدات التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات
(5 672)	20 760	صافي التدفقات النقدية المتأتية من/(المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية

31 كانون الأول / 31 ديسمبر 2019 / 31 كانون الأول / ديسمبر 2018			الملاحظة
—	—		التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
—	—		صافي التدفقات النقدية المتأتية من/(المستخدمة في) الأنشطة التمويلية
9 806	29 862		صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
5 561	15 367		النقدية ومكافئات النقدية في بداية السنة
15 367	45 229		النقدية ومكافئات النقدية في نهاية السنة

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية تشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ميزانية عام 2019 (الاعتمادات) ^(أ)							الفرق ^(ب) بين الفرق ^(ج)	
السنة الجارية:							الفرق ^(ب) بين الفرق ^(ج)	
الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية	الأصلية لعام 2019	الميزانية السنوية لعام 2019	النفقات الفعلية	الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية	الفرق ^(ب) بين الفرق ^(ج)	الفرق ^(ج)
لفترة السنتين	لفترة السنتين	2019	2019	2019	2019	2019	لفترة السنتين	لفترة السنتين
الدوائر	5 057	3 620	3 211	1 803	1 763	(43,83)	(2,24)	
مكتب المدعي العام	31 134	27 389	17 691	14 108	13 410	(20,25)	(4,95)	
قلم الآلية	139 409	136 090	76 766	73 383	71 156	(4,41)	(3,03)	
إدارة السجلات والمحفوظات	10 360	9 733	5 945	5 260	4 976	(11,53)	(5,40)	
الخصوم المتعلقة بدفع معاشات تقاعدية لقضاة المحكمة الدولية لرواندا/المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة المتقاعدين ودفع التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	10 064	8 597	5 592	4 358	4 379	(22,07)	0,49	
المجموع	196 024	185 429	109 205	98 912	95 684	(9,42)	(3,26)	

(أ) الميزانية الأصلية لفترة السنتين 2018-2019 هي الاعتمادات التي أقرتها الجمعية العامة لفترة السنتين المذكورة في قرارها 258/72 بآء. وتمثل الميزانية النهائية المبالغ النهائية المأذون بها لفترة السنتين 2018-2019، بعد إدراج جميع التغييرات الناشئة عن قراري الجمعية العامة 277/73 و 259/74. وتمثل الميزانية السنوية الأصلية لعام 2019 الاعتمادات المنقحة لعام 2019، مضافا إليها الرصيد الحر لعام 2018. وتمثل الميزانية السنوية النهائية لعام 2019 الميزانية الأصلية لعام 2019 بعد تضمينها المبالغ النهائية المأذون بها والتغييرات المتعلقة بفترة السنتين 2018-2019. ويُعترف بعنصر الاشتراكات المقررة ذي الصلة باعتباره إيرادات في بداية كل سنة في فترة السنتين ثم تجري تسويته في نهاية فترة السنتين كي يتطابق مع الاعتمادات النهائية.

(ب) أي الميزانية السنوية النهائية مخصصاً منها الميزانية السنوية الأصلية. وتتأول الملاحظة 5 الفروق التي تزيد على 10 في المائة.

(ج) أي مجموع النفقات (على أساس الميزانية) مخصصاً منه الميزانية النهائية. وتتأول الملاحظة 5 الفروق التي تزيد على 10 في المائة.

السنة الجارية:	ميزانية عام 2018 (الاعتمادات) ^(أ)					النفقات الفعلية لعام
	الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية	الميزانية السنوية	الميزانية السنوية	2018 (على أساس الفرق ^(ب) في عام 2018	2018 (بالنسبة المئوية)
	لفترة السنتين	لفترة السنتين	الأصلية لعام 2018	النهائية لعام 2018	الميزانية	
الآلية						
الدوائر	5 057	5 028	2 528	2 540	1 817	(28,5)
مكتب المدعي العام	31 134	30 972	15 567	15 053	13 281	(11,8)
قلم الآلية	139 409	139 472	69 705	70 630	62 706	(11,2)
إدارة السجلات والمحفوظات	10 360	10 418	5 180	5 119	4 473	(12,6)
الخصوم المتعلقة بدفع معاشات تقاعدية						
لقضاء المحكمة الدولية لرواندا/المحكمة						
الدولية ليوغوسلافيا السابقة المتقاعدين						
ودفع التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	10 064	9 831	5 032	5 038	4 239	(15,9)
المجموع	196 024	195 721	98 012	98 380	86 517	(12,1)

(أ) الميزانية الأصلية لفترة السنتين 2018-2019 هي الاعتمادات التي وافقت عليها الجمعية العامة لفترة السنتين المذكورة في قرارها 258/72 ب. وتمثل الميزانية النهائية لفترة السنتين الميزانية الأصلية مضافاً إليها أي تسويات واردة في الاعتمادات المنقحة التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها 277/73. والميزانية السنوية الأصلية هي ذلك الجزء من الاعتمادات الأصلية المخصص لعام 2018. أما الميزانية السنوية النهائية، فهي تعكس الميزانية الأصلية مضافاً إليها أي تسويات واردة في الاعتمادات المنقحة. ويُعترف بعنصر الاشتراكات المقررة ذي الصلة باعتباره إيرادات عند بداية كل سنة في فترة السنتين.

(ب) أي مجموع النفقات (على أساس الميزانية) مخصصاً منه الميزانية النهائية.

الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية لعام 2019

الملاحظة 1

الكيان المصدر للبيانات المالية

الأمم المتحدة وأنشطتها

1 - الأمم المتحدة منظمة دولية أنشئت في عام 1945 بعد الحرب العالمية الثانية. وينص ميثاق الأمم المتحدة، الذي وُقِعَ في 26 حزيران/يونيه 1945 وأصبح نافذاً في 24 تشرين الأول/أكتوبر 1945، على الأهداف الرئيسية التالية للمنظمة:

(أ) صون السلم والأمن الدوليين؛

(ب) تعزيز البرامج الرامية إلى تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية على الصعيد الدولي؛

(ج) احترام حقوق الإنسان على الصعيد العالمي؛

(د) إقامة العدل وإعمال القانون على الصعيد الدولي.

2 - وتتولى الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة تنفيذ هذه الأهداف على النحو التالي:

(أ) تركّز الجمعية العامة على طائفة كبيرة ومتنوعة من القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وعلى النواحي المالية والإدارية للأمم المتحدة؛

(ب) مجلس الأمن مسؤول عن مختلف جوانب أنشطة حفظ السلام وبناء السلام، بما يشمل بذل الجهود لتسوية النزاعات، وإعادة الديمقراطية، وتعزيز نزع السلاح، وتقديم المساعدة الانتخابية، وتيسير بناء السلام بعد انتهاء النزاعات، والانخراط في أنشطة إنسانية لكفالة إنقاذ حياة الفئات المحرومة من الاحتياجات الأساسية، والإشراف على محاكمة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني؛

(ج) يضطلع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدور خاص في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك دوره الرئيسي في الإشراف على الجهود التي تبذلها المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة من أجل التصدي للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والصحية على الصعيد الدولي؛

(د) تختص محكمة العدل الدولية بالنظر في المنازعات بين الدول الأعضاء التي تحال إليها لتصدر بشأنها فتاوى أو أحكاماً ملزمة.

3 - ويقع مقر الأمم المتحدة في نيويورك، وللمنظمة مكاتب رئيسية في جنيف ونيروبي وفيينا وبعثات لحفظ السلام وبعثات سياسية ولجان اقتصادية ومحاكم ومعاهد تدريب ومراكز أخرى في أنحاء العالم.

الكيان المصدر للبيانات المالية

4 - تخص هذه البيانات المالية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وهي كيان مستقل مصدر للبيانات المالية تابع للأمم المتحدة. وأنشأ مجلس الأمن الآلية، مؤلفة من فرعين، في

قراره 1966 (2010)، لمواصلة الاضطلاع بالولاية القضائية والحقوق والواجبات والمهام الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، على نحو ما يلي:

(أ) ورث فرع أروشا مهامه عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (وبدأ عمله في 1 تموز/يوليه 2012)، ويقع مقره في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة؛

(ب) ورث فرع لاهاي مهامه عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (وبدأ عمله في 1 تموز/يوليه 2013)، ويقع مقره في لاهاي بهولندا.

5 - وتتألف المهام الأساسية التي تضطلع بها الآلية من جميع الأنشطة التي صدر بشأنها تكليف من مجلس الأمن في قراره 1966 (2010) والتي لها طابع مستمر، أي الأنشطة التي يلزم تنفيذها في جميع الأوقات، بصرف النظر عما إذا كانت الآلية تجري محاكمات أو تنظر في طعون. ومن هذه الأنشطة حماية الشهود، وتعقب المتهمين الهاربين، والإشراف على إنفاذ الأحكام، وتقديم المساعدة إلى السلطات القضائية الوطنية، وإدارة المحفوظات.

6 - ووفقا لقرار مجلس الأمن 1966 (2010)، تتألف الآلية عملا بالمادة 4 من نظامها الأساسي من ثلاثة أجهزة تخدم فرعيها، هي: (أ) الدوائر التي يرأسها رئيس الآلية؛ (ب) مكتب المدعي العام؛ (ج) قلم الآلية. ويرأس كل جهاز رئيس متفرغ مشترك بين الفرعين. وترد فيما يلي المسؤوليات التي يضطلع بها كل من هذه الأجهزة:

(أ) الدوائر، وتضم دائرة ابتدائية لكل فرع من فرعي الآلية، ودائرة استئناف. وللآلية قائمة تضم 25 قاضيا مستقلا، منهم الرئيس، لا يوجد أكثر من اثنين منهم من رعايا نفس الدولة. وتتألف كل دائرة ابتدائية من ثلاثة قضاة من القضاة المدرجة أسماؤهم في القائمة. وفي حالة الطعن في قرار صادر عن دائرة ابتدائية، تؤلف دائرة الاستئناف من خمسة قضاة؛

(ب) يتولى مكتب المدعي العام مسؤولية التحقيق والملاحقة القضائية فيما يتعلق بالأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام 1991، والأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة في الفترة بين 1 كانون الثاني/يناير و 31 كانون الأول/ديسمبر 1994. ويعمل المدعي العام بشكل مستقل كجهاز منفصل من أجهزة الآلية؛

(ج) يتولى قلم الآلية مسؤولية إدارة الآلية وتقديم الخدمات لها، بما في ذلك الدوائر ومكتب المدعي العام.

7 - وتعتبر الآلية كيانا مستقلا مُصدرا للبيانات المالية لا يراقب ولا يخضع لرقابة أي كيان آخر من كيانات الأمم المتحدة المُصدرة للبيانات المالية. وبسبب الطابع الفريد لعملية الإدارة والميزنة التي يقوم بها كل كيان من كيانات الأمم المتحدة المُصدرة للبيانات المالية، لا تعتبر الآلية خاضعة لرقابة مشتركة. ولذلك، فإن هذه البيانات المالية لا تشمل إلا عمليات الآلية.

الملاحظة 2

أساس إعداد البيانات المالية والإذن بإصدارها

أساس الإعداد

8 - وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أعدت هذه البيانات المالية على أساس الاستحقاق بما يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقاً لمقتضيات تلك المعايير المحاسبية، فإن هذه البيانات المالية، التي تُعرض بأمانة أصول الآلية وخصومها وإيراداتها ومصروفاتها، تتألف مما يلي:

- (أ) بيان المركز المالي (البيان الأول)؛
- (ب) بيان الأداء المالي (البيان الثاني)؛
- (ج) بيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)؛
- (د) بيان التدفقات النقدية (باستخدام الطريقة غير المباشرة) (البيان الرابع)؛
- (هـ) بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)؛
- (و) ملاحظات إيضاحية للبيانات المالية، تضم موجزا للسياسات المحاسبية الهامة وملاحظات تفسيرية أخرى؛
- (ز) معلومات مقارنة تتعلق بجميع المبالغ المعروضة في البيانات المالية المشار إليها في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ) أعلاه؛ وعند الاقتضاء، معلومات مقارنة تتعلق بالمعلومات السردية والوصفية المعروضة في الملاحظات الإيضاحية لهذه البيانات المالية.

استمرارية الأعمال

9 - أعدت هذه البيانات المالية على أساس استمرارية الأعمال، وطُبقت السياسات المحاسبية المعروضة بإيجاز في الملاحظة 3 تطبيقاً متسقاً عند إعداد هذه البيانات وعرضها. ويستند افتراض استمرارية الأعمال إلى القرار 1966 (2010) الذي كُلفت بموجبه الآلية بالعمل لفترة أولية مدتها أربع سنوات تبدأ في 1 تموز/يوليه 2012، وبعد ذلك لفترات مدة كل منها سنتان بعد استعراضات يجريها المجلس للتقدم الذي أحرزته في عملها، بما في ذلك إنجاز مهامها، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك.

الإذن بالإصدار

10 - صادق المراقب المالي على هذه البيانات المالية ووافق عليها الأمين العام للأمم المتحدة. وطبقاً للبند 6-2 من النظام المالي، يحيل الأمين العام هذه البيانات التي تعكس الحالة المالية للآلية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى مجلس مراجعي الحسابات بحلول 31 آذار/مارس 2020. ووفقاً للبند 7-12 من النظام المالي، تحال تقارير مجلس مراجعي الحسابات، هي والبيانات المالية المراجعة، إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ويؤذن بإصدارها في 30 تموز/يوليه 2020.

أساس القياس

11 - أعدت هذه البيانات المالية باستخدام مبدأ المحاسبة على أساس التكلفة الأصلية، مع استثناء الأصول المالية التي تسجل بقيمتها العادلة بفائض أو عجز.

عملة التعامل وعملة العرض

12 - عملة التعامل وعملة العرض لدى الآلية هي دولار الولايات المتحدة. وتُعرض البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

13 - وتُحوّل المعاملات التي تجري بعملة أخرى غير عملة التعامل (العملات الأجنبية) إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وتتناهز أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة أسعار الصرف الفورية السائدة في تواريخ إجراء المعاملات. وفي نهاية السنة، تُحوّل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة. وتُحوّل البنود غير النقدية المقومة بالعملات الأجنبية المقيسة بالقيمة العادلة وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ تحديد القيمة العادلة. ولا تُحوّل في نهاية السنة البنود غير النقدية المقيسة بالتكلفة الأصلية بعملة أجنبية.

14 - ويُعترف في بيان الأداء المالي، على أساس صافٍ، بمكاسب وخسائر الصرف الأجنبي الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وتحويل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السارية في نهاية السنة.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالآراء والتقديرات

15 - مبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في إعداد وعرض البيانات المالية للآلية، ويوفر إطارها المنظم للأهمية النسبية طريقة منهجية لتوجيه القرارات المحاسبية المتعلقة بعرض البيانات والإفصاح عنها وتجميعها والمقابلة بينها وبالمثل في تطبيق التغييرات في السياسات المحاسبية بأثر رجعي مقابل تطبيقها بأثر لاحق. وبوجه عام، يُعتبر أي بند ذا أهمية إذا كان حذفه من البيانات المالية أو إيراده فيها سيؤثر في استنتاجات مستخدمي تلك البيانات أو في قراراتهم.

16 - ويستلزم إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام استخدام التقديرات والآراء والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وعند تحديد قيم أصول وخصوم وإيرادات ومصروفات معينة مبلغ عنها.

17 - ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويُعترف بتتقيد التقديرات في السنة التي تُتقيد فيها التقديرات وفي أية سنة تالية تتأثر بها. ومن التقديرات والافتراضات ذات التأثير الملحوظ التي يمكن أن تؤدي إلى تسويات هامة في السنوات التالية القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين والمعاشات التقاعدية للقضاة؛ والافتراضات المستخدمة في قياس أتعاب القضاة وبدلاتهم؛ واختيار العمر النافع للممتلكات والمنشآت والمعدات وطريقة حساب استهلاكها والعمر النافع للأصول غير الملموسة وطريقة حساب إهلاكها؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الأدوات المالية؛ ومعدلات التضخم والخصم المستخدمة في حساب القيمة الحالية للمخصصات؛ وتصنيف الأصول والخصوم الاحتمالية.

الإصدارات المحاسبية المقبلة

18 - يستمر رصد التقدم المحرز فيما يلي من الإصدارات المحاسبية المقبلة والهامة لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ورصد أثرها على البيانات المالية للآلية:

(أ) الأصول التراتبية: الهدف من هذا المشروع هو إعداد متطلبات محاسبية خاصة بالأصول التراتبية؛

(ب) مصروفات المعاملات غير التبادلية: يهدف هذا المشروع إلى وضع معيار أو معايير تنص على متطلبات الاعتراف والقياس المنطبقة على الموردين في المعاملات غير التبادلية، باستثناء ما يتعلق منها بالاستحقاقات الاجتماعية؛

(ج) الإيرادات: يتمثل نطاق المشروع في وضع متطلبات وتوجيهات قياسية جديدة فيما يتعلق بالإيرادات كي تعُدّل أو تحل محل تلك المحددة حالياً في المعيار 9 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإيرادات من المعاملات التبادلية؛ والمعيار 11: عقود الإنشاء؛ والمعيار 23: الإيرادات من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات)؛

(د) عقود الإيجار: الهدف من المشروع هو وضع متطلبات منقحة للمعالجة المحاسبية لعقود الإيجار تشمل المستأجرين والمؤجرين على حد سواء، بغية الحفاظ على اتساقها مع المعيار الدولي للإبلاغ المالي ذي الصلة بها. ولا تزال عملية وضع معيار جديد متواصلة، ولم يحدد مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بعد تاريخ إصداره؛

(هـ) القياس في القطاع العام: من أهداف هذا المشروع: '1' إصدار معايير محاسبية معدلة تحتوي على متطلبات منقحة للقياس عند الاعتراف الأولي، والقياس في مرحلة لاحقة، والإفصاح المرتبط بالقياس؛ '2' تقديم إرشادات أكثر تفصيلاً بشأن تطبيق تكلفة الاستبدال وتكلفة تنفيذ الالتزامات والظروف التي يستخدم فيها أساساً القياس المذكوران؛ '3' معالجة تكاليف المعاملات، بما في ذلك المسألة المحددة المتعلقة برسمة تكاليف الاقتراض أو قيدها كمصروفات؛

(و) أصول البنية التحتية: الهدف من المشروع هو البحث في المشاكل التي يواجهها معنو البيانات عند تطبيق المعيار 17 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، الممتلكات والمنشآت والمعدات، على أصول البنية التحتية وتحديد هذه المشاكل. ويراد بهذا البحث الاسترشاد به في توفير توجيهات إضافية بشأن المعالجة المحاسبية لأصول البنية التحتية.

متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الصادرة في الآونة الأخيرة والتي ستصدر في المرحلة المقبلة

19 - أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام المعايير التالية: المعيار 40: عمليات اندماج الأعمال في القطاع العام، صدر في عام 2017 وبدأ العمل به في 1 كانون الثاني/يناير 2019؛ والمعيار 41: الأدوات المالية، صدر في آب/أغسطس 2018 وسيبدأ العمل به في 1 كانون الثاني/يناير 2022؛ والمعيار 42: الاستحقاقات الاجتماعية، صدر في كانون الثاني/يناير 2019 وسيبدأ العمل به في 1 كانون الثاني/يناير 2022. وقد تم تقييم هذه المعايير من حيث تأثيرها على البيانات المالية للآلية والفترة موضع المقارنة المدرجة فيها، ويرد هذا التقييم فيما يلي:

المعيار	التأثير المتوقع في سنة الاعتماد
المعيار 40	عمليات اندماج الأعمال في القطاع العام لها أهمية بالنسبة للآلية، بالنظر إلى أن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أدمجت في الآلية في 1 كانون الثاني/يناير 2017 وأن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أدمجت فيها أيضاً في 1 كانون الثاني/يناير 2018. وفي تاريخ عمليتي الاندماج هاتين، اعترفت الآلية بأصول المحكمتين وخصوصهما المتبقية التي أمكن تحديدها ودمجتها في البيانات المالية للآلية بقيمتها الدفترية. وبدأ العمل بهذا المعيار 40 في 1 كانون الثاني/يناير 2019، وطُبق اعتباراً من فترة الإبلاغ التي تبدأ في عام 2017.
المعيار 41	المعيار 41 يُحسن بشكل كبير من جودة المعلومات المتعلقة بالأصول المالية والخصوم المالية. وسيحل محل المعيار 29، الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، وهو يحسّن متطلبات هذا المعيار من خلال ما يلي:
(أ)	تبسيط شروط التصنيف والقياس المنطبقة على الأصول المالية؛
(ب)	اعتماد نموذج لاضمحلال القيمة ذي توجه مستقبلي؛
(ج)	اعتماد نموذج مرّن للمحاسبة للتحوطية.
	وسيبدأ تطبيق المعيار 41 اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022. وسيجري تقييم أثره على البيانات المالية قبل ذلك التاريخ وستكون الآلية جاهزة لتنفيذه بحلول تاريخ نفاذه.
المعيار 42	المعيار 42 يقدم إرشادات بشأن المحاسبة المتعلقة بالإففاق على الاستحقاقات الاجتماعية. ويعرّف هذا المعيار الاستحقاقات الاجتماعية بأنها تحويلات نقدية تُدفع لأفراد معينين و/أو أسر معيشية معينة للتخفيف من أثر المخاطر الاجتماعية. ومن الأمثلة المحددة على ذلك استحقاقات التقاعد الحكومية، واستحقاقات العجز، ودعم الدخل، واستحقاقات البطالة. ويتطلب المعيار الجديد من الكيان أن يعترف ببند للمصروفات وآخر للخصوم يتعلقان بمدفوعات الاستحقاقات الاجتماعية التالية.
	وسيبدأ نفاذ المعيار 42 اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022. ولا توجد حالياً استحقاقات اجتماعية من هذا القبيل في عمليات الآلية.

الملاحظة 3

السياسات المحاسبية الهامة

تصنيف الأصول المالية

20 - يتوقف تصنيف الأصول المالية في المقام الأول على الغرض الذي اقتُنيت من أجله هذه الأصول. وتصنف الآلية أصولها المالية في إحدى الفئات المبينة أدناه عند الاعتراف الأولي بها وتعيد تقييم التصنيف في كل تاريخ إبلاغ.

التصنيف	الأصول المالية
الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	الاستثمارات في صندوق النقدية المشترك الرئيسي
القروض والحسابات المستحقة القبض	النقدية ومكافئات النقدية والحسابات المستحقة القبض

21 - تقاس جميع الأصول المالية أولاً بالقيمة العادلة. وتُعترف الآلية اعترافاً أولياً بالأصول المالية المصنفة باعتبارها قروضا وحسابات مستحقة القبض في التاريخ الذي تنشأ فيه. أما سائر الأصول المالية، فيُعترف بها اعترافاً أولياً في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه الآلية طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

22 - وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها 12 شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية. وتحول الأصول المقومة بعملة أجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لما هو سائد من أسعار الصرف الرسمية المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، على أن يجري الاعتراف بصافي الأرباح والخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

23 - والأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي التي صُنفت في هذه الفئة عند الاعتراف الأولي أو يُحتفظ بها للتداول أو تُشتري أساساً بغرض بيعها في الأجل القصير. وتقاس هذه الأصول بالقيمة العادلة في كل تاريخ إبلاغ، وتُعرض أي مكاسب أو خسائر ناجمة عن التغيرات في القيمة العادلة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

24 - والقروض والحسابات المستحقة القبض هي أصول مالية غير مشتقة ذات مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد غير معروضة في أي سوق نشطة. وتسجل أولاً بقيمتها العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، وتسجل لاحقاً بالتكلفة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري بعد خصم الإهلاك. ويعترف بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصل المالي المعني.

25 - وتقيّم الأصول المالية عند حلول كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمتها. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول إخلال الطرف الآخر بالتزامه أو عجزه عن السداد أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصل. ويتم الاعتراف بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

26 - ويُغنى الاعتراف بالأصول المالية عندما ينتهي سريان الحقوق في تلقي تدفقات نقدية أو يتم نقلها وتكون الآلية قد حوّلت إلى حد كبير جميع المخاطر والمكافآت الملازمة للأصل المالي. وتُقابل الأصول بالخصوم المالية ويُبلغ عن المبلغ الصافي في بيان المركز المالي عندما يكون هناك حق واجب النفاذ قانوناً في المقاضاة بين المبالغ المعترف بها وتكون هناك نية في التسوية على أساس صافي المبالغ أو تحقيق القيمة المالية للأصول وتسوية الخصوم في آن واحد.

الاستثمارات المودعة في صندوقي النقدية المشتركين

27 - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة والكيانات المشاركة الأخرى. وتجمع هذه الأموال في صندوقين مشتركين للنقدية يُداران داخلياً. وتستتبع المشاركة في صندوقي النقدية المشتركين تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع المشاركين الآخرين. ولما كانت الأموال تجمع وتُستثمر على أساس أنها صندوق مشترك، يكون كل مشارك معرضاً للمخاطر العامة لحافظة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

28 - وتدرج استثمارات الآلية في صندوق النقدية المشتركين كجزء من النقدية ومكافآت النقدية أو الاستثمارات القصيرة الأجل أو الاستثمارات الطويلة الأجل في بيان المركز المالي، بحسب فترة استحقاق الاستثمارات.

النقدية ومكافآت النقدية

29 - تتألف النقدية ومكافآت النقدية من النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

الحسابات المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية: الاشتراكات المستحقة القبض

30 - تمثل الاشتراكات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من الأنصبة المقررة التي تعهدت بها الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء لصالح الآلية. وتسجل هذه المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية بقيمتها الاسمية مخصوما منها اضمحلال القيمة بالقدر الذي تظهر التقديرات أنه غير قابل للاسترداد، أي مخصص المستحقات المشكوك في إمكانية تحصيلها. وبالنسبة للاشتراكات المقررة المستحقة القبض، تُحسب المخصصات المرصودة للمستحقات المشكوك في إمكانية تحصيلها على النحو التالي:

(أ) المبالغ المستحقة القبض من الدول الأعضاء التي تخضع للقيد المتعلق بحقوق التصويت في الجمعية العامة المنصوص عليه في المادة 19 من ميثاق الأمم المتحدة بسبب المتأخرات التي تتجاوز أو تعادل قيمة الاشتراكات المستحقة على تلك الدول عن سنتين سابقتين كاملتين والتي مر على تاريخ استحقاقها أكثر من سنتين: مخصص بنسبة 100 في المائة؛

(ب) المبالغ المستحقة القبض التي مر على تاريخ استحقاقها أكثر من سنتين ومنحت بشأنها الجمعية العامة معاملة خاصة فيما يتعلق بالدفع: مخصص بنسبة 100 في المائة؛

(ج) المبالغ المستحقة القبض التي مر على تاريخ استحقاقها أكثر من سنتين واعترضت الدول الأعضاء تحديدا على رصيدها المتبقي: مخصص بنسبة 100 في المائة. وسيُفصح في الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية عن أي مبلغ يكون محل خلاف ويظل واجب السداد لمدة تقل عن سنتين؛

(د) بالنسبة للمبالغ المستحقة القبض التي لها خطط سداد معتمدة، لا يُرصد مخصص للديون المشكوك في إمكانية تحصيلها، بل يُفصح عنها في الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية.

الحسابات المستحقة القبض من المعاملات التبادلية: حسابات أخرى مستحقة القبض

31 - تشمل الحسابات الأخرى المستحقة القبض أساسا المبالغ المستحقة القبض لقاء السلع أو الخدمات المقدمة إلى كيانات أخرى، والمبالغ المستحقة القبض لقاء الأصول المؤجرة، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. كما تشمل هذه الفئة الحسابات المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى المُعدة لبيانات مالية. وتخضع الأرصدة المهمة للحسابات الأخرى المستحقة القبض لاستعراض خاص بها ويُقدّر لها مخصص للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها بالاستناد إلى إمكانية تحصيلها وتقادمها.

الأصول الأخرى

32 - تشمل الأصول الأخرى سلف منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً التي تُسجل كأصول إلى أن يُسلم الطرف الآخر السلع أو يُقدّم الخدمات، فيُعتَرَف بها حينها كمصروفات.

الأصول التراثية

33 - لا يُعتَرَف بالأصول التراثية في البيانات المالية، ولكن يُفَصَّح عن الأصول التراثية الهامة في الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

34 - تُصنّف الممتلكات والمنشآت والمعدات في فئات مختلفة لها طابع مماثل ووظائف وأعمار نافعة ومنهجيات تقييم مماثلة، ومنها مثلاً المركبات؛ والمباني المؤقتة والمتقلة؛ ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ والآلات والمعدات؛ والأثاث والتجهيزات؛ والأصول العقارية (المباني والبنى التحتية والأصول قيد الإنشاء). ويُعتَرَف بالممتلكات والمنشآت والمعدات على النحو التالي:

(أ) تُرَسَم الممتلكات والمنشآت والمعدات عندما تتجاوز تكلفة الوحدة منها أو تعادل عتبة 5 000 دولار، أو 100 000 دولار للمباني وتحسينات الأصول المستأجرة وأصول البنى التحتية والأصول المنشأة ذاتياً؛

(ب) تُدرج جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات غير الأصول العقارية بالتكلفة الأصلية مخصوماً منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتتألف التكلفة الأصلية من سعر الشراء، وأي تكاليف تُعزى مباشرة إلى إيصال الأصول إلى موقعها وتجهيزها للاستخدام، والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم المواقع. وتُستخدَم المعدلات الموحدة التي تبلغ 4 في المائة من تكلفة الشراء بدلاً من التكاليف الفعلية المتصلة بها المتكبدة؛

(ج) نظراً إلى عدم وجود معلومات عن التكلفة الأصلية، اعترف بالأصول العقارية من المباني والبنى التحتية اعترافاً أولياً بقيمتها العادلة باستخدام منهجية تكلفة الاستبدال بعد خصم الاستهلاك، وذلك في إطار بدء العمل بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتتطوي هذه الطريقة على حساب تكلفة كل وحدة قياس، مثلاً تكلفة المتر المربع، من خلال جمع بيانات عن تكاليف التشييد أو استخدام البيانات المتاحة داخلياً عن التكاليف (حيثما توافرت) أو باستخدام وسائل خارجية لتقدير التكاليف لكل قائمة من الأصول العقارية، وضرب تكلفة وحدة القياس تلك في المساحة الخارجية للأصل من أجل الحصول على تكلفة الاستبدال الإجمالية. ويُخصم مخصص الاستهلاك من تكلفة الاستبدال الإجمالية لحساب الاستخدام المادي والوظيفي والاقتصادي للأصول بُغية تحديد تكلفة استبدال الأصول بعد خصم الاستهلاك؛

(د) بالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات المكتسبة دون مقابل أو المشتراة بتكلفة رمزية، مثل الأصول المتبرّع بها، تكون قيمتها العادلة في تاريخ اقتنائها هي تكلفة اقتناء أصول مكافئة لها.

35 - ويُحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى عمرها النافع المقدّر باستخدام طريقة القسط الثابت حتى قيمتها المتبقية، باستثناء الأراضي والأصول قيد الإنشاء، التي لا تخضع للاستهلاك. وبالنظر إلى اختلاف الأعمار النافعة لمكونات المباني والجداول الزمنية لصيانتها وتحسينها واستبدالها،

يُحسب استهلاك المكونات الرئيسية للمباني المملوكة باستخدام نهج المكونات. ويبدأ حساب الاستهلاك في الشهر الذي تحوز فيه الآلية أصلاً معينا وتتحكم فيه وفقاً لشروط التجارة الدولية ولا تُقَيَّد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يتم فيه إخراج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. وفي ضوء نمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، تكون القيمة المتبقية منعدمة ما لم يُرجَّح أن تكون عالية. ويرد أدناه بيان الأعمار النافعة المقدرة لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات:

الفئة	الفئة الفرعية	العمر النافع المقدر (بالسنوات)
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	معدات تكنولوجيا المعلومات	4
المركبات	معدات الاتصالات والمعدات السمعية البصرية	7
المركبات ذات العجلات الخفيفة	المركبات ذات العجلات الخفيفة	6
المركبات ذات العجلات الثقيلة ومركبات الدعم الهندسي	المركبات ذات العجلات الثقيلة ومركبات الدعم الهندسي	12
المركبات المتخصصة والمقطورات وملحقات المركبات	المركبات المتخصصة والمقطورات وملحقات المركبات	12-6
المراكب البحرية	المراكب البحرية	10
الآلات والمعدات	المعدات الخفيفة الخاصة بالهندسة والبناء	5
	المعدات الطبية	5
	معدات الأمن والسلامة	5
	معدات الكشف عن الألغام وإزالتها	5
	معدات أماكن الإقامة والتبريد	6
	معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود	7
	معدات النقل	7
	المعدات الثقيلة الخاصة بالهندسة والبناء	12
	معدات الطباعة والنشر	20
الأثاث والتجهيزات	المواد المرجعية للمكتبات	3
	معدات المكاتب	5
	التجهيزات والملحقات	7
	الأثاث	10
المباني	المباني المؤقتة والمتنقلة	7
	المباني الثابتة	25 أو 40 أو 50
	المكونات الرئيسية الخارجية والداخلية ومكونات السقوف والخدمات/المرافق، التي يُتبع بشأنها نهج المكونات	20-50
	المباني المستأجرة بموجب عقد تأجير تمويلي أو المباني المتبرع بحق الانتفاع بها مدة الترتيب أو عمر المبنى، أيهما أقصر	

الفئة	الفئة الفرعية	العمر النافع المقدر (بالسنوات)
أصول البنية التحتية	الاتصالات السلكية واللاسلكية، والطاقة، والحماية، والنقل، وإدارة النفايات والمياه، والترفيه، وهندسة المناظر الطبيعية	حتى 50 سنة
تحسينات الأصول	التجهيزات والملحقات وأعمال البناء الصغيرة	مدة عقد الإيجار أو مدة خمس سنوات، أيهما أقصر

36 - وفي حالات استثنائية، قد تكون الأعمار النافعة المسجلة لبعض الأصول والمحولة لأغراض الإبلاغ وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مختلفة عن الأعمار النافعة المقررة على مستوى الفئة الفرعية للأصول على النحو المبين أعلاه (رغم بقائها ضمن النطاق على مستوى فئة الأصل)، ويُعزى ذلك إلى أنه في إطار إعداد الرصيد الافتتاحي لعام 2014 وفقا للمعايير المحاسبية الدولية المذكورة، أُجري استعراض شامل لما تبقى من الأعمار الاقتصادية النافعة لهذه الأصول وأدرجت النتيجة في السجل الرئيسي للأصول. وعلى الرغم من أن مجموع العمر النافع المدرج في سجل الأصول الرئيسي يبدو أنه يتجاوز العمر النافع القياسي، لا يزال العمر النافع المتبقي، عندما يُحسب اعتبارا من تاريخ الرسملة، ضمن النطاق المقرر لفئة الأصول.

37 - وحيثما تكون هناك قيمة تكاليف مهمة لأصول مستهلكة بالكامل لا تزال قيد الاستخدام، تُدرج التسويات المدخلة على الاستهلاك المتراكم في البيانات المالية لتبين قيمة متبقية نسبتها 10 في المائة من التكلفة الأصلية، وذلك بناء على تحليل لفئات الأصول المستهلكة بالكامل وأعمارها النافعة.

38 - وقد اختارت الآلية نموذج التكلفة، بدلا من نموذج إعادة التقييم، في عمليات قياس قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بعد الاعتراف الأولي. ولا تُرسل التكاليف المتكبدة بعد عملية الشراء الأولي للصنف إلا إذا كان من المرجح أن تتدفق للآلية فوائد اقتصادية أو إمكانيات خدمة مرتبطة به وكانت التكلفة اللاحقة تتجاوز العتبة المحددة للاعتراف الأولي. وتُقيّد مصروفات الإصلاحات والصيانة في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

39 - وينشأ ربح أو خسارة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات أو نقلها حينما تكون العائدات من التصرف فيها أو نقلها مختلفة عن قيمتها الدفترية. ويُعترف بتلك الأرباح أو الخسائر في بيان الأداء المالي في إطار الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى.

40 - وتُجرى تقييمات اضمحلال القيمة خلال إجراءات التحقق المادي السنوية وعند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد. وتُستعرض أصول الأراضي والمباني والبنى التحتية التي لها قيمة دفترية صافية تتجاوز 500 000 دولار للوحدة عند نهاية السنة من أجل الوقوف على اضمحلال القيمة في كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ. أما الأصناف الأخرى من الممتلكات والمنشآت والمعدات (باستثناء الأصول قيد الإنشاء وتحسينات الأصول المُستأجرة)، فتبلغ عتبتها المعادلة 25 000 دولار.

الأصول غير الملموسة

41 - تُقيّد الأصول غير الملموسة بسعر التكلفة مخصصا منه الإهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناتجة عن اضمحلال القيمة. وفي حالة اقتناء أصول غير ملموسة من دون تكلفة أو بتكلفة رمزية، بما في

ذلك الأصول المتبرّع بها، تكون قيمتها العادلة في تاريخ اقتنائها هي تكلفة الاقتناء. وتبلغ عتبة الاعتراف بهذه الأصول 100 000 دولار للأصول غير الملموسة المستحدثة داخليا و 5 000 دولار لكل وحدة من الأصول غير الملموسة المكتتة من مصادر خارجية.

42 - وترسمل تراخيص البرمجيات الحاسوبية المكتتة على أساس التكاليف المتكبدة لاقتناء هذه التراخيص وإتاحة البرمجيات ذات الصلة للاستخدام. وترسمل كأصول غير ملموسة تكاليف التطوير المرتبطة مباشرة باستحداث البرمجيات لكي تستخدمها الآلية. وتشمل التكاليف المرتبطة بالتطوير ارتباطا مباشرا تكاليف موظفي تطوير البرمجيات وتكاليف الخبراء الاستشاريين، وغير ذلك من التكاليف العامة المنطبقة.

43 - ويُحسب إهلاك الأصول غير الملموسة ذات الأعمار النافعة المحددة باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى أعمارها النافعة المقدرة ابتداء من شهر الاقتناء أو عندما تصبح الأصول غير الملموسة قيد التشغيل. وقد قدرت الأعمار النافعة للفئات الرئيسية للأصول غير الملموسة على النحو الوارد أدناه:

الفئة	مدى العمر النافع المقدّر (بالسنوات)
التراخيص والحقوق	2-6 (مدة التراخيص/الحق)
البرمجيات المكتتة من مصادر خارجية	3-10
البرمجيات والمواقع الشبكية المستحدثة داخليا	3-10
حقوق التأليف والنشر	3-10
الأصول قيد التطوير	لا تخضع للإهلاك

44 - وتُجرى استعراضات سنوية لتبيّن اضمحلال قيمة الأصول غير الملموسة حيثما تكون الأصول قيد التطوير أو يكون عمرها النافع غير محدّد. ولا تخضع الأصول غير الملموسة الأخرى لاستعراض اضمحلال القيمة إلا عند تحديد مؤشرات اضمحلال قيمتها.

تصنيف الخصوم المالية

45 - تُصنّف الخصوم المالية بوصفها "خصوما مالية أخرى". وهي تشمل الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة، والمبالغ غير المنقّطة المحتفظ بها لردّها في المستقبل، والخصوم الأخرى مثل الأرصدة المستحقة الدفع إلى الكيانات الأخرى المبلّغة التابعة للأمم المتحدة. والخصوم المالية المصنّفة على أنها خصوم مالية أخرى يُعترف بها بصورة أولية بقيمتها العادلة ثم تُقاس بالتكلفة بعد خصم الإهلاك. ويُعترف بالخصوم المالية التي تقل مدتها عن 12 شهرا بقيمتها الاسمية. وتعيد الآلية تقييم تصنيفها للخصوم المالية في كل تاريخ إبلاغ، وتلغي الاعتراف بتلك الخصوم المالية عند الوفاء بالتزاماتها التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انتهاء أجلها.

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

46 - تنشأ الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة من مشتريات السلع والخدمات التي يتم استلامها دون أن يُدفع ثمنها حتى تاريخ الإبلاغ. ويُعترف بالحسابات المستحقة الدفع وتُقاس بعد ذلك بالقيمة الاسمية، لأن أجل استحقاقها يحل غالبا في غضون 12 شهرا.

المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى

47 - المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى هي المبالغ المقبوضة مقدماً ذات الصلة بالمعاملات التبادلية، والخصوم الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة، والإيرادات المؤجلة الأخرى.

عقود الإيجار

الآلية بوصفها جهة مستأجرة

48 - تُصنّف عقود إيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات على أنها عقود إيجار تمويلي حينما تتحمل الآلية إلى حد كبير جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية. وتُرسَل عقود الإيجار التمويلي في بداية عقد الإيجار بالقيمة العادلة أو بالقيمة الحالية لدفعات الإيجار الدنيا، أيهما أقل. ويُقَيّد التزام الإيجار، بعد خصم تكاليف التمويل، بوصفه خصماً في بيان المركز المالي. ويجري حساب استهلاك الأصول المقتناة في إطار عقود الإيجار التمويلي وفقاً للسياسات المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُقَيّد عنصر الفائدة المتعلق بمبلغ الإيجار في بيان الأداء المالي باعتباره من المصروفات على مدى فترة عقد الإيجار استناداً إلى طريقة سعر الفائدة الساري.

49 - وتُصنّف العقود التي لا تنقل للآلية إلى حد كبير جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية بوصفها عقود إيجار تشغيلي. وتُقَيّد المدفوعات المسدّدة بموجب عقود الإيجار التشغيلي في بيان الأداء المالي بوصفها مصروفاً على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

الآلية بوصفها جهة مؤجرة

50 - تؤجّر الآلية في كثير من الأحيان أصولاً بموجب عقود إيجار تشغيلي. وتُدرج الأصول المؤجرة ضمن بند الممتلكات والمنشآت والمعدات، ويُعترف بإيرادات الإيجار في بيان الأداء المالي على مدى فترة عقد الإيجار على أساس القسط الثابت.

حقوق الاستخدام المتبرّع بها

51 - يجوز أن يُمنح للآلية حق الانتفاع بالأراضي والمباني وأصول البنى التحتية والآلات والمعدات بموجب ترتيبات حقوق استخدام متبرّع بها تُبرم في المقام الأول مع الحكومات المضيفة بدون تكلفة أو بتكلفة رمزية. وتُسجّل هذه الترتيبات بوصفها عقود إيجار تشغيلي أو تمويلي وفقاً لما إذا كان تقييم الاتفاق ذي الصلة يشير إلى نقل التحكم بالأصول الأساسية إلى الآلية من عدمه.

52 - وحينما تُعامل ترتيبات حقوق الاستخدام المتبرّع بها كعقود إيجار تشغيلي، يُعترف في البيانات المالية للآلية بمصروف وإيراد مقابل له يساويان قيمة الإيجار السنوي للأصول أو الممتلكات المماثلة. وحينما تُعامل ترتيبات حقوق الاستخدام المتبرّع بها كعقود إيجار تمويلي (ولا سيما حينما تتجاوز مدة تأجير أماكن العمل فيها 35 عاماً)، تُرسم القيمة السوقية العادلة للممتلكات ويُحسب مصروف استهلاكها على مدى العمر النافع للممتلكات أو مدة الترتيب، أيهما أقصر. وإضافة إلى ذلك، يُعترف بخصم بقيمة المبلغ ذاته، ويُعترف به تدريجياً باعتباره إيراداً على مدى عقد التأجير. وتُسجّل ترتيبات الأراضي المتبرّع بحق استخدامها بوصفها عقود إيجار تشغيلي في الأحوال التي لا يؤول فيها للآلية حصراً حق السيطرة على الأرض و/أو التي يُنقل فيها سند ملكية الأرض إليها بموجب صكك مقيّد.

53 - وحيثما يُنقل صك ملكية الأرض إلى الآلية من دون قيود، تُعتبر الأرض جزءاً من الممتلكات والمنشآت والمعدات المتبرّع بها ويُعترف بها بالقيمة العادلة في تاريخ الاقتناء.

54 - وعتبة الاعتراف بالإيرادات والمصروفات هي قيمة الإيجار السنوي التي تعادل مبلغ 5 000 دولار لكل حق من الحقوق المتبرّع بها لاستخدام المباني والأراضي والبنية التحتية والآلات والمعدات.

استحقاقات الموظفين

55 - يُقصد بالموظفين موظفو المنظمة، بالمعنى المبين في المادة 97 من ميثاق الأمم المتحدة، الذين تتحدد خدماتهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين خاضع للأنظمة التي وضعتها الجمعية العامة عملاً بالفقرة 1 من المادة 101 من الميثاق. وتُصنّف استحقاقات الموظفين بوصفها استحقاقات قصيرة الأجل، أو استحقاقات طويلة الأجل، أو استحقاقات لما بعد انتهاء الخدمة، أو استحقاقات متعلقة بإنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

56 - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي استحقاقات الموظفين (غير استحقاقات إنهاء الخدمة) التي تكون مستحقة الدفع في غضون 12 شهراً بعد نهاية السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين الجدد (مِنَح الانتداب)، والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدلات)، وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة)، وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة الوفاة، ومنحة التعليم، وردّ الضرائب، والسفر في إجازة زيارة الوطن) الممنوحة للموظفين الحاليين استناداً إلى الخدمات المقدّمة. وجميع هذه الاستحقاقات المتركمة التي تكون غير مسدّدة عند تاريخ الإبلاغ يُعترف بها كخصوم متداولة في بيان المركز المالي.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

57 - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة، والمعاشات التقاعدية التي تصرف عن طريق الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

خطط الاستحقاقات المحددة

58 - تُعتبر الاستحقاقات التالية خطط استحقاقات محدّدة: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن (استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة)، والإجازات السنوية المتركمة التي تُحوّل إلى مبلغ نقدي عند انتهاء الخدمة في الآلية (استحقاقات أخرى طويلة الأجل). وخطط الاستحقاقات المحدّدة هي الخطط التي تلتزم الآلية بموجبها بتقديم استحقاقات متفق عليها ومن ثم تتحمل مخاطر اكتوارية. وتُقاس الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. ويُعترف بالتغيرات في الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة، باستثناء الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في السنة التي تطرأ فيها. وقد اختارت الآلية أن تعترف في بيان التغيرات في صافي الأصول مباشرة بأي تغيرات في الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحدّدة تتجم عن المكاسب

أو الخسائر الاكتوارية. وفي نهاية سنة الإبلاغ، لم يكن لدى الآلية أي أصول للخطأ على النحو المحدد في المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

59 - ويقوم خبراء اكتواريون مستقلون بحساب الالتزامات الناشئة عن الاستحقاقات المحددة باستخدام طريقة الوحدة الإضافية المقدرة. وتحدد القيمة الحالية للالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة بتطبيق معدل خصم على تقديرات التدفقات النقدية المقدر سدادها في المستقبل يستند إلى أسعار الفائدة على سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

60 - التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة: يوفر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تغطية للمصروفات الطبية للموظفين السابقين المستحقين ومُعاليهم في جميع أنحاء العالم. فعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومُعاليهم اختيار المشاركة في خطة تأمين صحي محددة الاستحقاقات تابعة للأمم المتحدة، شريطة استيفائهم شروطاً معينة للتأهل لذلك منها إكمال 10 سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التابعة للأمم المتحدة بالنسبة للموظفين المستقدمين بعد 1 تموز/يوليه 2007 و 5 سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويمثل الخصم المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لنصيب الآلية من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة. ومن العوامل المهمة في تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة النظر في حجم الاشتراكات التي يدفعها جميع المشاركين في الخطة من أجل تحديد الخصوم المتبقية على الآلية. وتُخصم اشتراكات المتقاعدين من إجمالي الخصوم، ويُخصم أيضاً جزء من مساهمات الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة، من أجل التوصل إلى الخصوم المتبقية على الآلية وفقاً لنسب تقاسم التكاليف المأذون بها من الجمعية العامة.

61 - استحقاقات الإعادة إلى الوطن: عند انتهاء الخدمة، يمكن للموظفين الذين يستوفون شروط أهلية معينة، من بينها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة للإعادة إلى الوطن تُقدّر حسب مدة الخدمة، وعلى تكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية. ويُعترف بهذا الخصم من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في الآلية، ويُقاس بالقيمة الحالية للخصم المقدّر اللازم من أجل تسوية هذه الاستحقاقات.

62 - الإجازة السنوية: تمثل الخصوم المستحقة عن الإجازات السنوية أيام الإجازات المتراكمة غير المستخدمة التي من المتوقع تسويتها عن طريق مدفوعات نقدية للموظفين لدى انتهاء خدمتهم بالآلية. وتُعترف الأمم المتحدة في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة غير المستخدمة لجميع الموظفين لفترة أقصاها 60 يوماً (18 يوماً للموظفين المؤقتين) حتى تاريخ بيان المركز المالي. وتطبق المنهجية المستخدمة افتراض "الوارد أخيراً يصرف أولاً" في تحديد الخصوم المتعلقة بالإجازات السنوية، الذي يحيز للموظفين الحصول على استحقاقات الإجازات للفترة الحالية قبل الحصول على أرصدة الإجازات السنوية المتراكمة المتعلقة بفترات سابقة. وفي الواقع، يمكن الحصول على استحقاقات الإجازات السنوية المتراكمة بعد انقضاء فترة تزيد عن اثني عشر شهراً من نهاية فترة الإبلاغ التي نشأت فيها الاستحقاقات، وبوجه عام، تلاحظ زيادة في عدد أيام الإجازات السنوية المتراكمة تشير إلى أن الاستعاضة عن الإجازات السنوية المتراكمة بتسوية نقدية في نهاية الخدمة هو الخصم الحقيقي الذي تتحمله المنظمة. وبالتالي تُصنّف استحقاقات الإجازات السنوية المتراكمة التي تعكس تدفق الموارد الاقتصادية من المنظمة في نهاية الخدمة في فئة الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل، مع ملاحظة أن ذلك الجزء من استحقاق الإجازات السنوية

المترابكة المتوقع تسويته عن طريق مدفوعات نقدية في غضون اثني عشر شهرا بعد تاريخ الإبلاغ يصنف ضمن الخصوم المتداولة. وتمشيا مع المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، يجب تقييم الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل على غرار الاستحقاقات لما بعد انتهاء الخدمة؛ ولذلك تُقِيم الأمم المتحدة خصومها المتعلقة باستحقاقات الإجازات السنوية المترابكة على أنها استحقاقات محددة لما بعد انتهاء الخدمة يتم تقدير قيمتها اكتواريا.

خطة المعاش التقاعدي: الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

63 - الآلية هي إحدى المنظمات الأعضاء المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتقديم استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية خطة ممولّة للاستحقاقات المحددة مشتركة بين أرباب عمل متعددين. وعلى نحو ما يرد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة السارية في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

64 - وهذه الخطة تعرّض المنظمات المشتركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بالموظفين الحاليين والسابقين للمنظمات الأخرى المشتركة في الصندوق، ويترتب على ذلك عدم وجود أساس متسق وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لكل منظمة من المنظمات المشتركة في الخطة. وليس بوسع الآلية ولا صندوق المعاشات التقاعدية، شأنهما شأن المنظمات الأخرى المشتركة في الصندوق، تحديد الحصة التناسبية للآلية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثمّ، تتعامل الآلية مع هذه الخطة على أنها خطة محدّدة الاشتراكات وفقا لمتطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويعترف باشتراكات الآلية في الصندوق خلال الفترة المالية كمصروفات في بيان الأداء المالي.

استحقاقات إنهاء الخدمة

65 - لا يُعترف باستحقاقات إنهاء الخدمة باعتبارها مصروفات إلّا في الحالات التي تكون فيها الآلية ملتزمة التزاما يمكن إثباته ودون وجود إمكانية واقعية للرجوع عنه، بخطة رسمية مُفصّلة تقضي بإنهاء خدمة الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي، أو بمنحه استحقاقات إنهاء الخدمة نتيجة لعرض يُقدّم لتشجيع الموظفين على الإنهاء الطوعي لخدمتهم. وتُقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة المقرر تسويتها في غضون 12 شهرا بالمبلغ المتوقع دفعه. وإذا كان موعد دفع استحقاقات إنهاء الخدمة يحين بعد أكثر من 12 شهرا من تاريخ الإبلاغ، فإنها تخضع لعملية خصم إذا كان أثر الخصم هاما.

استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

66 - الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل هي الاستحقاقات، أو أجزاء الاستحقاقات، التي لا يحين موعد تسويتها في غضون 12 شهرا من انقضاء السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة. وتشكل الإجازات السنوية المترابكة مثالا على استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل.

67 - الاستحقاقات المنصوص عليها في التذييل دال: ينظم التذييل دال للنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة. ويقوم خبراء اكتواريون بتقدير قيمة هذه الخصوم.

المخصصات

68 - المخصصات هي خصوم يُعترف بها لتغطية نفقات مستقبلية لا يُعرف مبلغها ولا توقيتها. ويُعترف بالمخصص عندما يقع على الآلية، نتيجة لحدث سابق، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على نحو موثوق به ويكون من المرجح أن تستلزم تسوية هذا الالتزام دفع بعض المنافع الاقتصادية. ويقاس المخصص باعتباره أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود مهماً، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية هذا الالتزام.

69 - وتُقيّد، تحت بند المخصصات المرصودة للحسابات المقيّدة لحساب الدول الأعضاء، أرصدة الاعتمادات غير الملتزم بها حتى نهاية فترة الميزانية والأرصدة المنتهي أجلها من الاعتمادات المحتفظ بها من فترات سابقة. ويُحتفظ بهذه المخصصات حتى تقرر الجمعية العامة طريقة التصرف فيها.

الخصوم الاحتمالية

70 - يُفصح عن أي التزامات يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعةً أو وقائع غير مؤكدة لا تخضع كلياً لسيطرة الآلية، بوصفها خصوماً احتمالية. ويُفصح عن خصوم احتمالية أيضاً عندما لا يتسنى الاعتراف بالتزامات حالية نشأت عن أحداث سابقة لأنه لا يُرجح أن تقوم حاجة إلى تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة من أجل تسوية هذه الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الالتزامات على نحو موثوق به.

71 - وتقيّم المخصصات والخصوم الاحتمالية باستمرار لتحديد ما إذا كانت احتمالات وقوع تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة تتزايد أم تتراجع. فإذا زاد احتمال الحاجة إلى هذا التدفق، اعترف بمخصص في البيانات المالية للآلية عن السنة التي يطرأ فيها تغير في درجة الاحتمال. وبالمثل، إذا تراجع احتمال الحاجة إلى تدفق خارجي من هذا القبيل، يُفصح عن خصم احتمالي في الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية الخاصة بالآلية.

72 - وتطبق عتبة إرشادية قدرها 10 000 دولار على الاعتراف بالمخصصات و/أو الإفصاح عن الخصوم الاحتمالية في الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية الخاصة بالآلية.

الأصول الاحتمالية

73 - الأصول الاحتمالية هي أصول يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعةً أو وقائع غير مؤكدة لا تخضع كلياً للسيطرة الفعلية للآلية. ويُفصح عن الأصول الاحتمالية في الملاحظات عندما يكون من الأرجح أن تتدفق المنافع الاقتصادية إلى الآلية.

الالتزامات

74 - الالتزامات هي مصروفات ستتكبدها الآلية في المستقبل نتيجةً لعقود أبرمتها قبل تاريخ الإبلاغ، ولا تكون للآلية فيها إلا حرية تصرف محدودة للغاية، إن وجدت أصلاً، تتيح لها تجنبها في مسار أعمالها العادي. وتشمل هذه الفئة الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تُسدّد أو تُستحق بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي لم تكن قد سُلّمت بعد في نهاية فترة الإبلاغ، ودفعات الإيجار الدنيا غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

إيرادات المعاملات غير التبادلية

الاشتراكات المقررة

75 - تُموّل الاعتمادات من اشتراكات الدول الأعضاء التي تقسّم وفقاً لجدول الأنصبة المقررة الذي تحدده الجمعية العامة. وتخضع هذه الأنصبة لتسويات فيما يتعلق، في جملة أمور، بالاعتمادات التكميلية التي لم يسبق تقسيمها كأنصبة على الدول الأعضاء، والإيرادات التي يكون منشؤها الدول الأعضاء، والاشتراكات المتأتية من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء الجديدة، وأي رصيد من الاعتمادات غير ملتزم به حتى نهاية فترة الميزانية والأرصدة المنتهي أجلها من الاعتمادات المحتفظ بها من الفترات السابقة والتي يستحق ردها إلى الدول الأعضاء. وتتم الموافقة على اعتمادات الميزانية العادية وتقسيمها إلى أنصبة مقررة لفترة ميزانية مدتها سنتان؛ ويعترف بالحصّة ذات الصلة من الأنصبة المقررة باعتبارها إيرادات عند بداية كل سنة في فترة السنتين.

التبرعات العينية

76 - لا يعترف بالتبرعات العينية من السلع، التي تتجاوز قيمتها عتبة الاعتراف البالغة 5 000 دولار لكل مساهمة، بوصفها أصولاً وإيرادات، إلا حينما يكون من المحتمل أن تتدفق إلى الآلية في المستقبل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة متوقعة، ويكون من الممكن قياس القيمة العادلة لتلك الأصول بطريقة موثوق بها. وتُقاس التبرعات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتُحدّد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. وقد اختارت الآلية عدم الاعتراف بالتبرعات العينية من الخدمات، بل الإفصاح عنها في الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية عندما تتجاوز قيمتها العتبة المحددة بمبلغ 5 000 دولار.

إيرادات المعاملات التبادلية

77 - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي تقوم فيها الآلية ببيع سلع أو تقديم خدمات نظير عوض. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للمقابل المقبوض أو المستحق القبض نظير بيع السلع وتقديم الخدمات. ويُعترف بالإيرادات عندما يمكن قياسها بشكل موثوق، وعندما يكون تدفق منافع اقتصادية في المستقبل محتملاً، وعندما تُستوفى معايير محددة.

78 - ويُعترف بالإيرادات المتأتية من العمولات والأتعاب المحصلة نظير الخدمات التقنية وخدمات الشراء والتدريب والخدمات الإدارية والخدمات الأخرى التي تقدّم للحكومات أو كيانات الأمم المتحدة أو الجهات الشريكة الأخرى عند تقديم تلك الخدمات. وتشمل إيرادات المعاملات التبادلية أيضاً الإيرادات المتأتية من

تأجير أماكن العمل، وبيع الممتلكات المستعملة أو الفائضة عن الحاجة، وخدمات الجولات المصحوبة بمرشدين، وصافي المكاسب الناشئة عن أسعار الصرف.

إيرادات الاستثمار

79 - تشمل إيرادات الاستثمار حصة الآلية من صافي دخل صندوق النقدية المشتركين وغيرها من الإيرادات المتأتية من الفوائد. ويشمل صافي إيرادات صندوق النقدية المشتركين أي مكاسب وخسائر تنشأ عن بيع الاستثمارات، والتي تحسب باعتبارها الفرق بين عائدات المبيعات والقيمة الدفترية. وتخصم تكاليف المعاملات التي تعزى مباشرة إلى أنشطة الاستثمار من الإيرادات، ويوزع صافي الإيرادات توزيعاً تناسيباً على جميع المشاركين في صندوق النقدية المشترك على أساس أرصدتهم اليومية. وتشمل إيرادات صندوق النقدية المشتركين أيضاً المكاسب والخسائر التي لم تتحقق في الأوراق المالية، والتي توزع توزيعاً تناسيباً على جميع المشاركين على أساس أرصدتهم في نهاية السنة.

المصروفات

80 - المصروفات هي انخفاض في المنافع الاقتصادية أو إمكانات الخدمة خلال سنة الإبلاغ يحدث في شكل تدفقات خارجية للأصول أو استهلاك لها أو عند تكبد خصوم تؤدي إلى انخفاض في صافي الأصول، ويُعترف بها على أساس الاستحقاق عندما تسلم البضائع وتقدم الخدمات بصرف النظر عن شروط الدفع.

81 - وتشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والموظفين الوطنيين والموظفين المستقدين في إطار المساعدة العامة المؤقتة، وتسويات مقر العمل التي يحصلون عليها، والاقتراعات الإلزامية المخصومة من مرتباتهم. وتشمل البدلات والاستحقاقات مستحقات الموظفين الأخرى، بما فيها إعانات المعاشات التقاعدية والتأمين، ومنح الانتداب، ومنح الإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، والبدلات الأخرى.

82 - وتتألف أتعاب القضاة وبدلاتهم من المعاشات التقاعدية والأتعاب والبدلات الأخرى.

83 - وتشمل المصروفات على الخدمات التعاقدية تعويضات العاملين من غير الموظفين مثل أتعاب الخبراء الاستشاريين والبدلات والاستحقاقات المتصلة بها.

84 - وتتعلق اللوازم والمستهلكات بتكلفة المخزون المستخدم والمصروفات المتعلقة باللوازم والمستهلكات.

85 - وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى مشتريات السلع والأصول غير الملموسة التي تقل عن عتبات الرسملة، ومصروفات الصيانة والمرافق، والخدمات التعاقدية، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، والمخصصات المرصودة لتغطية الديون المعدومة، ومصاريف المشطوبات، والخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية، والتبرعات العينية، والضيافة، والحفلات الرسمية، والتبرع بالأصول وتحويلها.

الملاحظة 4

الإبلاغ القطاعي

86 - القطاع هو نشاط مميز عن غيره أو مجموعة من الأنشطة المميزة عن غيرها يبلغ عن معلوماتها المالية على حدة من أجل تقييم أداء الكيان في السابق من حيث تحقيق أهدافه، ولاتخاذ قرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

87 - وتعرض هذه البيانات المالية أنشطة الآلية التي تتألف من نشاط واحد أنشئ بموجب قرار واحد صادر عن مجلس الأمن. ولئن كانت عملية الميزنة تنطوي على تقسيم للهيكل التنظيمي إلى دوائر ومكتب للمدعي العام وقلم للآلية، فإن تعريف القطاع لا ينطبق على أي من هذه الأجهزة لأنها لا تمثل أنشطة مختلفة يُبلغ عن المعلومات المالية المتصلة بها على حدة من أجل تقييم أدائها في السابق فيما يتعلق بتحقيق أهدافها ولاتخاذ قرارات بشأن تخصيص الموارد لها في المستقبل. وبالتالي، فإن الآلية ليس لديها، لأغراض الإبلاغ القطاعي، إلا قطاع واحد.

الملاحظة 5

المقارنة بالميزانية

88 - يعرض بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) الفرق بين المبالغ المدرجة في الميزانية، التي يتم إعدادها على أساس نقدي معطل، والنفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة.

89 - والميزانيات المعتمدة هي الميزانيات التي تأذن بتكبد المصروفات والتي تقرها الجمعية العامة. والميزانية الأصلية لفترة السنتين 2018-2019 هي الميزانية التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها 258/72. وتمثل الميزانية النهائية المبالغ النهائية المأذون بها لفترة السنتين 2018-2019، بعد إدراج جميع التغييرات الناشئة عن قراري الجمعية العامة 277/73 و 259/74. وتمول اعتمادات الميزانية السنوية من الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء، بنسبة 50 في المائة وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة و 50 في المائة وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات حفظ السلام.

90 - وتمثل الميزانية السنوية الأصلية لعام 2019 الاعتمادات المنقحة لعام 2019، مضافاً إليها الرصيد الحر لعام 2018. وتتضمن الميزانية السنوية النهائية لعام 2019 الميزانية الأصلية لعام 2019 والمبالغ النهائية والتغييرات المأذون بها لفترة السنتين 2018-2019. وتعكس الاعتمادات المنقحة الفروق التي تطرأ على الاحتياجات الإجمالية بسبب التغييرات في افتراضات الميزانية مثل أسعار الصرف، ومعدل التضخم، والتكاليف القياسية للمرتبات وتكاليف الموظفين العامة، ومعدلات الشغور. وتضمن المبالغ المنقحة الفعلية الالتزامات والمبالغ الفعلية المتكبدة في الفترة المعنية على أساس الميزانية. وترد في الجدول التالي تعليقات للفروق الهامة (أي التي تزيد عن نسبة 10 في المائة) بين: (أ) مبالغ الميزانية الأصلية والنهائية؛ و (ب) مبالغ الميزانية النهائية والنفقات الفعلية على أساس نقدي معطل.

الفروق الهامة التي تزيد عن نسبة 10 في المائة

الميزانية النهائية مقابل الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية مقابل الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية مقابل الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية مقابل الميزانية الأصلية
مجال الميزانية	الميزانية الأصلية مقابل الميزانية النهائية	الميزانية النهائية مقابل الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية مقابل الميزانية الأصلية
الدوائر	الميزانية النهائية أقل من الميزانية الأصلية بنسبة 43,83 في المائة. ويعزى هذا الانخفاض أساساً إلى انخفاض التكاليف المتعلقة بأجور القضاة نتيجة لزيادة الكفاءة في عملية إعداد الطعون وصياغتها، مما أدى إلى انخفاض عام في عدد الأيام اللازمة للتداول بشأن القضايا.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.
مكتب المدعي العام	الميزانية النهائية أقل من الميزانية الأصلية بنسبة 20,25 في المائة. يعزى هذا الانخفاض في المقام الأول إلى انخفاض تكاليف الموظفين عما كان متوقعاً، في إطار كل من الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة الممولة من المساعدة المؤقتة العامة، الذي يرجع بدوره إلى اتباع نهج حصيل إزاء التوظيف بموجب سلطة التزام محدودة وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها 258/72 بآء لعام 2018، مما أدى إلى تأخر التعيينات وارتفاع معدلات الشواغر في عام 2019. وفي ضوء توقع نشوء احتياجات إضافية تتعلق بقضية تورينابو وآخرين سيّتين تغطيتها من الموارد المتاحة، أُرْجِنَتْ أنشطة معينة، بما في ذلك تأخير عملية تعيين الموظفين، مما أدى إلى انخفاض الاحتياجات لعام 2019. وقد أُجِّلَ النظر في قضية تورينابو وآخرين إلى عام 2020.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.
قلم المحكمة	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.
إدارة السجلات والمحفوظات	الميزانية النهائية أقل من الميزانية الأصلية بنسبة 11,53 في المائة. يعزى النقصان إلى انخفاض تكاليف الموظفين عما كان متوقعاً، في إطار كل من الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة الممولة من المساعدة المؤقتة العامة، وهو ما يرجع بدوره إلى انخفاض تكاليف الموظفين العامة في فرع أروشا عما هو مدرج في الميزانية. وإضافة إلى ذلك، انخفضت مصاريف ولوازم الدعم والصيانة الضرورية للنظم التابعة للآلية، وأُرجئ شراء المعدات اللازمة لتخزين السجلات والمحفوظات الرقمية.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.
الخصوم المتعلقة بدفع المعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الميزانية النهائية أقل من الميزانية الأصلية بنسبة 22,07 في المائة. يعكس هذا النقصان انخفاض الاحتياجات عما كان متوقعاً بسبب انخفاض عدد المتقاعدين من الموظفين المؤهلين للاستفادة من التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وكذلك انخفاض عدد القضاة المشمولين بنظام المعاشات التقاعدية.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.	فرق بنسبة تقل عن 10 في المائة.

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

91 - ترد فيما يلي التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة المعروضة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية وبين المبالغ الفعلية الواردة في بيان التدفقات النقدية:

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة الجارية: 2019	التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)	(93 860)	(1 824)	-	(95 684)
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي	20 313	32	-	20 345
الفروق في الكيانات	(5 000)	-	-	(5 000)
الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض	87 649	22 552	-	110 201
المبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)	9 102	20 760	-	29 862
المقارنة بالسنة السابقة: 2018	التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)	(86 504)	(13)	-	(86 517)
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي	(4 178)	(489)	-	(4 667)
الفروق في الكيانات	1 605	-	-	1 605
الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض	104 555	(5 170)	-	99 385
المبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)	15 478	(5 672)	-	(9 806)

92 - وتشمل الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي الفروق المترتبة على إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، يجب استبعاد عناصر الأساس النقدي المعدل مثل الالتزامات غير المصفاة، وهي التزامات مستتدة إلى الميزانية ولكنها لا تمثل تدفقات نقدية، وكذلك متأخرات الاشتراكات المقررة والمدفوعات عن التزامات السنة السابقة التي لا تنطبق على السنة الجارية. وبالمثل، تؤخذ في الاعتبار الفروق الخاصة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مثل التدفقات النقدية المتعلقة باقتناء الممتلكات والمنشآت والمعدات أو الأصول غير الملموسة، والتدفقات النقدية غير المباشرة المتصلة بالتغيرات في الحسابات المستحقة القبض الناجمة عن حركة المخصصات المبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها والخصوم المستحقة، وتُدرج بوصفها فروقا ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي يلزم تسويتها مع بيان التدفقات النقدية.

93 - أما الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض، فهي الاختلافات في شكل بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية وتُظم التصنيف فيهما، فبيان المقارنة مثلا لا يعرض الإيرادات وصافي التغيرات في أرصدة صندوق النقدية المشتركين. وتتمثل الفروق الأخرى الناشئة عن اختلاف طريقة العرض في أن المبالغ المدرجة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية لا تقسم حسب فئات الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية.

94 - وتحديث الفروق في الكيانات عندما لا تشمل المبالغ الفعلية المعروضة على أساس الميزانية برامج أو صناديق تشكل جزءاً من الآلية، على النحو المبلغ به في بيان التدفقات النقدية والعكس صحيح. وتمثل تلك الفروق التدفقات النقدية التي ترد في البيانات المالية إلى صناديق بخلاف صندوق الميزانية العادية والتدفقات من تلك الصناديق. وتتضمن البيانات المالية النتائج المتعلقة بجميع صناديق الآلية.

95 - وتحديث الفروق في التوقيت عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة الإبلاغ المبينة في البيانات المالية. ولا توجد في البيانات المالية الخاصة بالآلية فروق في التوقيت لأن الميزانية تبين حصة عام 2019 من ميزانية فترة السنتين.

حالة الاعتمادات

96 - ترد فيما يلي، وفقاً لقرارات الجمعية العامة 258/72 ألف و باء و 277/73 و 259/74، الاعتمادات الإجمالية الخاصة بالآلية لفترة السنتين 2018-2019 والأنصبة الإجمالية المقررة لكل سنة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتماد الإجمالي	
الآلية	
196 024	الاعتماد الأولي المرصود لفترة السنتين 2018-2019 (القرار 258/72 باء)
(303)	تقرير الأداء الأول لفترة السنتين 2018-2019 (A/73/670)
(10 292)	تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين 2018-2019 (A/74/601)
185 429	مجموع الاعتماد النهائي لفترة السنتين 2018-2019
(98 012)	مطروحا منه: الأنصبة المقررة لعام 2018 (القرار 258/72 باء)
(97 709)	مطروحا منه: الأنصبة المقررة لعام 2019 (القرار 277/73)
(10 292)	الرصيد المقيّد لحساب الدول الأعضاء (القرار 259/74)

الملاحظة 6

الأدوات المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2019 ديسمبر 2018		الأدوات المالية
الأصول المالية		
القيمة العادلة بفائض أو بعجز		
131 630	94 320	الاستثمارات القصيرة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
10 195	29 380	الاستثمارات الطويلة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
141 825	123 700	مجموع القيمة العادلة بفائض أو عجز
القروض والحسابات المستحقة القبض		
15 350	45 213	النقدية ومكافئات النقدية - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
17	16	النقدية ومكافئات النقدية - صناديق أخرى
15 367	45 229	المجموع الفرعي لإجمالي النقدية ومكافئات النقدية
48 778	40 426	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
1 801	975	الحسابات الأخرى المستحقة القبض (الملاحظة 7)
21	21	الأصول الأخرى (باستثناء السلف)
50 600	41 422	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
207 792	210 351	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
157 175	168 913	المرتبطة منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك الرئيسي
الخصوم المالية بالتكلفة بعد خصم الإهلاك		
3 825	5 064	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة (الملاحظة 11)
3 825	5 064	مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية
موجز صافي الإيرادات المتأتية من الأصول المالية		
3 131	4 424	صافي إيرادات صندوق النقدية المشتركين
50	1	إيرادات الاستثمار الأخرى
3 181	4 425	المجموع

97 - من أصل مبلغ 123,700 مليون دولار من الاستثمارات ومبلغ 45,229 مليون دولار من النقدية ومكافئات النقدية، يرتبط مبلغ 60,855 مليون دولار بالحساب الفرعي للمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا ومبلغ 89,114 مليون دولار بالحساب الفرعي للمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة اللتين جرى دمجهما في الآلية. وتظل مبالغ النقدية والاستثمارات هذه خاضعة للقيود في انتظار صدور قرار من الجمعية العامة بشأن كيفية التصرف فيها في أعقاب إغلاق المحكمتين.

الملاحظة 7

الحسابات المستحقة القبض

الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ ديسمبر 2018	
40 521	48 871	الاشتراكات المقررة
(95)	(93)	المخصصات المرسودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها - الاشتراكات المقررة
40 426	48 778	مجموع الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

98 - من أصل مبلغ 40,426 مليون دولار هو قيمة الاشتراكات المقررة المستحقة القبض في نهاية السنة المالية، يمثل مبلغ 7,523 ملايين دولار متأخرات خاصة بالمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا صدر بشأنها تقييم نهائي في عام 2016، ويمثل مبلغ 24,773 مليون دولار متأخرات خاصة بالمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة صدر بشأنها تقييم نهائي لعام 2017 في كانون الثاني/يناير 2018. وبلغت المدفوعات المقبوضة خلال عام 2019 عن الاشتراكات المقررة لصالح المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ما مقداره 0,137 مليون دولار، في حين بلغت المدفوعات المقبوضة خلال العام نفسه عن متأخرات المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة ما مقداره 1,882 مليون دولار. وتبلغ الاشتراكات المقررة المستحقة القبض الخاصة بالآلية ما مقداره 8,225 ملايين دولار، منها مبلغ 1,791 مليون دولار يمثل قيمة الاشتراكات المقررة لعام 2019.

99 - وتُعتبر البلدان التي تنطبق عليها المادة 19 من ميثاق الأمم المتحدة هي البلدان التي قررت الجمعية العامة بصددها أن عدم دفع الحد الأدنى من المبلغ المحدد في إطار تلك المادة يرجع إلى ظروف خارجة عن إرادتها. ولذلك، يُسمح لتلك البلدان بالتصويت برغم ما تراكم عليها من متأخرات (انظر قراري الجمعية 2/72 و 4/73). ووفقاً للممارسة المتبعة في السابق، يُعتبر أنه لا توجد دول أعضاء لديها خطط تسديد سارية متعددة السنوات.

حسابات أخرى مستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ ديسمبر 2018	
1 461	2 522	حسابات أخرى متداولة مستحقة القبض
1	27	الدول الأعضاء
1	-	حسابات مستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى
		مبالغ أخرى مستحقة القبض من إيرادات المعاملات التبادلية

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/
ديسمبر 2019 ديسمبر 2018

المخصصات المرصودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها - الحسابات الأخرى المستحقة القبض		
(748)	(488)	
1 801	975	مجموع الحسابات الأخرى المستحقة القبض (المتداولة)

100 - الحسابات المستحقة القبض من الدول الأعضاء تشمل في المقام الأول رسيدا من ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد قدره 1,461 مليون دولار مستحقا للآلية (2018: 2,522 مليون دولار)، بما في ذلك مبلغ 0,976 مليون دولار من جمهورية تنزانيا المتحدة (2018: 1,761 مليون دولار)، ومبلغ 0,451 مليون دولار من هولندا (2018: 0,665 مليون دولار)، ومبلغ 0,026 مليون دولار من رواندا (2018: 0,084 مليون دولار)، ومبلغ 0,007 مليون دولار من البوسنة والهرسك (2018: 0,004 مليون دولار).

101 - وتتصل المخصصات المرصودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها، في معظمها، بضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد من جمهورية تنزانيا المتحدة والمستحقة عليها لفترة تزيد على سنة. ومنذ إقرار برلمان ذلك البلد لمشروع قانون جديد بشأن ضريبة القيمة المضافة في عام 2014، أصبح على المنظمات الدولية المؤهلة للإعفاء من ضريبة القيمة المضافة أن تدفعها ثم أن تطالب باستردادها بشكل منفصل. وعقب هذا التغيير، أصبحت مستردات الآلية من ضريبة القيمة المضافة تتأخر لفترات طويلة. بيد أن الآلية مستمرة في الاتصال بالسلطات المعنية سعيا منها لتحصيل مستحقاتها، وقد أحرزت قدرا من التقدم خلال فترة الإبلاغ هذه. ويعود جزء صغير من هذه المخصصات إلى ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد والمستحقة منذ أكثر من سنة على حكومة هولندا.

حركة مخصصات الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/
ديسمبر 2019 ديسمبر 2018

الرصيد الافتتاحي للمخصصات المرصودة للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها		
39	842	
55	-	الرصيد المدمج من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
748	(254)	تسوية السنة الجارية للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
842	588	الرصيد الختامي لمخصصات الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

الملاحظة 8 الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ ديسمبر 2018	
732	752	السلف المقدمة للموظفين
41	277	السلف المقدمة للبائعين
53	-	السلف المقدمة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكيانات الأمم المتحدة الأخرى
50	59	التكاليف المؤجلة
21	25	أصول أخرى
897	1 113	المجموع

102 - تشمل الأصول الأخرى بشكل أساسي السلف المقدمة إلى الموظفين في إطار منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مقدما للبائعين مقابل سلع سيجري تسليمها أو خدمات سيتم تقديمها. وهي تشمل أيضا إيداعات الضمان الموضوعة في عهدة الملاك في إطار اتفاقات الإيجار.

الملاحظة 9

الممتلكات والمنشآت والمعدات

103 - بلغت القيمة الدفترية الصافية للممتلكات والمنشآت والمعدات ما مقداره 12,664 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 12,441 مليون دولار). وأجري استعراض لتبني اضمحلال القيمة، ولم تسجل أي حالة تنطوي على اضمحلال كبير لقيمة تلك الأصول. ولم يكن لدى الآلية أي أصول تراشئة هامة في وقت إعداد البيانات المالية.

104 - وخلال فترة الإبلاغ، تصرفت الآلية في ممتلكات ومعدات مُستهلكة تماما في معظمها، تتألف أساسا من معدات للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أصبحت متقدمة أو اعتُبرت من الفروق التي تم تحديدها بعد عمليات التحقق المادي. ولم يُشطَب سوى صنف واحد من أصناف الأصول ذات القيمة الدفترية الصافية، لغرض التصرف فيها فعليا بالبيع.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة الحالية: 2019	البنى التحتية	المباني	الأثاث والتجهيزات وتكنولوجيا المعلومات	معدات الاتصالات	الآلات والمعدات	المجموع
التكلفة						
في 1 كانون الثاني/يناير 2019	1 572	8 017	314	15 023	1 527	27 449
الأصول المضافة	–	137	–	1 654	–	1 791
الأصول المتصرف فيها	–	–	–	(204)	(13)	(289)
التغيرات الأخرى	118	(314)	–	–	307	111
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	1 690	7 840	314	16 473	1 514	29 062
الاستهلاك المتراكم واصلحلال القيمة						
في 1 كانون الثاني/يناير 2019	124	670	206	12 169	1 209	15 008
الاستهلاك واصلحلال القيمة	94	333	20	889	97	1 565
الأصول المتصرف فيها	–	–	–	(205)	(12)	(274)
التغيرات الأخرى	45	(24)	–	–	–	99
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	263	979	226	12 853	1 294	16 398
صافي القيمة الدفترية						
في 1 كانون الثاني/يناير 2019	1 448	7 347	108	2 854	318	12 441
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	1 427	6 861	88	3 620	220	12 664

105 - وبدأ استخدام المبنى الجديد لفرع الآلية في أروشا في 5 كانون الأول/ديسمبر 2016، وحُذف عندئذ من بند الأصول قيد الإنشاء واعترف به ضمن بند المباني وأصول البنى التحتية في البيانات المالية على أساس أفضل التقديرات المتاحة. وخلال فترة الإبلاغ، انتهى فريق المشروع والمقاول الرئيسي من إكمال قائمة العيوب والنواقص التي ظلت قائمة لفترة طويلة واتفقا على تكلفة أوامر التغيير وأصدرا البيان النهائي الذي يفصل قيمة الأعمال المنجزة (انظر الوثيقة A/74/662). وأدى هذا الإنجاز إلى تغيير في التقديرات المحاسبية في ضوء توافر معلومات جديدة عن قيمة المباني والمكونات الفرعية للبنى التحتية. وعلاوة على ذلك، أُضيف إلى بند الآلات والمعدات نظامان غداً أصليين مستقلين (هما نظام الدائرة التلفزيونية المغلقة ونظام مراقبة الدخول)، كانا في البداية يُعتبران جزءاً من المباني.

106 - وتُعترف الآلية بالآثار المبينة في الفقرة أعلاه بأثر لاحق. فارتفعت قيمة أصول البنى التحتية بمقدار 0,118 مليون دولار، وانخفضت قيمة المباني بمقدار 0,314 مليون دولار، وزادت قيمة الآلات والمعدات بمقدار 0,307 مليون دولار. وبلغ أثر ذلك على مصروفات الاستهلاك في الفترة المالية الحالية ما مجموعه 0,099 مليون دولار، وهي مصروفات مرتبطة بأصول بنى تحتية قدرها 0,045 مليون دولار، ومبانٍ قدرها 0,024 مليون دولار، وآلات ومعدات قدرها 0,078 مليون دولار.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المقارنة بالسنة السابقة: 2018	البنى التحتية	المباني	الأثاث والتجهيزات	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	المركبات	الألات والمعدات	المجموع
التكلفة							
في 1 كانون الثاني/يناير 2018	1 458	8 001	377	15 349	1 615	1 532	28 332
الأصول المضافة	114	123	—	181	51	34	503
الأصول المتصرف فيها	—	(107)	(63)	(507)	(139)	(570)	(1 386)
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	1 572	8 017	314	15 023	1 527	996	27 449
الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة							
في 1 كانون الثاني/يناير 2018	64	442	241	11 576	1 229	1 094	14 646
الاستهلاك وضمحلل القيمة	60	336	28	1 096	119	99	1 738
الأصول المتصرف فيها	—	(108)	(63)	(505)	(139)	(563)	(1 378)
خسائر ناجمة عن اضمحلل القيمة (أصول لم تخرج من الخدمة بعد)	—	—	—	2	—	—	2
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	124	670	206	12 169	1 209	630	15 008
صافي القيمة الدفترية							
في 1 كانون الثاني/يناير 2018	1 394	7 559	136	3 773	386	438	13 686
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	1 448	7 347	108	2 854	318	366	12 441

الملاحظة 10

الأصول غير الملموسة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة الحالية: 2019	البرامجيات المستحدثة داخليا من مصادر خارجية	البرامجيات المكتتاة الأصول قيد التطوير	المجموع
التكلفة			
في 1 كانون الثاني/يناير	468	761	1 810
الأصول المضافة	—	—	—
الأصول المتصرف فيها	—	(60)	(1 870)
في 31 كانون الأول/ديسمبر	468	701	1 169
الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة			
في 1 كانون الثاني/يناير	305	390	695
الإهلاك وضمحلل القيمة	93	127	220
الأصول المتصرف فيها	—	(60)	(60)
في 31 كانون الأول/ديسمبر	398	457	855
صافي القيمة الدفترية			

السنة الحالية: 2019				البرامجيات المستحدثة داخليا من مصادر خارجية التطوير	البرامجيات المقنتاة الأصول قيد المجموع
في 1 كانون الثاني/يناير				163	371
في 31 كانون الأول/ديسمبر				70	244
				1 810	2 595
				–	314
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)					
المقارنة بالسنة السابقة: 2018				البرامجيات المستحدثة داخليا من مصادر خارجية التطوير	البرامجيات المقنتاة الأصول قيد المجموع
التكلفة					
في 1 كانون الثاني/يناير				468	761
الأصول المضافة				–	–
في 31 كانون الأول/ديسمبر				468	761
				1 810	3 039
				–	–
الاستهلاك المتراكم واضمحلال القيمة					
في 1 كانون الثاني/يناير				211	233
الإهلاك واضمحلال القيمة				94	157
في 31 كانون الأول/ديسمبر				305	390
				–	–
				251	444
صافي القيمة الدفترية					
في 1 كانون الثاني/يناير				257	528
في 31 كانون الأول/ديسمبر				163	371
				1 810	2 595
				–	–
				2 344	2 344

107 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت الآلية قد تصرفت في اثنين من تراخيص البرامجيات لم تتبقَ لهما قيمة دفترية صافية.

108 - كما ألغت الآلية بالكامل اعترافها بأصل غير ملموس كان قيد التطوير (1,810 مليون دولار)، يتصل بمشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدّة التي كان من المقرر أن تحل محل قاعدتي البيانات القائمتين اللتين أنشأهما بشكل منفصل كل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وقد عُلّق المشروع في كانون الأول/ديسمبر 2017 عندما أصبحت جدوى استمراره مشكوكا فيها. وفي الربع الأخير من عام 2018، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية استعراضا للمسألة؛ وفي آذار/مارس 2019، أصدر المكتب تقريره الذي أشار فيه إلى ضرورة إجراء عملية مواءمة كاملة لأساليب العمل في فرعي الآلية، وتنقيح المتطلبات الوظيفية والتقنية، وتعزيز إدارة المشروع من أجل تنفيذه بنجاح.

109 - وخلال عام 2019، قامت الجهات المعنية بإجراء استعراض شامل للمشروع وأوصت بأن يوفر رئيس القلم قاعدة بيانات موحدة للسجلات القضائية بالتوسّع في استخدام النظام الخاص بالمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة (قاعدة البيانات القضائية) ليشمل فرع أروشا، معتبرة ذلك المسار الخيار الذي يقدم أفضل قيمة من حيث الأداء والتكلفة والمخاطر. وأيد رئيس قلم المحكمة هذه التوصية ووافق عليها مجلس المشروع، مما أدى إلى إنهاء استخدام قاعدة البيانات المشمولة بخطط المشروع السابقة والتوقف عن تطويرها.

110 - وفي آب/أغسطس 2019، بدأ تشغيل قاعدة بيانات السجلات والمحفوظات القضائية في أروشا، وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، انتهى من نقل السجلات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا إليها. ومن المتوقع أن يُختتم المشروع في عام 2020، وعندئذ سيكون بإمكان المستخدمين الداخليين والخارجيين على السواء أن يطلعوا على السجلات القضائية الموحدة للمحكمتين السابقتين والآلية، مما سيؤدي إلى توافر قاعدة بيانات ذات إجراءات إلكترونية متكاملة تساهم في رفع درجات الكفاءة وتقليل الأخطاء البشرية في تجهيز السجلات القضائية وحفظها. ويُتوقع، بالنسبة لقاعدة البيانات القضائية الموحدة الجديدة، أن يكون الاستثمار الموجه نحو التوسع في النظام القائم دون عتبة الاعتراف المحددة لرسملة الأصول.

11 الملاحظة

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
1 067	733	الحسابات المستحقة الدفع للبايعين (الحسابات المستحقة الدفع)
173	220	الحسابات المستحقة الدفع لكيانات الأمم المتحدة الأخرى
2 908	1 786	المستحقات مقابل السلع والخدمات
916	1 086	الحسابات المستحقة الدفع - مبالغ أخرى
5 064	3 825	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة (المتداولة)

111 - الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة البالغة 5,064 ملايين دولار (2018: 3,825 ملايين دولار) تتألف أساساً من المستحقات مقابل السلع والخدمات البالغة 2,908 مليون دولار (2018: 1,786 مليون دولار)، والحسابات المستحقة الدفع للبايعين البالغة 1,067 مليون دولار (2018: 0,733 مليون دولار)، والحسابات الأخرى المستحقة الدفع البالغة 0,916 مليون دولار (2018: 1,086 مليون دولار) والتي تشمل 0,578 مليون دولار (2018: 0,591 مليون دولار) لمرافق الاحتجاز و 0,168 مليون دولار (2018: 0,321 مليون دولار) لأتباع أفرقة الدفاع. وقد زادت المستحقات مقابل السلع والخدمات وكذلك الحسابات المستحقة الدفع للبايعين في 31 ديسمبر 2019، مقارنة بعام 2018، بسبب تسليم معدات تكنولوجيا المعلومات في كانون الأول/ديسمبر 2019 والفواتير المستحقة الدفع للمتعاقدين.

12 الملاحظة

المبالغ المقبوضة سلفاً

112 - تمثل المبالغ المقبوضة سلفاً الاشتراكات المقررة المحصلة مقدماً أو المدفوعات الزائدة الواردة من الدول الأعضاء، وقد بلغت 0,474 مليون دولار في عام 2019 (2018: 0,211 مليون دولار).

الملاحظة 13

الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	الخصوم المتداولة	الخصوم غير المتداولة	المجموع
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	1 041	72 582	73 623
الإجازة السنوية	426	4 118	4 544
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	688	6 790	7 478
المجموع الفرعي: الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	2 155	83 490	85 645
التنزيل دال/تعويضات العاملين	34	848	882
المرتبات والبدلات المستحقة	1 121	564	1 685
مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	3 310	84 902	88 212

السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	الخصوم المتداولة	الخصوم غير المتداولة	المجموع
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	1 949	103 410	105 359
الإجازة السنوية	353	4 102	4 455
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	681	6 795	7 476
المجموع الفرعي: الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	2 983	114 307	117 290
التنزيل دال/تعويضات العاملين	34	723	757
المرتبات والبدلات المستحقة	4 204	533	4 737
مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	7 221	115 563	122 784

113 - يتولى خبراء اكتوبريون مستقلون تقييم الخصوم الناشئة عن استحقاقات انتهاء الخدمة/ما بعد انتهاء الخدمة وبرنامج تعويضات العاملين في إطار التنزيل دال الملحق بالنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، ويجري تحديدها وفقاً للمعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويجري التقييم الاكتواري عادةً كل سنتين. وقد أُجري آخر تقييم اكتواري شامل في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

114 - وانخفض مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بمقدار 34,572 مليون دولار في عام 2019، ويرجع ذلك أساساً إلى الانخفاض الصافي في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المحددة بمقدار 17,101 مليون دولار بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا إلى مبلغ 22,430 مليون دولار وانخفاضها بمقدار 12,641 مليون دولار بالنسبة للمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة إلى مبلغ 18,477 مليون دولار، وهو ما يعود في جانبه الأكبر إلى مكاسب اكتوارية إجمالية للآلية قدرها 36,506 مليون دولار. وتُعزى المكاسب الاكتوارية إلى تغيرات في الافتراضات المالية والتسويات القائمة على التجربة التي اعتمدت في التقييم الاكتواري الأخير. وانخفضت المرتبات والبدلات المستحقة، فيما يُعزى أساساً إلى انخفاض الخصوم المتعلقة بمنحة الإعادة إلى الوطن للموظفين الذين انتهت خدمتهم في المحكمة

الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة. ويتألف الفرق المتبقي من تكاليف الخدمة، والتزامات الفوائد، وتعويضات العاملين حسب التذييل دال، ويقابله الاستحقاقات المدفوعة.

115 - والانخفاض في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المعترف بها كخطط استحقاقات محدّدة في عام 2019 يعزى إلى حد كبير إلى انخفاض الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، الذي يعزى بدوره إلى مكاسب اكتوارية قدرها 36,423 مليون دولار، تشمل مكسباً مالياً قدره 24,578 مليون دولار نشأ عن التغيرات في الافتراضات المتعلقة بالمطالبات الفردية تقابله جزئياً خسائر ناجمة عن انخفاض في معدل الخصم المكافئ من 4,62 إلى 3,60 في المائة، ومكسباً قدره 11,843 مليون دولار نشأ عن التسويات القائمة على التجربة يتعلق بانخفاض في تغطية خدمات طب الأسنان لدى الموظفين المؤمن عليهم. وبالنسبة للخصوم المتعلقة بمنحة الإعادة إلى الوطن والإجازة السنوية، فإن الخسائر المالية الناجمة عن انخفاض معدل الخصم المكافئ قابلتها مكاسب تأتت من التقديرات القائمة على التجربة التي تتعلق بالتغير في أعداد المؤمن عليهم بسبب انضمام موظفين جدد إلى الكيان ومغادرة موظفين آخرين له.

التقييم الاكتواري - الافتراضات

116 - تقوم الآلية باستعراض واختيار الافتراضات والأساليب التي يستخدمها الخبراء الاكتواريون في تقييم نهاية العام لتحديد الاحتياجات من المصروفات والاشتراكات اللازمة لتغطية استحقاقات الموظفين. وفيما يلي الافتراضات الاكتوارية الرئيسية التي استُخدمت لتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في التقييم الذي أجري في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019:

الافتراضات الاكتوارية الرئيسية

(بالنسبة المئوية)

الافتراضات	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى الوطن	استحقاقات الإعادة الإجازة السنوية
معدلات الخصم: 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	4,62	4,17
معدلات الخصم: 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	3,60	2,99
معدل التضخم: 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	3,89-5,57	2,20
معدل التضخم: 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	3,76-5,44	2,20

117 - وبالنسبة للتقييمات الاكتوارية لعام 2019، كانت منحنيات العائد المستخدمة في حساب معدلات الخصم فيما يتعلق بدولار الولايات المتحدة واليورو والفرنك السويسري هي تلك التي وضعتها شركة أون هويت (Aon Hewitt)، ويتسق ذلك مع قرار فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية بشأن مواءمة الافتراضات الاكتوارية على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

118 - وبالنسبة إلى تقييم الخصوم الناشئة عن التذييل دال/تعويضات الموظفين، طبق الخبراء الاكتواريون معدل خصم نهاية العام الذي وضعته شركة أون هويت والذي ينطبق على العام الذي تُصرف فيه التدفقات النقدية. وبالنسبة لعام 2019، كان معدل الخصم المكافئ الوحيد الذي تم التوصل إليه هو 3,42 في المائة.

119 - وكان معدل زيادة المرتبات وكذلك الافتراضات الديمغرافية المستخدمين في تقييمات عام 2019 هما نفس المعدل والافتراضات المستخدمة في التقييم الأخير الذي أجراه الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ففي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، قدرت الزيادة المفترضة في مرتبات موظفي الفئة الفنية بما نسبته 9,27 في المائة بالنسبة لسن 19 عاما، وانخفضت تدريجيا إلى 3,97 في المائة بالنسبة لسن 70 عاما. وافترض أن مرتبات الموظفين من فئة الخدمات العامة ستزداد بنسبة 6,84 في المائة بالنسبة لسن 19 عاما، وانخفضت تدريجيا إلى 3,47 في المائة بالنسبة لسن 70 عاما.

120 - وجرى تحديث تكاليف المطالبات الفردية في إطار خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لتعكس المطالبات الأخيرة وأنماط الاشتراك في هذه الخطط. وتُفَع الافتراض المتعلق بمعدل اتجاه تكلفة الرعاية الصحية ليعكس التوقعات الحالية على المدى القصير للزيادات الحاصلة في تكاليف خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والظروف الاقتصادية السائدة. وتستند معدلات اتجاه تكلفة الرعاية الصحية إلى افتراضات شركة أون هويت في الأجل الطويل لمختلف العملات، كما يرد فيما يلي:

2018			2019			افتراضات اتجاه التكلفة
المعدل الأولي (النسبة المئوية)	المعدل النهائي (النسبة المئوية)	فترة الانخفاض التدريجي	المعدل الأولي (النسبة المئوية)	المعدل النهائي (النسبة المئوية)	فترة الانخفاض التدريجي	
5,44	3,85	13 سنة	5,57	3,85	14 سنة	خطط التأمين الصحي في الولايات المتحدة بخلاف خطة "مديكير" (Medicare)
5,26	3,85	13 سنة	5,38	3,85	14 سنة	خطة "مديكير" (Medicare) للتأمين الصحي في الولايات المتحدة
4,66	3,85	13 سنة	4,73	3,85	14 سنة	خطط التأمين الصحي لعلاج الأسنان في الولايات المتحدة
3,76	2,85	8 سنوات	3,89	3,05	9 سنوات	خطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة - سويسرا
3,83	3,65	3 سنوات	3,91	3,65	4 سنوات	خطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة - منطقة اليورو

121 - وفيما يتعلق بتقييم استحقاقات الإعادة إلى الوطن في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، افترض أن معدل التضخم في تكاليف السفر سيبلغ 2,20 في المائة (2018: 2,20 في المائة)، استنادا إلى معدل التضخم المتوقع في الولايات المتحدة خلال السنوات العشرين المقبلة.

122 - وافترض أن أرصدة الإجازات السنوية سترتفع حسب المعدلات السنوية التالية خلال سنوات الخدمة المتوقعة للموظف: من صفر إلى ثلاث سنوات، معدل قدره 9,1 في المائة؛ ومن أربع إلى ثماني سنوات، معدل قدره 1,0 في المائة؛ ومن تسع سنوات فأكثر، معدل قدره 0,1 في المائة.

123 - وتستند الافتراضات المتعلقة بمعدل الوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات وجدول الوفيات المنشورة. وتتوافق افتراضات زيادة المرتبات والتقاعد والانسحاب من الخطة والوفيات مع الافتراضات التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء تقييمه الاكتواري. ولتقييم الخصوم المتعلقة بالتبديل دال/تعويضات الموظفين، تُستخدم افتراضات للوفيات تستند إلى الجداول الإحصائية لمنظمة الصحة العالمية.

حركة الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المعترف بها كخطط استحقاقات محددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى الوطن	منحة الإعادة الإجازة السنوية	المجموع	
105 359	4 455	117 290	صافي الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في 1 كانون الثاني/يناير 2019
1 910	356	2 686	تكلفة الخدمة الحالية
4 817	178	5 292	الفوائد على الالتزامات
6 727	534	7 978	مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي
(2 040)	(368)	(3 117)	الاستحقاقات المدفوعة
(36 423)	(77)	(36 506)	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية المعترف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول
73 623	4 544	85 645	صافي الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى الوطن	منحة الإعادة الإجازة السنوية	المجموع	
79 039	4 692	92 842	صافي الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة (الآلية)
30 805	—	30 805	صافي الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة (المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة)
109 844	4 692	123 647	صافي الالتزامات المدمجة المتعلقة بالاستحقاقات المحددة
2 369	356	3 205	تكلفة الخدمة الحالية
4 262	159	4 729	الفوائد على الالتزامات
6 631	515	7 934	مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي
(1 806)	(368)	(2 877)	الاستحقاقات المدفوعة
(9 310)	(384)	(11 414)	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية المعترف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول
105 359	4 455	117 290	صافي الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

124 - وأذنت الجمعية العامة للأمين العام، في قرارها 243/70، بأن ينشئ حساباً فرعياً في إطار الآلية للقيام، على أساس الدفع أولاً بأول، بإدارة الاحتياجات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين وأزواجهم الباقين على قيد الحياة والاحتياجات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين السابقين في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة عقب إغلاق

المحكمتين. وتُعرض في الملاحظة 24 أرصدة الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة للقضاة والموظفين في كل حساب فرعي.

تحليل درجة حساسية معدلات الخصم

125 - تحدث التغيرات في معدلات الخصم بفعل منحى الخصم الذي يحسب اعتماداً على سندات الشركات أو الحكومة. وتتباين أسواق السندات خلال سنة الإبلاغ، ويؤثر هذا التقلب على الافتراض المتعلق بمعدلات الخصم. وجرى تحليل أوجه الحساسية إزاء الفروق في معدل الخصم باستخدام نسبة تغير قدرها 0,5 في المائة، وليس 1 في المائة كما في السنوات السابقة، من أجل مواءمة أسلوب التحليل في مختلف خطط منظومة الأمم المتحدة وكياناتها. وإذا تغير الافتراض المتعلق بمعدلات الخصم بنسبة 0,5 في المائة (2018: 1 في المائة)، فسيكون تأثيره في الالتزامات على النحو التالي:

أثر تغيرات معدل الخصم على الالتزامات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي استحقاقات الإعادة بعد انتهاء الخدمة إلى الوطن الإجازة السنوية			
31 كانون الأول/ديسمبر: 2019			
(182)	(267)	(7 160)	زيادة معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة
(4)	(4)	(10)	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
196	283	8 265	انخفاض معدل الخصم بنسبة 0,5 في المائة
4	4	11	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
31 كانون الأول/ديسمبر: 2018			
(367)	(617)	(16 752)	زيادة معدل الخصم بنسبة 1 في المائة
(8)	(8)	(16)	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
421	712	21 706	انخفاض معدل الخصم بنسبة 1 في المائة
9	10	21	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة

تحليل درجة حساسية التكاليف الطبية

126 - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل المتوقع لزيادة التكاليف الطبية في المستقبل. ويُنظر عند تحليل درجة الحساسية إلى التغير الحاصل في الالتزامات بسبب التغيرات في معدلات التكاليف الطبية مع الإبقاء على الافتراضات الأخرى، مثل معدل الخصم، على حالها. وجرى تحليل أوجه الحساسية إزاء الفروق في معدل اتجاه تكلفة الرعاية الصحية باستخدام نسبة تغير قدرها 0,5 في المائة، وليس 1 في المائة كما في السنوات السابقة، من أجل مواءمة أسلوب التحليل في مختلف خطط منظومة الأمم المتحدة وكياناتها. وإذا تغير الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة 0,5 في المائة (2018: 1 في المائة)، فسيؤثر ذلك في قياس الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة، على النحو التالي:

أثر التغيرات في المعدلات المفترضة لإتجاه التكاليف الطبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الزيادة	الانخفاض	
		31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (التغير بنسبة 0,5 في المائة):
7 964	(6 978)	الأثر على الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة
606	(521)	الأثر على مجموع تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة
		31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (التغير بنسبة 1 في المائة):
22 127	(17 329)	الأثر على الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة
1 650	(1 259)	الأثر على مجموع تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة

معلومات أخرى عن الخطط المحددة الاستحقاقات

127 - الاستحقاقات المدفوعة عن عام 2019 هي تقديرات لما كان سيُدفع للموظفين المنتهية خدمتهم و/أو المتقاعدين خلال السنة بناءً على نمط حياة الحقوق في إطار كل من الخطط التالية: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والإعادة إلى الوطن، واستبدال رصيد الإجازة السنوية. وترد في الجدول التالي تقديرات مدفوعات الاستحقاقات المحددة (القيمة الصافية بعد خصم اشتراكات المشتركين في هذه الخطط).

تقديرات مدفوعات الاستحقاقات المحددة، بعد خصم اشتراكات المشتركين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية	المجموع	
1 077	710	436	2 223	2020
2 040	709	368	3 117	2019

معلومات عن السنوات السابقة: مجموع الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازات السنوية في 31 كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2018	2017	2016	2015	2014
85 645	117 290	92 842	60 897	13 923	11 627

القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة

تحليل الحساسية لتكاليف تعويضات الموظفين/التنزيل دال

128 - يُنظر عند تحليل درجة الحساسية إلى التغير الحاصل في الخصوم بسبب التغيرات في تسوية غلاء المعيشة وإلى التغيرات في معدلات الخصم المفترضة. وأي تغيير بنسبة 1 في المائة في تسوية غلاء المعيشة

(2018: 1 في المائة) ونسبة 0,5 في المائة في معدلات الخصم المفترضة (2018: 1 في المائة) سيؤثر على قياس الالتزام المتعلق بالتدليل دال على النحو المبين في الجدول التالي:

التكاليف المتعلقة بالتدليل دال: حساسية خصوم نهاية السنة إزاء التغير بنسبة 1 في المائة في تسوية غلاء المعيشة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة والنسبة المئوية)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
164	132	زيادة تسوية غلاء المعيشة بنسبة 1 في المائة
19	17	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
(130)	(105)	انخفاض تسوية غلاء المعيشة بنسبة 1 في المائة
(15)	(14)	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة

التكاليف المتعلقة بالتدليل دال: أثر التغيرات في معدل الخصم المفترض على خصوم نهاية السنة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة والنسبة المئوية)

الزيادة	الانخفاض	
31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (التغير بنسبة 0,5 في المائة):		
(66)	74	الأثر على خصوم نهاية السنة
(7)	8	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة
31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (التغير بنسبة 1 في المائة):		
(98)	125	الأثر على خصوم نهاية السنة
(13)	17	كنسبة مئوية من خصوم نهاية السنة

المرتبات والبدلات المستحقة

129 - تتألف المرتبات والبدلات المستحقة في نهاية السنة من استحقاقات إجازة زيارة الوطن (0,508 مليون دولار (2018: 0,445 مليون دولار))؛ والمدفوعات المستحقة للموظفين المنتهية خدمتهم (0,036 مليون دولار (2018: 0,392 مليون دولار))؛ والمدفوعات المستحقة للموظفين السابقين عن منح الإعادة إلى الوطن (1,064 مليون دولار (2018: 3,791 ملايين دولار))؛ ومدفوعات مستحقة متنوعة أخرى عن استحقاقات الموظفين (0,077 مليون دولار (2018: 0,109 مليون دولار)).

130 - وعقب إغلاق المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، قامت الآلية بتجهيز جميع المزاي والاستحقاقات المتصلة بانتهاء خدمة موظفي المحكمة التي كانت محفوظة في حسابات فرعية لدى الآلية. وبالنسبة لعام 2019، يعزى الانخفاض الكبير في المستحقات من المدفوعات الواجبة السداد للموظفين الذين انتهت خدمتهم ومستحقات منحة الإعادة إلى الوطن إلى تسوية المطالبات المستلمة وانتهاء استحقاق الموظفين السابقين.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

131 - ينص النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على أن يجري مجلس صندوق المعاشات التقاعدية تقييماً اكتوارياً للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل بواسطة الخبير الاستشاري الاكتواري. وقد دأب مجلس الصندوق على إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المقدرة للمستقبل كافية لسداد خصومه.

132 - ويتكون الالتزام المالي للآلية تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من الاشتراكات المقررة عليها، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً 7,9 في المائة للمشتريين و 15,8 في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية أي عجز اكتواري بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسدد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا إذا قررت الجمعية العامة العمل بالأحكام الواردة في المادة 26 ومتى قررت ذلك، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات لسد العجز بناء على تقييم لمدى الكفاية الاكتوارية للصندوق في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضو خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

133 - وانتهى آخر تقييم اكتواري للصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017، ويجري حالياً الاضطلاع بالتقييم المتعلق بالفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وقد استخدم الصندوق في بياناته المالية لعام 2018 بيانات الاشتراك للفترة من 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

134 - وأسفر التقييم الاكتواري الذي أجري في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 عن بلوغ النسبة الممولة من الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية ما قدره 139,2 في المائة، بافتراض عدم إجراء تسويات في المستقبل للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة 102,7 في المائة عندما وُضع في الحسبان النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية.

135 - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أن الوضع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 لم يطرأ عليه ما يستوجب سداد مدفوعات لتغطية العجز بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت كذلك القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المتراكمة في تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد لجأت إلى تطبيق الحكم الوارد في المادة 26.

136 - وفي حالة اللجوء إلى المادة 26 بسبب حدوث عجز اكتواري، إما خلال تنفيذ الصندوق عملياته الجارية أو بسبب إنهاء خطة المعاشات التقاعدية للصندوق، ستستند مدفوعات العجز المطلوبة من كل منظمة من المنظمات الأعضاء إلى نسبة اشتراكات تلك المنظمة العضو إلى مجموع الاشتراكات المدفوعة للصندوق خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وقد بلغ مجموع الاشتراكات المدفوعة إلى صندوق المعاشات التقاعدية خلال السنوات الثلاث السابقة (2016 و 2017 و 2018) ما قدره 131,56 مليون دولار، ساهمت الآلية بنسبة 0,37 في المائة منها.

137 - وخلال عام 2019، بلغت الاشتراكات التي سددتها الآلية إلى صندوق المعاشات التقاعدية ما قدره 11,419 مليون دولار (2018: 10,991 ملايين دولار).

138 - ويجوز إنهاء العضوية في الصندوق بقرار من الجمعية العامة بناء على توصية بالإيجاب من مجلس الصندوق. وتُدفع إلى المنظمة المنتهية عضويتها حصةً تناسبية من مجموع أصول الصندوق في تاريخ الإنهاء تُخصص حصراً لصالح مَنْ كان من موظفيها مشتركاً في الصندوق في ذلك التاريخ، وفقاً لترتيب متفق عليه بين المنظمة والصندوق. ويحدد مجلس الصندوق هذا المبلغ على أساس تقييم اكتواري لأصول الصندوق وخصومه في تاريخ إنهاء العضوية؛ ولا يشمل المبلغ أي جزء من الأصول الزائدة عن الخصوم.

139 - ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويقدم في كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق وإلى الجمعية العامة. ويُصدر الصندوق تقارير فصلية عن استثماراته، يمكن الاطلاع عليها بزيارة الموقع الشبكي للصندوق في: www.unjspf.org.

الملاحظة 14

الخصوم المتعلقة بأتعاب القضاة وبدلاتهم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2019	31 كانون الأول / ديسمبر 2018	
47 269	42 728	المعاشات التقاعدية للقضاة (تقييم للاستحقاقات المحددة)
—	45	بدلات انتقال القضاة
47 269	42 773	المجموع
3 082	3 001	الخصوم المتداولة
44 187	39 772	الخصوم غير المتداولة
47 269	42 773	المجموع

140 - بالنسبة للتقييمات الاكتوارية لعام 2019، كان منحني العائد المستخدم في حساب معدل الخصم هو ذلك الذي وضعته شركة أون هويت لدولارات الولايات المتحدة، حيث إن مرتبات القضاة مقومة بالدولار ولا يمكن التيقن من العملة التي ستدفع بها المعاشات التقاعدية في المستقبل. والافتراضات الأساسية المستخدمة لتقييم الخصوم المتعلقة باستحقاقات المعاشات التقاعدية للقضاة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 هي معدل الخصم البالغ 3,16 في المائة (2018: 4,31 في المائة)، ومعدل التضخم البالغ 2,20 في المائة (2018: 2,20 في المائة) خلال السنوات العشرين المقبلة. وافترض أن الزيادة في المرتبات ستكون مساوية لمعدل التضخم، لأن نظم المعاشات التقاعدية مرتبطة بالمرتبات.

141 - وأذنت الجمعية العامة للأمين العام، في قرارها 243/70، بأن ينشئ حساباً فرعياً في إطار الآلية يتناول الاحتياجات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين من العمل في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وأزواجهم الباقين على قيد الحياة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

142 - وبسبب دمج المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، تتحمل الآلية الآن الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة للفضاء المتقاعدين من العمل في المحكمتين السابقتين، إضافة إلى الخصوم المتعلقة بالرئيس الذي هو القاضي الوحيد المتفرغ في الآلية. وتعزى الخسائر الاكتوارية أساساً إلى انخفاض في معدلات الخصم المكافئة بلغ 5,030 ملايين دولار وإلى خسائر ناجمة عن التسويات القائمة على التجربة بمبلغ 0,757 مليون دولار.

المخصصات

المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	المبالغ المقررة لحساب الدول الأعضاء	المطالبات والمدفوعات	المجموع
—	—	—	—
الرصيد المدمج من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	—	420	420
المبالغ المستخدمة	—	(420)	(420)
المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (المتداولة)	—	—	—
التغيير في المخصصات			
المخصصات الإضافية المرصودة	6 818	—	—
المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (المتداولة)	6 818	—	—

112/132

بغزايا واستحقاقات انتهاء الخدمة التي تم تجنبها وقت إغلاق المحكمتين وإلغاء الالتزامات وتسجيل إرادات أخرى.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	الآلية	المجموع
إلغاء الالتزامات والوفورات المتحققة من الفترات السابقة	29	2 925	506	3 460
الإرادات	1 122	1 594	642	3 358
المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	1 151	4 519	1 148	6 818

144 - ولم يكن لدى الآلية أي مخصصات يتعين الاعتراف بها في عام 2019 عن مطالبات قانونية جارية يُرجح أن تترتب عليها مدفوعات يمكن تقدير مبلغها.

الملاحظة 16

الخصوم الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ 2019 ديسمبر 2018		
86	—	الخصوم في إطار ترتيبات التأجير التمويلي
86	—	مجموع الخصوم الأخرى (المتداولة)
—	—	الخصوم في إطار ترتيبات التأجير التمويلي
—	—	مجموع الخصوم الأخرى (غير المتداولة)
86	—	مجموع الخصوم الأخرى

الملاحظة 17

التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر

145 - يتألف صافي الأصول من الفائض/العجز المتراكم، الذي يمثل الحقوق المتبقية في أصول الآلية بعد خصم جميع التزاماتها. وتمثل الأرصدة المقيّدة رصيد الصندوق المخصص لمشروع تشييد مرافق في أروشا من أجل محفوظات الآلية.

146 - وارتفع رصيد صافي الأصول من مبلغ 53,990 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 إلى مبلغ 76,638 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

147 - وتُعزى التغيرات في صافي الأصول أساساً إلى مكاسب اكتوارية قدرها 36,506 مليون دولار في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين، تقابلها جزئياً خسارة اكتوارية قدرها 5,787 ملايين دولار في الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة وعجز إجمالي قدره 8,186 ملايين دولار عن الأداء خلال السنة.

الملاحظة 18

الإيرادات

الاشتراكات المقررة

148 - في القرار 259/74، عدّلت الجمعية العامة الاعتماد المنقح الذي تمت الموافقة عليه لفترة السنتين 2018-2019 في القرار 277/73 من مبلغ 195,721 مليون دولار إلى مبلغ 185,429 مليون دولار. أما الأنصبة المقررة أصلاً لعام 2019 في القرار 258/72 بـ، التي كان مبلغها 98,012 مليون دولار وخُفضت فيما بعد إلى 97,341 مليون دولار بموجب القرار 277/73، فقد تمت تسويتها لتصبح 87,049 مليون دولار.

149 - وقُيِّدَت لصالح الآلية الاشتراكات المقررة البالغة 80,231 مليون دولار (2018: 98,380 مليون دولار) وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وسياسات الأمم المتحدة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	
98 012	الأنصبة المقررة لعام 2019 (القرار 258/72 بـ)
(671)	مخصوصاً منها: حصة الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين المعزوة إلى القرار 277/73
(10 292)	مخصوصاً منها: الانخفاض في الاعتماد النهائي المرصود لفترة السنتين المعزوة إلى القرار 259/74
87 049	المجموع الفرعي
(6 818)	إلغاء الالتزامات المتعلقة بفترة السنتين 2016-2017 والوفورات الأخرى المتحققة من الفترات السابقة
80 231	الإيرادات المتأتية من الاشتراكات المقررة

الإيرادات الأخرى

150 - تشمل الإيرادات الأخرى الاعتراف بتعويضات التأخير البالغ قدرها 0,230 مليون دولار المدفوعة للآلية عن المرفق الجديد في أروشا، وإيرادات متنوعة أخرى قدرها 0,190 مليون دولار تتألف أساساً من التكاليف المستردة مقابل الخدمات المقدمة إلى كيانات خارجية.

الملاحظة 19

المصروفات

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

151 - تشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والموظفين الوطنيين وموظفي المساعدة المؤقتة العامة وتسويات مقر العمل المدفوعة لهم والاقطاعات الإلزامية المخصصة من مرتباتهم. أما البدلات والاستحقاقات فتشمل استحقاقات الموظفين الأخرى، مثل المعاشات التقاعدية والتأمين، وتكاليف الانتداب، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، وغير ذلك من البدلات، على النحو المبين أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2019	31 كانون الأول / ديسمبر 2018	
52 919	51 029	المرتبات والأجور
15 661	15 271	استحقاقات المعاشات التقاعدية والتأمين
(1 053)	618	الاستحقاقات الأخرى
67 527	66 918	مجموع مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

أتعاب القضاة وبدلاتهم

152 - تشمل أتعاب القضاة وبدلاتهم المعاشات التقاعدية للقضاة السابقين والحاليين، وكذلك الأتعاب التي تشمل بدلات الانتقال والبدلات الأخرى.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2019	31 كانون الأول / ديسمبر 2018	
1 827	1 418	أتعاب القضاة
1 825	1 485	المعاشات التقاعدية للقضاة
3 652	2 903	أتعاب القضاة وبدلاتهم

الخدمات التعاقدية

153 - تتألف مصروفات الخدمات التعاقدية من الأتعاب المدفوعة للأفراد مقابل الخدمات المقدمة إلى الآلية، كخدمات الخبراء الاستشاريين والشهود الخبراء والمترجمين الشفويين وأفراد الشرطة التتبعية. وتتمثل المكونات الرئيسية لهذه المصروفات في البدلات المدفوعة لأفراد الشرطة التتبعية مقابل ما يقدمونه من خدمات أمنية بموجب اتفاق البلد المضيف، ومجموعها 0,293 مليون دولار، وفي الخدمات الاستشارية التي يبلغ مجموعها 0,090 مليون دولار.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2019	31 كانون الأول / ديسمبر 2018	
383	393	الخبراء الاستشاريون والمتعاقدون الأفراد
383	393	مجموع الخدمات التعاقدية

اللوازم والمستهلكات

154 - يشمل هذا البند المستهلكات وقطع الغيار والوقود، على النحو المبين في الجدول التالي.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2019	31 كانون الأول / ديسمبر 2018	
122	95	الوقود ومواد التشحيم
48	78	حصص الإعاشة
59	74	قطع الغيار
294	147	المستهلكات
523	394	المجموع

السفر

155 - تشمل مصروفات السفر سفر جميع الموظفين وغير الموظفين الذي لا يُعتبر في عداد البدلات/الاستحقاقات الخاصة بالموظفين. وسفر الموظفين هو السفر الرسمي اللازم للاضطلاع بأنشطة الآلية، وكذلك للتدريب. أما السفر لأغراض تمثيل الآلية فهو السفر الذي يقوم به الخبراء وغيرهم لحضور الاجتماعات والجولات الدراسية.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2019	31 كانون الأول / ديسمبر 2018	
1 389	1 097	سفر الموظفين
308	175	سفر الممثلين
1 697	1 272	المجموع

مصروفات التشغيل الأخرى

156 - تشمل مصروفات التشغيل الأخرى الخدمات التعاقدية الأخرى، والصيانة، والمرافق العامة، والتدريب، وخدمات الأمن، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، ومخصصات الديون المدومة، ومصاريف المشطوبات، والضيافة والحفلات الرسمية، وخسائر صرف العملات الأجنبية، والخسائر الناجمة عن بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات، والتبرع بالأصول/نقلها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2019	31 كانون الأول / ديسمبر 2018	الملاحظة	
10 594	10 279		الخدمات التعاقدية
666	272		شراء السلع
285	149		اقتناء الأصول غير الملموسة
3 921	4 445	22	الإيجار - المكاتب وأماكن العمل

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2018	31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2019	الملاحظة
184	160	22 الإيجار - المعدات
179	176	الصيانة والإصلاح
753	(253)	مصرفات الديون المعنومة
(220)	2 047	مصرفات تشغيل أخرى/متنوعة
16 041	17 596	المجموع

157 - وتشمل الخدمات التعاقدية الأتعاب المدفوعة لقاء النقل الجوي والبحري، وخدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والمرافق، والخدمات الأمنية، والخدمات القانونية (التي تشمل أتعاب أفرقة الدفاع والتكاليف المتصلة بخدمات الاحتجاز)، وخدمات مراجعة الحسابات، والتدريب، والمرافق العامة، والشحن، وغيرها من الخدمات مثل الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر الحرفية. وترد تفاصيل هذه التكاليف في الجدول الذي يلي الفقرة 161.

158 - والزيادة في الخدمات التعاقدية خلال عام 2019 تعزى في المقام الأول إلى الزيادة في أتعاب الخدمات القانونية المدفوعة إلى محامي الدفاع بمبلغ قدره 0,764 مليون دولار والزيادة في استخدام المرافق بمبلغ قدره 0,527 مليون دولار، اللتين يقابلهما جزئياً انخفاض في خدمات الاحتجاز بمبلغ قدره 0,503 مليون دولار وانخفاض في مصرفات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمبلغ قدره 0,288 مليون دولار. وطُرأت زيادة في الأتعاب المدفوعة إلى أفرقة الدفاع نتيجة للنظر في قضية تورينايو وآخرين المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة، في حين حدث انخفاض في خدمات الاحتجاز بسبب انخفاض عدد المحتجزين في عام 2019 عما كان عليه في عام 2018. وقد أدت قضية تورينايو وآخرين إلى احتياجات إضافية من حيث المساحة، مما أدى إلى زيادة مصرفات المرافق ذات الصلة في أروشا خلال عام 2019.

159 - ويعود الانخفاض في تكاليف إيجار المكاتب والمباني إلى خفض الحيز المستأجر في فرع الآلية بلاهاي، حيث أعيدت بعض الأماكن المخصصة للمكاتب إلى مالك المبنى في عام 2019. وعقب إغلاق المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في أواخر عام 2017، انتقل عقد الإيجار من المحكمة إلى الآلية وتحملت الآلية التكاليف الكاملة لترتيبات الإيجار في عام 2018. وقد تم احتواء تكاليف المرافق العامة وغيرها من التكاليف بنجاح عن طريق الحد من استخدام الحيز المكتبي قبل العودة الرسمية في عام 2019. ولا تزال المناقشات جارية مع الدولة المضيفة ومالكي المبنى بشأن الترتيبات القادمة فيما يتعلق بعقد الإيجار.

160 - وتشمل مصرفات الديون المدعومة مخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها التي تتعلق بالاشتراكات المقررة وشطب الحسابات الأخرى المستحقة القبض. وفي عام 2019، جرى ردّ مبلغ قدره 0,260 مليون دولار من مخصصات الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها التي سبق الاعتراف بها عن أرصدة ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد، بعد تلقي الآلية أرصدة ضريبة القيمة المضافة المذكورة خلال النصف الثاني من العام.

161 - وتشمل مصرفات التشغيل الأخرى/المتنوعة مصرفات شطب بنود الأصول الملموسة وغير الملموسة التي يتم التصرف فيها، أو الحسابات المستحقة القبض أو السلف، وكذلك أي تغييرات في المخصصات عند الانطباق.

مصرفوات التشغيل الأخرى: الخدمات التعاقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2019	31 كانون الأول / ديسمبر 2018	
14	27	النقل
906	1 194	الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
1 401	874	المرافق
82	126	خدمات الأمن
3 229	2 466	الخدمات القانونية، محامو الدفاع
2 768	3 271	الخدمات القانونية، خدمات الاحتجاز
78	137	خدمات قانونية أخرى
72	58	التدريب
553	632	المرافق العامة
94	165	الشحن
384	379	الخدمات الإدارية وخدمات مراجعة الحسابات
1 013	950	خدمات تعاقدية أخرى
10 594	10 279	المجموع

162 - تتألف الخدمات الإدارية وخدمات مراجعة الحسابات في المقام الأول من الخدمات المالية والإدارية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف والتكاليف المرتبطة بعمليات مراجعة الحسابات التي يقوم بها مجلس مراجعي الحسابات.

163 - وتتألف المصروفات الأخرى أساساً من التكاليف المرتبطة بالمحاضر الحرفية، والترجمة التحريرية، والخدمات الطبية.

الملاحظة 20

الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية

صندوق النقدية المشترك الرئيسي

164 - إضافة إلى الاحتفاظ مباشرةً بنقدية ومكافآت للنقدية واستثمارات، تشارك الآلية في صندوق النقدية المشترك التابع لخزانة الأمم المتحدة. ويتألف صندوق النقدية المشترك الرئيسي من أرصدة حسابات مصرفية عاملة بعدد من العملات واستثمارات بدولارات الولايات المتحدة.

165 - ولجميع الأموال في صناديق مشتركة أثر إيجابي على أداء الاستثمارات ومخاطرها بوجه عام، يرجع إلى وفورات الحجم المحققة وإمكانية توزيع المخاطر المرتبطة بمنحى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويستند في تخصيص أصول صندوق النقدية المشترك (النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات القصيرة الأجل، والاستثمارات الطويلة الأجل) وإيراداته إلى الرصيد الأصلي لكل كيان مشارك.

166 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت الآلية مشتركة في صندوق النقدية المشترك الذي بلغت قيمة الأصول بحوزته ما مجموعه 9 339,390 ملايين دولار (2018: 7 504,814 ملايين دولار)، منها أصول قيمتها 168,913 مليون دولار مستحقة للآلية (2018: 157,192 مليون دولار)، بما في ذلك مبلغ 60,855 مليون دولار (2018: 59,159 مليون دولار) يخص المحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا ومبلغ 89,114 مليون دولار (2018: 85,734 مليون دولار) يخص المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة. وبلغت حصة الآلية من الإيرادات من صندوق النقدية المشترك 4,425 ملايين دولار (2018: 3,181 ملايين دولار).

موجز أصول صندوق النقدية المشترك الرئيسي وخصومه في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
		القيمة العادلة بفائض أو عجز
5 177 137	6 255 379	الاستثمارات القصيرة الأجل
1 624 405	486 813	الاستثمارات الطويلة الأجل
6 801 542	6 742 192	مجموع القيمة العادلة بفائض أو عجز
		القروض والحسابات المستحقة القبض
2 499 980	732 926	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
37 868	29 696	إيرادات الاستثمار المستحقة
2 537 848	762 622	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
9 339 390	7 504 814	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
		خصوم صندوق النقدية المشترك الرئيسي
168 913	157 192	الحسابات المستحقة الدفع إلى الآلية
9 170 477	7 347 622	الحسابات المستحقة الدفع إلى المشاركين الآخرين في صندوق النقدية المشترك الرئيسي
9 339 390	7 504 814	مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية
-	-	صافي أصول صندوق النقدية المشترك الرئيسي

موجز صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك الرئيسي ومصرفاته للسنة المنتهية في 31 كانون

الأول/ديسمبر 2019

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
198 552	152 805	إيرادات الاستثمار
14 355	3 852	الخسائر غير المتحققة
212 907	156 657	إيرادات الاستثمار المتأتية من صندوق النقدية المشترك الرئيسي
3 313	854	خسائر صرف العملات الأجنبية

31 كانون الأول / 31 كانون الأول
ديسمبر 2019 ديسمبر 2018

الرسوم المصرفية	(808)	(805)
مصرفات التشغيل من صندوق النقدية المشترك الرئيسي	2 505	49
الإيرادات والمصرفات من صندوق النقدية المشترك الرئيسي	215 412	156 706

إدارة المخاطر المالية

- 167 - خزنة الأمم المتحدة هي المسؤولة عن إدارة الاستثمارات والمخاطر فيما يخص صندوق النقدية المشترك، بما في ذلك تنفيذ أنشطة الاستثمار وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لإدارة الاستثمار.
- 168 - والهدف من إدارة الاستثمارات هو الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية مع تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل صندوق استثماري. وينصب التركيز على جودة الاستثمار والأمان والسيولة أكثر مما ينصب على عنصر الأهداف المتعلق بمعدل العائد السوقي.
- 169 - وتجري لجنة للاستثمارات تقييماً دورياً للأداء الاستثماري، وتبين مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمار، وتقدم توصيات لتحديث تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

- 170 - تقتضي المبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمار إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة ولأطراف المناظرة. وقد تشمل استثمارات صندوق النقدية المشترك المسموح بها، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية فوق الوطنية، والأوراق المالية التي تصدرها الوكالات الحكومية، والأوراق المالية الحكومية التي تحل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر صندوق النقدية المشترك في الأدوات المالية المشتقة مثل السندات المدعومة بأصول والمضمونة برهن عقاري أو في منتجات حصص الملكية.

- 171 - وتشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات، كما تنص على حدود قصوى لتركيز الاستثمار مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت هذه الشروط وقت القيام بالاستثمارات.

- 172 - والتصنيفات الائتمانية المستخدمة فيما يخص صندوق النقدية المشترك الرئيسي هي التصنيفات التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني: حيث تُستخدم تصنيفات شركات ستاندرز أند بورز للتصنيفات العالمية (S&P Global Ratings) وموديز (Moody's) وفيتش (Fitch) في تقييم السندات وإصدارات الأدوات المالية المشتقة بأسعار خصم، ويُستخدم تصنيف شركة فيتش لتقدير الجدارة الائتمانية للمصارف في تقييم الودائع المصرفية لأجل. وفي نهاية السنة، كانت التصنيفات الائتمانية على النحو المبين في الجدول التالي.

استثمارات صندوق النقدية المشترك الرئيسي حسب التصنيفات الائتمانية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بالنسبة المئوية)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي				التصنيفات الائتمانية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019			
السندات (تصنيفات ائتمانية طويلة الأجل)				التصنيفات الائتمانية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018			
AAA	AA+/AA/AA-	A+	غير مصنف	AAA	AA+/AA/AA-	A+	غير مصنف
وكالة ستاندرد آند بورز العالمية	35,8	58,8	—	5,4	79,0	5,6	—
فيتش	60,2	23,8	—	16,0	39,3	—	5,6
Aaa	Aa1/Aa2/Aa3	A1		Aaa	Aa1/Aa2/Aa3	A1	
موديز	54,8	45,2	—	49,7	50,0	0,3	
الأوراق التجارية (تصنيفات ائتمانية قصيرة الأجل)							
A-1+				A-1+			
وكالة ستاندرد آند بورز العالمية	100,0			وكالة ستاندرد آند بورز العالمية	100,0		
F1+				F1+			
فيتش	100,0			فيتش	100,0		
P-1				P-1			
موديز	100,0			موديز	100,0		
اتفاق إعادة الشراء العكسي (تصنيفات ائتمانية قصيرة الأجل)							
A-1+				A-1+			
وكالة ستاندرد آند بورز العالمية	—			وكالة ستاندرد آند بورز العالمية	100,0		
F1+				F1+			
فيتش	—			فيتش	100,0		
P-1				P-1			
موديز	—			موديز	100,0		
الودائع لأجل (تصنيفات وكالة فيتش للجدارة الائتمانية للمصارف)							
aaa	aa/aa-	a+/a/a-		aaa	aa/aa-	a+/a/a-	
فيتش	84,2	15,8	—	فيتش	53,5	46,5	—

173 - وترصد خزانة الأمم المتحدة التصنيفات الائتمانية بصورة نشطة، ونظراً إلى أن المنظمة لم تستثمر إلا في الأوراق المالية ذات التصنيفات الائتمانية العالية، فلا تتوقع الإدارة إخلال أي طرف مناظر بالتزاماته، باستثناء ما يتعلق بأي استثمارات مُضمحلة القيمة.

مخاطر الائتمان: الاشتراكات المقررة

174 - يرد فيما يلي بيان تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض وما يتصل بها من مخصصات:

تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض

تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للآلية، والمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا والمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		
إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	
14 718	-	1 791	-	أقل من سنة واحدة
10 579	-	7 578	-	من سنة واحدة إلى سنتين
23 574	93	31 152	95	أكثر من سنتين
48 871	93	40 521	95	المجموع

تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للآلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		
إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	
12 105	-	1 791	-	أقل من سنة واحدة
1 768	-	5 250	-	من سنة واحدة إلى سنتين
688	3	1 184	4	أكثر من سنتين
14 561	3	8 225	4	المجموع

تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للمحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		
إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض	المخصصات	
-	-	-	-	أقل من سنة واحدة
-	-	-	-	من سنة واحدة إلى سنتين
7 658	36	7 523	36	أكثر من سنتين
7 658	36	7 523	36	المجموع

تقديم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض للمحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		
إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض المخصصات		إجمالي الاشتراكات المستحقة القبض المخصصات		
-	2 614	-	-	أقل من سنة واحدة
-	8 811	-	2 328	من سنة واحدة إلى سنتين
55	15 228	55	22 445	أكثر من سنتين
55	26 653	55	24 773	المجموع

مخاطر الائتمان: النقدية ومكافئات النقدية

175 - كان بحوزة الآلية نقدية ومكافئات للنقدية تبلغ 45,229 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 15,367 مليون دولار)، بما يمثل أقصى درجة تعرض لمخاطر الائتمان بالنسبة لهذه الأصول.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

176 - صندوق النقدية المشترك معرض لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياج المشاركين إلى سحب مبالغ في غضون مهلة وجيزة. ويحتفظ الصندوق بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالتزامات المشاركين حسبما وعندما يحل موعد استحقاقها. ويمكن أن يتوافر الجزء الأكبر من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات في غضون مهلة إخطار مدتها يوم واحد إذا قامت الحاجة إليها لدعم الاحتياجات التشغيلية. لذلك، تُعتبر مخاطر السيولة فيما يخص صندوق النقدية المشترك مخاطر منخفضة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر أسعار الفائدة

177 - يشكل صندوق النقدية المشترك المصدر الأساسي لمخاطر أسعار الفائدة التي تتعرض لها الآلية، حيث إن النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ذات المعدل الثابت هي أدوات مالية تدر فوائد. وفي وقت إعداد هذه البيانات المالية، كان صندوق النقدية المشترك يستثمر بصورة رئيسية في أوراق مالية ذات آجال استحقاق أقصر، يقل حدها الأقصى عن خمس سنوات (2018: ثلاث سنوات). وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغ متوسط مدة صندوق النقدية المشترك الرئيسي 0,74 سنة (2018: 0,33 سنة)، وهو ما يُعتبر مؤشراً على انخفاض المخاطر.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك إزاء مخاطر أسعار الفائدة

178 - يبين هذا التحليل كيف تزيد أو تنقص القيمة العادلة لصندوق النقدية المشترك الرئيسي المسجلة في تاريخ الإبلاغ إذا ما تغيرت منحى العائد الكلي استجابة للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. ولما كانت هذه الاستثمارات تُحتسب وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإنّ التغير في القيمة العادلة يمثل الزيادة أو النقصان في الفائض أو العجز وفي صافي الأصول. ويرد فيما يلي بيان لأنثر التغير بمقدار 200 نقطة

أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحى العائد (100 نقطة أساس تعادل 1 في المائة). ويُعرض هذا التغير في نقاط الأساس على سبيل التوضيح.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التغير في منحى العائد (نقاط الأساس)								
200+	150+	100+	50+	0	50-	100-	150-	200-
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة								
(134,38)	(100,79)	(67,20)	(33,60)	-	33,61	67,22	100,84	134,47
مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي								

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التغير في منحى العائد (نقاط الأساس)								
200+	150+	100+	50+	0	50-	100-	150-	200-
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة								
(48,44)	(36,33)	(24,22)	(14,89)	-	12,11	24,23	36,34	48,46
مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي								

المخاطر الأخرى لأسعار السوق

179 - صندوق النقدية المشترك غير معرض لمخاطر أسعار أخرى مهمة لأنه لا يقوم بعمليات بيع على المكشوف ولا يقترض أوراقاً مالية ولا يشتري أوراقاً مالية بأموال مقترضة، وكلها عوامل تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التصنيفات المحاسبية ومستويات قياس القيمة العادلة

180 - يُبلغ عن جميع الاستثمارات بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. وتُعتبر النقدية ومكافئات النقدية المسجلة بقيمتها الاسمية بمثابة قيمة تقريبية للقيمة العادلة.

181 - وتعرّف مستويات القياس على النحو التالي:

- المستوى 1: أسعار الأصول أو الخصوم المماثلة المعلن عنها (غير المعدلة) في الأسواق النشطة.
- المستوى 2: المدخلات المتعلقة بالأصول أو الخصوم بخلاف الأسعار المعلنة المندرجة في المستوى 1، التي يمكن رصدها إما بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو بصورة غير مباشرة (أي كمدخلات مستمدة من الأسعار).
- المستوى 3: المدخلات المتعلقة بالأصول أو الخصوم التي لا تستند إلى بيانات للسوق قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

182 - وتستند القيمة العادلة للأدوات المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعلنة في تاريخ الإبلاغ، وتحدد الجهة الوديعة المستقلة على أساس قيمة الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعلنة جاهزة ومتاحة بيّسر وانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار أو مجموعة عاملة بالقطاع أو جهة تسعير أو سلطة تنظيمية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس استقلالية الأطراف. وسعر السوق المعلن الذي يُستخدم للأصول المالية المحفوظ بها في صندوق النقدية المشترك الرئيسي هو سعر العرض الحالي.

183 - وتُحدّد القيمة العادلة للأدوات المالية غير المتداولة في الأسواق النشطة باستخدام أساليب التقييم التي تحقق الحد الأقصى لاستخدام بيانات السوق القابلة للرصد. وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للأداة قابلة للرصد، فإن الأداة المالية تُصنف في المستوى 2.

184 - ويرد فيما يلي عرض لمستويات القيمة العادلة لأصول صندوق النقدية المشترك التي قيسَت بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى 3، ولا أي خصوم مدرجة بالقيمة العادلة، ولا أي تحويلات كبيرة للأصول المالية بين مستويات القيمة العادلة.

مستويات قياس القيمة العادلة للاستثمارات في 31 كانون الأول/ديسمبر: صندوق النقدية المشترك الرئيسي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018			31 كانون الأول/ديسمبر 2019			الأصول المالية المحسوبة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
المجموع	المستوى 2	المستوى 1	المجموع	المستوى 2	المستوى 1	
205 566	-	205 566	148 473	-	148 473	السندات - الشركات
791 922	-	791 922	755 027	-	755 027	السندات - وكالات غير تابعة للولايات المتحدة
174 592	-	174 592	423 230	-	423 230	السندات - الجهات فوق الوطنية
610 746	-	610 746	497 829	-	497 829	السندات - خزانة الولايات المتحدة
219 366	-	219 366	347 398	347 398	-	صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الأوراق التجارية
-	-	-	3 419 585	3 419 585	-	صندوق النقدية المشترك الرئيسي - شهادات الإيداع
4 740 000	4 740 000	-	1 210 000	1 210 000	-	صندوق النقدية المشترك الرئيسي - الودائع لأجل
6 742 192	4 740 000	2 002 192	6 801 542	4 976 983	1 824 559	مجموع صندوق النقدية المشترك الرئيسي

الملاحظة 21

الأطراف ذات العلاقة

موظفو الإدارة الرئيسيون

185 - يقصد بموظفي الإدارة الرئيسيين أولئك الذين لديهم القدرة على ممارسة نفوذ كبير على القرارات المالية والتشغيلية. وبالنسبة إلى الآلية، هؤلاء الأفراد هم الرئيس والمدعي العام، برتبة وكيل للأمين العام؛ وأمين القلم، برتبة أمين عام مساعد (وثلاثتهم يشكلون المجلس التنسيقي للآلية)، ورئيس الشؤون الإدارية في

موظفو الإدارة الرئيسيون

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

186 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغت استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازات الخاصة بموظفي الإدارة الرئيسيين، والمدرجة ضمن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين، ما قيمته 0,654 مليون دولار (2018: 0,670 مليون دولار)، على نحو ما حدده التقييم الاكتواري.

187 - ولم توظف الآلية أحدا من أفراد الأسرة المقربين لموظفي الإدارة الرئيسيين على مستوى الإدارة. والسلف المقدّمة لموظفي الإدارة الرئيسيين تُمنح لهم مقابل استحقاقاتهم بما يتماشى مع النظامين الإداري والأساسي للموظفين؛ وتتاح أي من هذه السلف خصما من الاستحقاقات على نطاق واسع لجميع موظفي الآلية.

معاملات الكيانات ذات الصلة

188 - في سياق المسير العادي للأعمال ولتحقيق وفورات في إجراء المعاملات، يتولى غالباً كيان من الكيانات المكلفة بإعداد البيانات المالية القيام بالمعاملات المالية نيابة عن كيان آخر ثم تسوَّى تلك المعاملات في وقت لاحق.

أرصدة صندوق معادلة الضرائب

189 - تُعرض هذه البيانات المالية مصروفات استحقاقات الموظفين على أساس إجمالي. ويبلغ عن الخصوم المتعلقة بالضرائب على حدة في إطار صندوق معادلة الضرائب، وذلك في التقرير المالي والمجلد الأول للبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة الذي يحل تاريخ الإبلاغ المالي الخاص به أيضا في 31 كانون الأول/ديسمبر.

190 - وقد أنشئ صندوق معادلة الضرائب بموجب أحكام قرار الجمعية العامة 973 (د-10) من أجل معادلة المرتبات الصافية لجميع الموظفين أيا كانت التزاماتهم الضريبية الوطنية. ومن الناحية التشغيلية، يسجل الصندوق كإيرادات له الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالموظفين الممولة وظائفهم من الميزانية العادية، ومن الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام والآلية الدولية لتسريح الأعمال المتبقية للمحكمتين الجانبتين.

191 - ويُدرج الصندوقُ في بند النفقات الأرصدة المقيّدة لحساب الدول الأعضاء التي لا تفرض ضرائب على ما يحصل عليه رعاياها من دخل من الأمم المتحدة وتُخصم من الأنصبة المقررة عليها فيما يتعلق بالميزانية العادية وأنشطة حفظ السلام والآلية. أما الدول الأعضاء التي تفرض ضرائب على رعاياها العاملين لدى المنظمة، فلا تحصل على هذا التخفيض لأنصبتها المقررة بشكل كامل. بل تستخدم حصتها في المقام الأول لتعويض الموظفين الممولة وظائفهم في إطار الميزانية العادية وحفظ السلام والآلية عن الضرائب التي دفعوها على دخلهم من العمل بالأمم المتحدة. ويقيّد صندوق معادلة الضرائب كنفقات هذه المبالغ المردودة نظير الضرائب المدفوعة. وبالنسبة للموظفين الممولة وظائفهم من موارد خارجة عن الميزانية والمطالبين بدفع ضريبة الدخل، فإن مدفوعاتهم للضرائب هذه تُرد لهم مباشرة من تلك الموارد. ولأن المنظمة تعمل كوكيل في هذا الترتيب، فإنها تُبلغ عن صافي الإيرادات والمصروفات ذات الصلة كأرصدة مستحقة الدفع في المجلد الأول.

192 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغ الفائض التراكمي في صندوق معادلة الضرائب ما مقداره 123,022 مليون دولار (2018: 96,727 مليون دولار)، وهو يتألف من مبالغ مستحقة الدفع للولايات المتحدة الأمريكية في نهاية العام بقيمة 70,198 مليون دولار (2018: 39,838 مليون دولار)، ولدول أعضاء أخرى بقيمة 52,824 مليون دولار (2018: 56,889 مليون دولار). ويصل إجمالي المبلغ المستحق الدفع من الصندوق إلى ما مقداره 182,595 مليون دولار (2018: 150,873 مليون دولار)، وهو يشمل التزامات ضريبية مقدرة بمبلغ 59,573 مليون دولار للسنة الضريبية 2019 والسنوات الضريبية السابقة (2018: 54,146 مليون دولار)، سُدد منها مبلغ يناهز 31,370 مليون دولار في شهر كانون الثاني/يناير 2020، ومن المتوقع تسوية مبلغ يناهز 28,203 مليون دولار في نيسان/أبريل 2020.

22 الملاحظة

عقود الإيجار والالتزامات

عقود الإيجار التمويلي

193 - في إطار نقل العمليات من المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية في عام 2017، نُقل إلى الآلية عقد إيجار تمويلي قيمته 1,2 مليون دولار أبرمته المحكمة في عام 2014 من أجل استخدام معدات. وانتهت مدة عقد الإيجار في 30 حزيران/يونيه 2019 وتم ممارسة خيار الشراء. ولم تكن لدى الآلية عقود إيجار تمويلي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

التزامات عقود الإيجار التمويلي: الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/
ديسمبر 2019 ديسمبر 2018

86	-	مستحقة خلال مدة تقل عن سنة
-	-	مستحقة خلال مدة تتراوح بين سنة و 5 سنوات
86	-	مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التمويلي

عقود الإيجار التشغيلي

194 - تبرم الآلية عقود إيجار تشغيلي لاستخدام أماكن العمل والمعدات. وتتصل ترتيبات الإيجار الحالية لفرع الآلية في لاهاي بالمبنى الرئيسي في تلك المدينة والمكتب الميداني الكائن في سرانيفو. ونظراً إلى انخفاض الحاجة إلى حيز المكاتب، أخلت الآلية رسمياً أجزاء من المبنى في لاهاي وأعادتها إلى مالك المبنى في عام 2019. وأجريت مناقشات مع الدولة المضيفة، التي أصبحت الآن المالك الجديد للمبنى، بشأن ترتيبات تمديد الإيجار بنفس الأحكام والشروط الحالية، ومن المقرر وضع الصيغة النهائية لعقد الإيجار المقبل لعام 2020. ولدى فرع الآلية في أروشا ترتيبات إيجار في أروشا وأخرى تتعلق بالمكتب الميداني في كيغالي. وفترات التعاقد المتبقية في إطار ترتيبات الإيجار المذكورة تصل إلى 12 شهراً مع إمكانية التمديد.

195 - وقد بلغ مجموع مدفوعات الإيجارات التشغيلية المعترف بها في بند النفقات لعام 2019 ما قدره 3,921 ملايين دولار للمباني و 0,160 مليون دولار للمعدات. ويرد في الجدول التالي بيان الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار المستقبلية بموجب الترتيبات غير القابلة للإلغاء.

التزامات عقود الإيجار التشغيلي: الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ 2019 ديسمبر 2018 ديسمبر		
3 149	6 185	مستحقة خلال مدة تقل عن سنة
-	-	مستحقة خلال مدة تتراوح بين سنة و 5 سنوات
3 149	6 185	مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التمويلي

196 - ويجوز للآلية تأجير الأصول لأطراف أخرى من خلال عقود إيجار تشغيلي. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، لم تكن الآلية قد دخلت في أي ترتيبات للتأجير من الباطن.

197 - وفي 5 شباط/فبراير 2014، منحت حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة الأمم المتحدة الحق الحصري في الانتفاع لمدة 99 عاماً بقطعة أرض في أروشا تبلغ مساحتها 6,549 هكتارات تقريباً بتكلفة رمزية. ومن المقرر أن تُستخدم قطعة الأرض هذه لتشييد مباني فرع الآلية في أروشا، ويجوز نقلها أو تخصيصها أو تأجيرها من الباطن، جزئياً أو كلياً، لكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة.

الالتزامات التعاقدية

198 - في تاريخ الإبلاغ، كانت الالتزامات المتعلقة بالامتلاك والمنشآت والمعدات، والسلع والخدمات التي تم التعاقد عليها ولكن لم تسلم كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2019	31 كانون الأول / ديسمبر 2018	
1 096	59	الممتلكات والمنشآت والمعدات
6 689	809	السلع والخدمات
7 785	868	المجموع

199 - والزيادة في الالتزامات المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات تتعلق أساساً بالخدمات والسلع المتعاقد عليها والمتوقع تسليمها في الربع الأول من عام 2020، في حين ترتبط الالتزامات المتعلقة بالسلع والخدمات في معظمها إلى أتعاب فريق الدفاع فيما يتعلق بقضية تورينابو وآخرين ومجموعها 3,821 ملايين دولار، بالإضافة إلى مبلغ 1,759 مليون دولار يتعلق بصيانة المباني والمرافق العامة واستئجار المعدات للفترة 2020-2022 والشهود والخدمات الطبية وخدمات الإقامة لعام 2020.

23 الملاحظة

الخصوم الاحتمالية والأصول الاحتمالية

200 - في السياق العادي للعمليات، قد تصبح الآلية طرفاً في مطالبات يمكن تصنيفها كمطالبات لشركات ومطالبات تجارية؛ ومطالبات تتعلق بالقانون الإداري؛ ومطالبات أخرى كتلك المتعلقة بالضمانات. وفي تاريخ الإبلاغ، لم تكن هناك خصوم احتمالية يرجح معها أن تحدث تدفقات اقتصادية إلى خارج الآلية.

201 - ووفقاً للمعيار 19 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تقصص الآلية عن الأصول الاحتمالية عندما يقع حدث معين ينشأ عنه احتمال تدفق للمنافع الاقتصادية أو إمكانات الخدمة إلى الآلية، وتتوافر إلى جانب ذلك معلومات كافية لتقييم احتمال حدوث هذه التدفقات.

202 - ولقد أحرزت الآلية تقدماً كبيراً فيما يتعلق بإصلاح عيوب نظام التدفئة والتهوية وتكييف الهواء والنظر في سبل الانتصاف التعاقدية فيما يتعلق بعيوب التصميم وتأخر تنفيذ المشروع، وتمكنت من إغلاق قائمة العيوب والنواقص. وتمشيا مع قرار الجمعية العامة 258/70 و 288/73، واصلت الآلية بحث الخيارات المتعلقة بالإجراءات المناسبة لاسترداد التكاليف المباشرة وغير المباشرة الناشئة عن الأخطاء وحالات التأخير التي يمكن عزوها إلى شركاء الآلية التعاقديين، وذلك حيثما كانت تلك الخيارات مجدية من الناحية الاقتصادية. ويجري هذا التقييم في سياق الأنشطة الجارية في مرحلة إغلاق المشروع.

203 - وينص العقد المبرم مع المقاول الرئيسي على أنه يجوز للأمم المتحدة أن تفرض غرامات على التأخير تحسب عن كل يوم تأخير، بحد أقصى قدره 10 في المائة من القيمة الإجمالية للعقد. وبعد المشاورات، قررت الآلية أن تطلب تعويضات عن تأخر التنفيذ مبلغها 0,230 مليون دولار.

204 - ومن ثم أبلغت الآلية المقاول بأنها ستمارس، عملاً بشروط العقد، حق الانتصاف هذا بأن تحتجز مبلغ 0,230 مليون دولار كتعويضات تأخير تُخصم من المدفوعات النهائية المستحقة للمقاول عند تقديمه فاتورة نهائية. وقد أدرج الخصم في الفاتورة قبل الأخيرة، واعترفت به الآلية تحت بند الإيرادات الأخرى في

السنة الجارية (انظر الملاحظة 18) وألغت الأصل الاحتمالي المناظر. وعلى الرغم من أن المقاول أعرب عن اعتزامه الطعن في هذا القرار، فمن غير المرجح أن تكون نتيجة ذلك الطعن في غير صالح الآلية.

الملاحظة 24

بيان المركز المالي وبيان الأداء المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 حسب الكيانات الفرعية

205 - أنشئ للمحكمتين السابقتين عند دمجهما في الآلية حسابان فرعيان تُسجل فيهما أساساً الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين والقضاة، وأي اشتراكات مقررة مستحقة القبض لم تُسدد بعد من الأنصبة التي قُسمت في السابق على الدول الأعضاء، والأرصدة النقدية والاستثمارية في صندوق النقدية المشترك. وبعد تسوية جميع الأصول والخصوم الأخرى، سيتضمن هذان الحسابان الفرعيان الخصوم المتعلقة بالخطط المحددة الاستحقاقات الخاصة بالموظفين والقضاة المتقاعدين، التي تقاس التزاماتها في نهاية كل سنة عن طريق تقييم اكتواري.

أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة	ليوغوسلافيا السابقة	المحكمة الدولية السابقة	المحكمة الجنائية الدولية السابقة لرواندا	الآلية	31 كانون الأول/ديسمبر 2019
الأصول					
الأصول المتداولة					
6	23 853	16 289	5 087	45 229	النقدية ومكافآت النقدية
6	49 761	33 981	10 578	94 320	الاستثمارات
6,7	24 718	7 487	8 221	40 426	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
6,7	–	–	975	975	حسابات أخرى مستحقة القبض
8	13	–	884	897	الأصول الأخرى
	98 345	57 757	25 745	181 847	مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة					
6	15 500	10 585	3 295	29 380	الاستثمارات
9	–	–	12 664	12 664	الممتلكات والمنشآت والمعدات
10	–	–	314	314	الأصول غير الملموسة
	15 500	10 585	16 273	42 358	مجموع الأصول غير المتداولة
	113 845	68 342	42 018	224 205	مجموع الأصول
الخصوم المتداولة					
11	12	–	5 052	5 064	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
12	–	–	474	474	المبالغ المقبوضة سلفا
13	674	550	2 086	3 310	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
14	1 696	1 274	112	3 082	الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة
15	4 519	1 151	1 148	6 818	المخصصات
	6 901	2 975	8 872	18 748	مجموع الخصوم المتداولة
الخصوم غير المتداولة					
13	18 570	22 783	43 549	84 902	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
14	23 666	18 795	1 726	44 187	الخصوم المتعلقة باستحقاقات القضاة
	42 236	41 578	45 275	129 089	مجموع الخصوم غير المتداولة
	49 137	44 553	54 147	147 837	مجموع الخصوم
	64 708	23 789	(12 129)	76 368	صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم
صافي الأصول					
17	64 708	23 789	(17 342)	71 155	الفائض/(العجز) المتراكم - الأرصدة غير المقيدة
17	–	–	5 213	5 213	الفائض/(العجز) المتراكم - الأرصدة المقيدة
	64 708	23 789	(12 129)	76 368	مجموع صافي الأصول

ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة	المحكمة الدولية السابقة ليوغوسلافيا السابقة	المحكمة الدولية السابقة لرواندا	المحكمة الجنائية الآلية	31 كانون الأول/ديسمبر 2019
الإيرادات				
الاشتراكات المقررة	18	(4 519)	(1 151)	85 901
الإيرادات الأخرى	18	-	-	420
إيرادات الاستثمار	6	2 233	1 536	656
مجموع الإيرادات	(2 286)	385	86 977	85 076
المصروفات				
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	19	(1 565)	735	68 357
أتعاب القضاة وبدلاتهم	19	(718)	(480)	4 850
الخدمات التعاقدية	19	-	-	383
اللوازم والمستهلكات	19	-	-	523
الاستهلاك والإهلاك	9 و 10	-	-	1 884
السفر	19	-	-	1 697
مصروفات التشغيل الأخرى	19	(46)	(24)	17 666
مجموع المصروفات	(2 329)	231	95 360	93 262
الفائض/(العجز) للسنة	43	154	(8 383)	(8 186)

25 الملاحظة

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

206 - لم تطرأ بين تاريخ إعداد البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدارها أحداث هامة، مواتية أو غير مواتية، كان من الممكن أن تؤثر عليها تأثيراً جوهرياً.

